

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة منتوري - قسنطينة -

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

رقم التسجيل:

تخصص: بنوك وتأمينات

تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك

-دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرق-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في -العلوم الاقتصادية-

إشرافه الدكتور

سحنون محمد

إعداد الطالبة:

أحلام محبي

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيسا	جامعة قسنطينة	أستاذ التعليم العالي	-أ.د. شرابي عبد العزيز
مقرر	جامعة أم البواقي	أستاذ محاضر	-د. سحنون محمد
عضوا	جامعة قسنطينة	أستاذ محاضر	-د. مرزقة صالح
عضوا	جامعة قسنطينة	أستاذ محاضر	-د. روابح عبد الباقي

السنة الجامعية: 2006-2007

الإهداء

- إلى أعلى جوهرتين في الوجود أمي وأبي -حفظهما الله ورعاهما-
إلى أعز خالة ، خالتي الأم، إلى روح عمي رشيد الطاهرة -فرحمه الله وأسكنه
فسيح جنانه- .

إلى مفخرتي واعتزازي اخوتي.

إلى أعز ما أملك أخواتي نزيهة، وسيلة، خديجة، وخاصة توأم روحي مونية.

إلى من كان لي عوناً طوال مشوار دراستي الجامعية زوجي سمير.

إلى عائلتي الثانية.

إلى فلذة كبدي ابنتي غدير.

أهدي ثمرة جهدي.

أحلام

شكر وتقدير

ليس بعد تمام العمل من شيء أجمل ولا أحلى من الحمد، فالحمد لله والشكر له كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه وكما ينبغي لجزيل فضله وعظيم إحسانه على ما أنعم به علي من إتمام هذا البحث المتواضع.

ثم إنه لا يسعني إلا أن أشيد بالفضل وأقر بالمعروف لكل من ساهم في إنجاز هذا البحث وأخص بالذكر ...

أستاذي المشرف الدكتور محمد سحنون على ما خصني به من التوجيه والتصويب... وما علمني من فيض إنسانيته وخلقه الرفيع ومستواه الراقى.

وإلى كل الأشخاص والهيئات التي دعمتني وساعدتني في إنجاز هذا البحث خاصة نائب مدير بنك التنمية المحلية وكالة سي الحواس بقسنطينة السيد أحسن بعزیز والسيد بن صالح عادل والآنسة لبيتم وهيبه. إلى كل أساتذتي الأفاضل بمعهد العلوم الاقتصادية وخاصة الأستاذ بوجعدار خالد، ديلمي لخضر، بن نعمون حمادو، كحلوش فيصل.

كما أتقدم بالشكر الجزيل لمكتب صناعات الحياة لخدمات الإعلام الآلي لإخراج هذا البحث في هذه الحلة.

كما أشكر كل من مد لي يد العون من قريب أو بعيد ولو بالدعاء بظهر الغيب، بورك فيهم جميعا وجزاهم الله عني الجزاء الأوفى، والله المسؤول أن ينفع بهذا العمل على قدر العناء فيه وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم إنه على ذلك لقادر.

الهيئة العامة

تهدف المؤسسة باعتبارها النواة الرئيسية للنشاط الاقتصادي إلى التوسيع والاستمرار، ومن أجل تحقيق هذين الهدفين فلا بد أن تتوفر لديها أموال بالقدر الذي يضمن تمويل عملياتها الاقتصادية، وبما أن أموالها الذاتية غير كافية فإن وجهتها الأولى هي البنك وهذا لأهمية القروض المصرفية التي تعد من أهم المصادر التي تعتمد عليها المؤسسة كمصدر تمويل خارجي بالنسبة لها، بحيث تستعملها لتمويل دوراتها الاستغلالية أو الاستثمارية أو الائتئين معاً، متعهداً للبنك برد هذه الأموال في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه إضافة إلى دفع فوائد كئمن إقراض هذه الأموال فالبنك مؤسسة يتمثل دورها في استقبال الودائع من طرف الأشخاص والمؤسسات وإعادة توزيعها في شكل قروض، فبالإقراض والاستثمار تكون البنوك ملزمة بتشغيل وتوظيف الأرصدة التي سبق أن أودعت لديها بكل ثقة من طرف جمهور المتعاملين آخذة شكل الودائع باختلاف أنواعها وتقوم البنوك فيما بعد بتوزيع قروضها على الأفراد وعلى المؤسسات على وجه الخصوص، كي تستطيع أن تواجه بها احتياجاتها. وعلى العموم تزداد أهمية القرض المصرفي، وتبرز خاصة في الدول المتخلفة والتي تتميز بضعف السوق المالية (البورصة) أحياناً أو انعدامها أحياناً أخرى لعدم قدرة هذه الأخيرة على تلبية طلبات التمويل هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن التمويل عن طريق البورصة لا يكون متاحاً إلا للمؤسسات العاملة ضمن المراكز المالية الضخمة في حين أن القروض المصرفية تعتبر مصدراً من مصادر التمويل المتوفرة والمتاحة لجميع المؤسسات الاقتصادية مهما كان نوعها وحجمها. لذلك يمكن اعتبار البنوك إحدى الدعائم الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للبلد، ومع ازدياد أهميتها في العصر الحديث أصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير وتنمية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني.

إذن فتمويل المؤسسة من طرف البنك هو أحد الشروط الضرورية للقيام بالنشاط الاقتصادي بغية تحقيق الأهداف المرجوة من إنشائها، كما أن منح قرض مصرفي لمؤسسة معينة هو المصدر الأساسي لبقاء البنك، ومن خلال هذا تبرز لنا العلاقة الوثيقة والمكملة التي تربط المؤسسة بالبنك، فلا يمكن لأحدهما البقاء والاستمرار والتوسع دون الاعتماد على الآخر، فتنبثق بوضوح درجة

الارتباط الكبيرة التي تربط الطرف الأول بالثاني، وكما أن الافتراض يشكل العامل الرئيسي لتمويل حاجيات المؤسسة فإن الإقراض يشكل العامل الرئيسي لبقاء البنك ودوامه، لما ينتج عنه من مداخيل تتمثل في الفوائد المدفوعة من طرف المؤسسة.

لكن في الحقيقة قبل أن يقدم البنك على اتخاذ قرار منح قرض استغلال أو قرض استثمار أو النوعين معا من القروض لمؤسسة معينة، لابد عليه أن يقوم بدراسات معمقة أخذاً في الحسبان مستقبل قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة المعنية بالقرض، لأن هذا الأخير باعتباره مصدراً لبقاء البنك فإنه يمثل مصدراً رئيسياً لإفلاسه، وهذا في حالة عدم قدرة المؤسسة على تسديد القرض في تاريخ الاستحقاق المحدد، ويؤدي بالضرورة إلى فشل البنك ومن ثمة إفلاسه لأنه هو الآخر يلتزم بمواعيد استحقاق الودائع الموجودة لديه، ولهذا يجب على البنك أن يحرص على تقييم المؤسسة التي سيمناها القرض ليتجنب بذلك مخاطره، وهذا عن طريق رسم سياسة إقراضية رشيدة تتماشى وأهدافه بناءً على نسب ومعايير معينة أخذاً بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية السياسية والاجتماعية للبلاد والعلاقات الدولية خاصة في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، ومرحلة الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق التي تعرفها الجزائر إضافة إلى دول أخرى.

من هنا ومن خلال الرغبة في البقاء والاستمرار والتطور لكل من المؤسسة والبنك على حد سواء فعمل أهم المواضيع التي تستحق البحث والدراسة بعناية ووضوح هي كيفية تقييم البنك لمؤسسة اقتصادية تطلب قرضاً مصرفياً بغية مواجهة احتياجاتها، ومحاولة تسيير القرض في الإطار المناسب له لكي يضمن البنك استرداد الأموال من طرف المؤسسة المقترضة والوفاء بتعهداتها في الآجال المحددة بهدف توطيد العلاقة بينهما، وبذلك ضمان الاستمرار والتطور للطرفين.

أهمية اختيار الموضوع:

تبرز أهمية هذه الدراسة في الدور الحيوي الذي يؤديه النشاط المصرفي لدعم وتنمية الاقتصاد الجزائري، فبالرغم من تزايد الخدمات المصرفية فإن عملية الإقراض المصرفي كانت ولا تزال أساس بقاء وحياة واستمرار البنوك التجارية، حيث تقوم باستخدام أموال الغير بعد عملية تجميعها من مصادر ادخارها المختلفة، ومن ثمة توزيعها على مجالات الإقراض المختلفة وذلك وفق أسس وقواعد معينة، مما يستلزم توخي الحيطه والحذر لتحقيق التوازن الأمثل بين تلبية احتياجات الوحدات الاقتصادية ذات العجز لتحقيق أهداف النمو الاقتصادية من جهة والمحافظة على أموال الغير من جهة أخرى، مما يستوجب تقييم طالبي القروض من أشخاص ومؤسسات كمرحلة

أولى، باعتبار أن مستوى خسائر القروض اتجه نحو الارتفاع في السنوات الأخيرة من خلال عدم قدرة المؤسسات الاقتصادية على السداد، بعد هذه العملية يتسنى للبنك اتخاذ القرار المناسب، سواء بالقبول أو الرفض، وبذلك يضمن استرداد أمواله والتي لا تعتبر كذلك في حقيقة الأمر، بل هي مؤتمنة عليها.

ومن هنا تبرز أهمية هذه الدراسة في الدور الحيوي الذي يقوم به البنك التجاري من خلال اتباع إدارة البنك طرقا فاعلة في تقييم المؤسسة طالبة القرض، وبالتالي التخطيط الأمثل لبرامج الإقراض والقيام بوظيفة الرقابة والمتابعة بشكل أمثل، مما يساعده على التقليل إن لم نقل تفادي المخاطر التي قد يتعرض لها عند منحه القرض، وبذلك استمرار العلاقة الوثيقة بين البنك والمؤسسة فيتحقق الاستقرار وتزداد مساهمة كل منهما في دعم وتنمية الاقتصاد الجزائري.

2- إشكالية ومنهج البحث:

وبناء على ما سبق فإن إشكالية البحث تتمحور في التساؤل الرئيسي التالي:

"كيف يقيم البنك التجاري مؤسسة اقتصادية تطلب قرضا بنكيا بغية تغطية حاجياتها التمويلية بطريقة رشيدة وعقلانية تضمن له استرداد هذا القرض في تاريخ الاستحقاق المتعاقد عليه؟"

انطلاقا من هذه الإشكالية قمنا بطرح وصياغة التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهي الحاجيات التمويلية للمؤسسة؟
- ماهي المصادر التي يمكن من خلالها تغطية تلك الحاجيات التمويلية؟
- ما هي العناصر المساعدة في تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة؟
- كيف يمكن أن يتم تحليل هذه الحاجيات التمويلية؟
- هل سيتمكن البنك التجاري من استرداد أمواله؟ وهل تستطيع المؤسسة الوفاء بالتزاماتها؟

ولمحاولة الإجابة على مجمل التساؤلات المطروحة تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع وعرضها وتحليلها، بالاعتماد على مختلف أدوات التحليل المعروفة كالرسوم البيانية والجداول التوضيحية، بغرض الوقوف على الحقائق والوصول إلى الاستنتاجات وتم اللجوء إلى دراسة حالة لطبيعة الموضوع النظرية والتطبيقية مما يسمح لنا باعتماد التحليل المنطقي وتطبيق طرق إحصائية ورياضية بغية تجسيد الأفكار النظرية في الواقع الاقتصادي.

3-فرضيات البحث:

انطلاقاً من التساؤل المطروح في إشكالية هذا البحث نركز على فرضيات تتماشى وما نهدف إليه نلخصها فيما يلي:

-ترتكز عناصر تقييم حاجيات المؤسسة التمويلية على حسابات الثروة (الملكية) وحسابات النتائج.

-يرتبط تقييم حاجيات المؤسسة التمويلية بالمعلومات أو المتغيرات غير المحاسبية، أي تلك الخارجة عن نطاق المحاسبة.

-تطلب المؤسسة قرضاً بنكياً (قرض استغلال + قرض استثمار) تواجه به احتياجاتها، ومن ثم تسترده في الأجل المتفق عليها.

-يقوم البنك بتقييم المؤسسة بغية تمويلها لا تصفيتها.

ويتطلب اختيار الفرضيات السابقة جمع البيانات عن حالة إقراض سبق منحها من طرف بنك التنمية المحلية-وكالة سي الحواس -بقسنطينة- والتي تحددت نتائجها بالفعل بإمكانية استرداد قيمة القرض مع الفوائد المترتبة عنه.

4-أهداف البحث:

يهدف البحث إلى الوقوف على العلاقة الوثيقة التي تربط المؤسسة بالبنك من خلال تركيز نشاط المؤسسة على القرض، الذي يمنح لها البنك والذي يمكنها من النمو والاستمرار حيث يتم تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة من طرف البنكي، بغرض استخراج الميكانيزمات المالية للمؤسسة حيث أن طبيعة وأصل هذه الحاجيات مرتبطة بالهيكل الوظيفي لها، ويتم ذلك بواسطة عناصر تقييم الحاجيات من حسابات الملكية وحسابات النتائج التي يعتمد عليها البنكي بعد تجهيزها ثم تحليلها، مرتكزا بذلك أيضا على الوثائق غير المحاسبية سواء كانت كيفية أم كمية.

كما هو الحال بالنسبة للبنك من جهة أخرى، حيث يعتبر هذا المنتج البنكي ألا وهو القرض، أساس وجوده بكل ما يحمل في طياته من أخطار شبه مؤكدة، فيهدف إلى تقدير درجة الخطر التي تتجم عن عملية منح القرض، لا سيما محاولته جاهدا لوضع برامج إقراض واتباع

سياسات إقراضية، إضافة إلى أساليب احتياطية يتقادم من خلالها خطر عدم قدرة المؤسسة على السداد من خلال وظيفة الرقابة والمتابعة بكفاءة.

5-موضوع البحث:

لأجل بحثنا هذا قمنا باختيار الشركة ذات المسؤولية المحدودة شركة الأشغال العامة والطرق (SARL-STPR) مخصصة في أشغال الطرق، تم تأسيسها سنة 1989 برأس مال اجتماعي قدر بمبلغ 30.000 دج ارتفع بعد ذلك إلى 500.000 دج، ثم إلى مبلغ 5.000.000 سنة 2003، قامت هذه الشركة بطلب قرض استغلال واستثمار من بنك التنمية المحلية، بغية تغطية العجز الذي تواجهه، إضافة إلى مشروع توسيع نشاطها وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على نجاحها في مجال أشغال الطرق هذا من جهة ومن جهة أخرى يحتوي طلبها على نوعين من القروض قصيرة الأجل وطويلة الأجل ليتوافق هذا مع موضوع الدراسة.

6-محتوى البحث:

ولأهمية موضوع تقييم البنك للمؤسسة الاقتصادية قبل منحها القرض المطلوب، ارتأينا ان يشمل القسم النظري لموضوع الدراسة ثلاثة فصول، بهدف بحث الجوانب النظرية لعملية التقييم البنكي للمؤسسة. حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى كل ما يتعلق بالمؤسسة الاقتصادية من تعاريف، خصائص، وظائف، أنواع، محيط والمخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، وبالموازاة يتناول الفصل الثاني البنك التجاري وكل ما يتعلق به أيضا من تعاريف، مصادر أمواله، استخداماته، الأسس التي تقوم عليها فلسفة العمل المصرفي ووظائفه. إضافة إلى التطرق لأنواع القروض المصرفية وملفاتها باعتبارها همزة الوصل بين البنك والمؤسسة ليلي ذلك المخاطر التي يمكن أن تنجر عن هذه القروض مع التعرض للإجراءات المتبعة للحد منها، بينما خصص الفصل الثالث لعملية التقييم باعتبارها لب الموضوع وجوهره قصد توضيح العلاقة الموجودة بين البنك والمؤسسة من خلال احتياجات هذه الأخيرة للقروض البنكية كمصدر خارجي للتمويل، فيتناول في مبحثه الأول عناصر تقييم الحاجيات التمويلية للمؤسسة باعتبارها عناصر مساعدة في عملية التقييم، أما في مبحثه الثاني فيتم تحليل هذه الحاجيات. ليلي بعد ذلك المبحث الثالث والأخير، والذي عرضنا فيه الأسس والركائز التي تقوم عليها عملية التقييم البنكي.

أما في الفصل الرابع فقد تم بحث الجوانب التطبيقية لموضوع الدراسة من خلال إسقاط الجزء النظري للبحث ورؤية مدى مطابقته مع واقع وظروف النظام المصرفي الجزائري، حيث

يعتمد بنك التنمية المحلية في عملية تقييم المؤسسات الاقتصادية طالبة القروض على التحليل المالي من خلال استخدام النسب المالية بالدرجة الأولى، وعلى التعاملات السابقة للمؤسسة المقترضة معه بالدرجة الثانية، ويرتكز لنفادي الخطر الذي ينجر عن القروض التي يمنحها على الضمانات، إضافة إلى التأمين الذي يطلب من المؤسسة أن تؤمن لصالحه ضد خطر عدم السداد لدى شركة تأمين معينة، فتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث تعرضنا في المبحث الأول إلى التعريف بالمؤسسة محل التقييم بالتطرق لكل الوثائق المقدمة في ملف القرض والتي من شأنها إبراز وضعيتها، ثم انتقلنا في المبحث الثاني للتعريف ببنك التنمية المحلية ونشاطه التجاري، مع توضيح سياسته الإقراضية، يلي ذلك التعريف بالوكالة (وكالة سي الحواس بقسنطينة)، المشرفة على التقييم، أما في المبحث الثالث، فقد تم التطرق لكيفية تقييم شركة الأشغال العامة والطرق من وجهة نظر بنك التنمية المحلية، أدرجنا في نهاية المبحث التقييم الشخصي بإسقاط الجزء النظري على واقع البنوك الجزائرية، وانطلاقاً من هذه الدراسة تم استخلاص مجموعة من النتائج تم التوصل إليها، تليها جملة من التوصيات تتضمن اقتراحات نراها بناءً وضرورية أملين بذلك أن تأخذها المؤسسة الاقتصادية عموماً والمؤسسة محل الدراسة على وجه الخصوص وهو نفس الشيء بالنسبة للبنك المقيم.

وفيما يخص المراجع والمصادر العلمية فقد اعتمدنا على مجموعة من الكتب الأكاديمية، المقالات المنشورة بمجلات علمية متخصصة، بعض الرسائل الجامعية وأبحاث أخرى جاهدين وبقدر الإمكان التركيز على استعمال المصادر الأكثر حداثة والمتعلقة بالموضوع محل الدراسة.

وفي الختام أرجو أن أكون قد وفقت في التطرق لموضوع تقييم البنك للمؤسسة من خلال عرض كيفية القيام بهذه العملية، آملة بذلك أن يستفيد منها المتخصصون في هذا الميدان ولو بالجزء القليل.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي العام

للمؤسسة الاقتصادية

تمهيد:

تعتبر المؤسسة الاقتصادية النواة الرئيسية للنشاط الاقتصادي، وبالتالي فهي تسيطر على الحياة الاقتصادية بأكملها في عصرنا الحديث، الشيء الذي جعلها محل اهتمام الكثير من الباحثين، وباعتبارها متعاملا اقتصاديا ذو دور فعال في المجتمع يدفعنا هذا للتفكير في بعدها الاقتصادي والاجتماعي والإنساني، ويقدر ما يتوفر لديها من قدرات إنتاجية وتنظيم دائم، يدفعها هذا لإنتاج منتجات تتمثل في سلع وخدمات تعرضها في السوق، وتتداول لإشباع وتلبية رغبات وحاجيات المستهلكين من جهة، ومن جهة أخرى لتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

يؤكد الواقع الاقتصادي حاليا وأكثر من أي وقت مضى عن عدم إمكانية تحقيق التنمية الاقتصادية بواسطة قرارات سياسية أو بصفة مركزية، بل إن نقطة الإنكاز البارزة التي تملك مفتاح حل المشكلة (مشكلة عدم تحقيق التنمية الاقتصادية)، هي المؤسسة الاقتصادية لذا تعتبر مؤشرا صادقا للحكم عن مستوى قوة أو ضعف اقتصاد دولة ما.

من خلال هذا وذاك برزت لنا المكانة الواضحة والدور الفعال للمؤسسة الاقتصادية في المجتمع وبالتالي قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث سنتعرض في المبحث الأول إلى المؤسسة الاقتصادية وكل ما يتعلق بها من مفاهيم تبيين لنا بوضوح ماهية هذه الوحدة الاقتصادية، أما في المبحث الثاني، فسنطرق لأنواع المؤسسات الاقتصادية، والتي تصنف وفق عدة معايير كل حسب مجال معين، وأخيرا ندرج في هذا الفصل من خلال مبحثه الثالث محيط المؤسسة باعتباره العنصر الذي يؤثر عليها ويتأثر بها في نفس الوقت.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسة الاقتصادية

تمهيد:

كانت المؤسسة ولا تزال القلب النابض في الحياة الاقتصادية باعتبارها العنصر الفعال والنشط فيها، لما تقوم به من عمليات وما تحتله من مكانة متميزة داخل المجتمع الاقتصادي، لذا لا بد من التعريف بهذه الوحدة وكيف كان يُنظر إليها فيما سبق وما يختلف عنه الأمر حالياً، إضافة إلى ما تقوم به وما تحتاجه من وسائل مادية ومالية وبشرية، وذلك من خلال التطرق إلى أبعادها ومن ثمة يمكن الوصول إلى الخصائص التي تتميز بها والوظائف التي تؤديها.

1- تعريف المؤسسة الاقتصادية:

يعتبر تعريف المؤسسة الاقتصادية من أكثر المفاهيم تبايناً واختلافاً في الأدبيات الاقتصادية وهذا لاختلاف الأنظمة ومدى فعاليتها في كل بلد لا سيما مستوى التطور الاقتصادي الذي يعكس لنا ما إذا كانت الدولة تنتمي إلى مجموعة الدول المتطورة أم المتخلفة، كما تختلف التعاريف باختلاف وجهات النظر للمؤلفين الاقتصاديين رغم التشابه الكبير الذي يحتويه المضمون، فيمكن تعريف المؤسسة على أنها: "الوحدة الاقتصادية التي تمارس النشاط الإنتاجي والنشاطات المتعلقة به من تخزين وشراء وبيع من أجل تحقيق الأهداف التي أوجدت المؤسسة من أجلها"⁽¹⁾.

وتعرف المؤسسة على أنها "متعامل اقتصادي ينتج سلع وخدمات لمتعاملين آخرين محققاً

(1)- عمر صخري: اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، ط2، 1993، ص 24.

نتيجة ذلك أرباحاً⁽¹⁾.

من خلال هذين التعريفين اللذان يتميزان بالبساطة، إلا أنهما يعكسان نشاط المؤسسة الإنتاجي المتمثل في إنتاج سلع وخدمات، وكل ما يتعلق بهذا النشاط من تخزين، شراء وبيع، هذا من جهة، ومن جهة أخرى ينعكس لنا الهدف الذي أنشئت من أجله المؤسسة ألا وهو تحقيق هامش الربح الذي يسمح لها باستمرارها.

كما يعرفها مكتب العمل الدولي على أنها "كل مكان لمزاولة نشاط اقتصادي ولهذا المكان سجلات مستقلة"⁽²⁾، وتعرف المؤسسة كذلك على أنها: "كل وحدة قانونية، سواء كانت شخصا طبيعيا أو شخصا اعتباريا تتمتع باستقلالية اتخاذ القرارات، وتنتج سلعا وخدمات قابلة للتسويق"⁽³⁾.

وبالرغم من تعرض التعريفين للنشاط الاقتصادي الذي تزاولة المؤسسة والمتصل في إنتاج السلع والخدمات التي يتم تسويقها فيما بعد إلا أنهما يركزان على تعريف المؤسسة من الناحية القانونية، حيث أنها تكتسب الصفة القانونية المستقلة التي تمنحها حرية اتخاذ القرارات، بالإضافة إلى امتلاكها سجلات مستقلة حول المكان الذي تمارس فيه نشاطها الاقتصادي.

وحسب Pierre LAUZEI فهو يعطي مفهومين للمؤسسة، فأما المفهوم الأول: يتناول المؤسسة على أنها مجموعة أعضاء مترابطين فيما بينهم، منظمون حسب غايات محددة لتأدية وظائف معينة أنشئت من أجلها، بتنفيذ عمليات معقدة ومتشابكة نوعا ما وتكرر لتؤدي إلى عملية التسليم في سوق السلع والخدمات، حيث أن البيع هو النتيجة الختامية. بينما المفهوم الثاني فيعتبر المؤسسة ككتل أو تجمع إنساني متسلسل يستعمل وسائل فكرية، مادية، مالية بغية استخراج، تحويل، نقل، توزيع ثروات أو إنتاج خدمات، طبقا لأهداف موضوعة ومسطرة من طرف الإدارة سواء كانت فردية أم جماعية، بإدخال مجموع العوامل المحددة للربح وللمنفعة الاجتماعية بدرجات مختلفة⁽⁴⁾.

(1)-Jean-luc Charron, Sabine Sépari : organisation et gestion de l'entreprise, Manuel et applications, 2^eédition, Dunod, Paris, 2001, P01.

(2)-عمر صخري: مرجع سبق ذكره، ص 25.

(3)-Yves-Frédéric Livian : organisation Théorie et pratique, Dunod, Paris, 1998,P19.

(4)-Farouk Bouyakoub : L'entreprise et le financement bancaire, Casbah éditions 2000, PP37-38.

نلاحظ أن المفهومين يتشابهان ظاهريا، لكنهما يختلفان من حيث المضمون. فالمفهوم الأول يكتسي الطابع الأكاديمي، ويبين الغاية الأولى التي تسعى لها المؤسسة والمتمثلة في إنتاج السلع والخدمات لتوجيهها إلى المستهلكين. أما المفهوم الثاني فيتناول تعريف المؤسسة بطريقة عصرية حيث يسند لها ثلاث وظائف متمثلة في الوظيفة الاجتماعية، الاقتصادية والمالية، والتي تعمل من خلالها على تعظيم الربح وتحقيق المنفعة الاجتماعية.

ونشير إلى أن مصطلح المؤسسة هو مصطلح اقتصادي بينما مصطلح الشركة هو المصطلح القانوني الذي يعنى بالأشكال القانونية الممكنة لممارسة وتأطير نشاط اقتصادي معين يتجسد بعقد شراكة. وتطور تعريف المؤسسة منذ ثلاثة قرون حيث عرفت المؤسسات في الماضي كمنظمات فلاحية صغيرة، تتميز بصغر حجمها، وبقدرة تكنولوجية صغيرة، وبالعلاقات مباشرة وشخصية بين صاحب المؤسسة والعمال وبالعلاقات ضيقة بين الدخل والمساهمات الشخصية.

واختلف التعريف عند معظم الخبراء نذكر على سبيل المثال أبرزها، عند Shumpter عرف المؤسسة على أنها مركز للإبداع ومراكز للإنتاج وعند Perroux فهي تقوم بتركيب السلطات، أما عند Galbraith تتميز المؤسسة بتقسيم السلطات وبروز الهيكلو-تقنيين⁽¹⁾.

وفي النهاية يؤول تعريف المؤسسة إلى مخرج واحد ويصب في معنى واحد، يتمثل فيما يلي:

تعرف المؤسسة على أنها منظمة اقتصادية واجتماعية مستقلة نوعا ما، تؤخذ فيها القرارات حول تركيب الوسائل البشرية المالية والمادية والإعلامية بغية خلق قيمة مضافة حسب الأهداف في نطاق "زمكاني"⁽²⁾.

2- النظرة التقليدية والحديثة للمؤسسة الاقتصادية:

فيما مضى ولحد يومنا هذا لا بد أن تكون هناك نظرة تقليدية وأخرى حديثة وكل منها حول المؤسسة الاقتصادية، ففي النظرة التقليدية يرى البعض أن المؤسسة هي خلية إنتاج بسيطة، تركز أساسا على إنتاج السلع والخدمات تعرضها في السوق بغرض البيع، وهذا كله تحت سلطة أو

(1)- عبد الرزاق بن حبيب: اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية- بن عكنون، الجزائر، 2000، ص 25.

(2)- المرجع نفسه، ص 25.

إشراف المقاول الذي يعتبر المنظم، فهذا الأخير يقوم بجلب الأموال وتوليف عناصر إنتاجية معينة لتحقيق الإنتاج المرجو، وأخيراً بيع المنتج الذي تساهم هذه العناصر في إنتاجه، وبالتالي تحقيق الربح الذي يتمثل في الفرق بين ثمن المنتج ونفقات إنتاجه، ومن جهة أخرى وبعبارة أخرى يرى الاقتصادي الذي يؤيد هذا الاتجاه، أن عمل المؤسسة يكون كما يلي: "تقوم المؤسسة بتوليف كميات عوامل الإنتاج آخذاً في الاعتبار أسعارها وحالتها التقنية من أجل تعظيم نتيجة نقدية"⁽¹⁾.

وبالتالي تنفي هذه النظرة كل تنظيم معقد أو مشاكل داخلية في المؤسسة لأنها لا تخضع إلا لقيود واحد ألا وهو قيد الإنتاج.

وبداً تعريف المؤسسة في النظرة الحديثة بنقد شديد حول فرضيات النظرية الاقتصادية الكلاسيكية ومن بين هذه الفرضيات:

-الهدف (تعظيم، الأرباح)،

-دالة الإنتاج (لا تأخذ بعين الاعتبار القيود الخارجية)،

-المستقبل معروف،

-مركز واحد للقرارات،

-تركيب الاختيارات المتعددة للمقرر.

ونرى من خلال هذا أنه لا توجد مشاكل في هذه المؤسسة وعليه فإن هذا النقد صحيح لأن هذه النظرة لا تنطبق على الواقع المعمول به⁽²⁾.

وعليه فإن هذه النظرة الحديثة تضم مختلف النظريات التي تتعارض مع النظريات الكلاسيكية، فتركز هذه النظرة على عناصر حديثة كالتيكنولوجيا ومن هنا يدخل كل متعامل معها إضافة إلى المحيط الذي يتم كل التعامل فيه، ويتجلى واضحاً أن النظرة الحديثة للمؤسسة هي شاملة بحد ذاتها، حيث أنها تنطبق لها على ذلك الكل المترابط الذي لا يمكن تجزئته نظراً للتفاعلات التي تطرأ بين مختلف أجزائه لا سيما درجة الاعتماد المتبادل بين هذه الأجزاء من أجل بلوغ هدف المؤسسة التي أصبحت تعد مركزاً هاماً لاتخاذ القرارات فهي تتميز بقدرة عالية على تدعيم نفسها بانتهاج سياسات واستراتيجيات كفيلة بتسيير وحل المشاكل الداخلية والخارجية⁽³⁾.

(1)-Jean-Paul Grand Economie d'entreprise Librairie Dalloz-collection moments de Dalloz, 1972, P2.

(2)- عبد الرزاق بن حبيب: مرجع سبق ذكره، ص 25.

(3)-Jo-Ann PETERS, P. CONSO : Reality of development, cox & Wyman, 1990, P13.

وعليه لم تعد المؤسسة في حالة سكون متخذة الوضع الستاتيكي كما كانت عليه في النظرة التقليدية، بل أصبحت في حالة ديناميكية وهي مجبرة على إيجاد حلول للمشاكل التي تتعرض لها من جراء النزاعات التي تحدث بين العمال وأصحاب رأس المال والإدارة، لأنه نتيجة لتوسع حجمها فلا يمكن لشخص واحد أن يملكها بل يعود الأمر لعدد معين من الأشخاص، مما يستوجب انفصال الملكية عن التسيير الفعلي لها.

نلاحظ أن المؤسسة حسب هذه النظرة انتقلت من وحدة إنتاجية بسيطة (نظرة كلاسيكية) إلى وحدات إنتاجية ضخمة (نظرة حادثة) فهي عبارة عن نظام إجمالي مكون من مجموعة نظم فرعية تكون في حالة تفاعل دائم، وباعتبار المؤسسة الخلية الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد فإن كلمة خلية مستوحاة من العالم البيولوجي، فبتوظيف هذه الكلمة العلمية ووضعها في الإطار الخاص بالمؤسسة فهي توحى لنا بفكرة الحياة والتطور التي تميزها وذلك باستخدام وسائل إنتاج تقنية لتنفيذ مهمتها الاجتماعية الاقتصادية من طرف العنصر البشري، الذي يعمل على تنشيطها، إدارتها وتسييرها وكل هذا مدعم بإمكانيات مالية تسمح لها بالبقاء الاستمرار والتطور⁽¹⁾.

ومن خلال هذا وحسب هذه النظرة الحديثة، يمكن استخراج البعد الاقتصادي الإنساني والمالي للمؤسسة في محيط أنشئت فيه يساعدها على البقاء، الاستمرار والتطور، على عكس النظرة التقليدية التي لا تهتم إلا للبعد الاقتصادي فقط.

3- أبعاد المؤسسة الاقتصادية⁽²⁾:

أ/ البعد الاقتصادي:

تتمثل المهمة الأولى التي توكل للمؤسسة في إنتاج السلع والخدمات فعلى المؤسسة أن تستعمل عناصر إنتاج لا تكون لها نفس الوظيفة ولا نفس فترة الحياة فقطعة الأرض مثلا تستعمل وتدمر لفترات طويلة، أما المعدات والأدوات تستعمل في إنتاج كمية معتبرة من السلع والخدمات وتعوض في فترة زمنية محددة للاستعمال، أما المواد الأولية فهي تستهلك خلال فترة الإنتاج ويجب تجديدها في كل مرة.

إذن فإن عملية التفريق بين عناصر الإنتاج تتم على أساس فترات الاستعمال فبعضها

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, PP38-39.

(2)-Ibid, PP39-40.

يستعمل لفترة طويلة وأخرى لا تستعمل إلا لمرة واحدة فقط في عملية الإنتاج وسيروته إذن الأولى تسمى الأصول الثابتة وتمول بقروض متوسطة وطويلة الأجل أما الثانية فتسمى أصول جارية وتمول بقروض قصيرة الأجل.

ب- البعد المالي:

للحصول على وسائل الإنتاج، على المؤسسة أن يكون لديها موارد، وعلى العموم أموال المالكين لا تكون كافية لذلك فهي مضطرة للاقتراض من هيئات مالية أو من الخواص فيكون أمامها نوعين من المصادر:

* تلك العائدة للمالكين متمثلة في الأموال المساهم بها إضافة إلى الأموال المتأتية من الأرباح غير الموزعة فهي تشكل مع الأموال الخاصة.

* وأخرى من هؤلاء الذين يدفعون الأموال (مؤجري الأموال) متمثلة في:
-ديون متوسطة وطويلة الأجل التي تسترد في فترة أكثر من سنة عادة؛
-ديون قصيرة الأجل مستحقة خلال سنة.

بالإضافة إلى هذه الموارد فإن المؤسسة يمكن لها أن تحصل من الموردين على فترات تأجيل السداد، تسمح لها بإبقاء تلك الأموال في الدورة الإنتاجية لوقت إضافي.

ج- البعد الإنساني:

يحتل العنصر البشري مكانة هامة تؤدي إلى نجاح المؤسسة حيث يكون ذلك لو توفرت المهارات التقنية والمهنية لمسيري المؤسسات بالقدر الكافي حيث يكون هناك أشخاص مختصون ذوي كفاءة في المجال الذي تنشط فيه المؤسسة، والذي تود أن تستثمر فيه وتكون لديهم النظرة البعيدة والمستقبلية والتي تمكنهم من تقدير المشاكل والمخاطر التي يمكن أن تواجهها المؤسسة حيث يعملون على التقليل منها أو تفاديها.

ومن خلال تعاريف المؤسسة الاقتصادية فإنها تكتسب صفات وخصائص نوجزها في العنصر الموالي.

4- خصائص المؤسسة الاقتصادية⁽¹⁾:

تتصف المؤسسة الاقتصادية بخصائص سواء كانت في المجال الإنتاجي أو القانوني أو التنظيمي نلخصها فيما يلي:

1- للمؤسسة شخصية قانونية مستقلة من حيث امتلاكها لحقوق وصلاحيات أو من حيث واجباتها ومسؤولياتها.

2- تمثل المؤسسة وجود ذمة وتعتبر مركزا لاتخاذ القرارات الاقتصادية وتمتلك القدرة على الإنتاج، حيث تنسق بين عوامل الإنتاج وتختار السلع التي ترغب في إنتاجها.

3- تتعرض المؤسسة لعنصر المخاطرة المرتبط بحالة عدم التأكد وعلى هذا يجب أن تكون قادرة على البقاء بما يكفل لها من تمويل كاف وظروف مواتية وعمالة كافية ويجب أن تكون قادرة على تكيف نفسها مع الظروف المتغيرة.

4- تكون بحوزة المؤسسة وسائل مادية ومالية وبشرية تحدد حجمها وقدرتها التنافسية ومن ثم فإن تغيير هذه الوسائل يعتبر قرارا حاسما يتوقف عليه مستقبل المؤسسة.

5- التحديد الواضح للأهداف والسياسات والبرامج وأساليب العمل فكل مؤسسة تضع أهدافا معينة تسعى إلى تحقيقها، أهداف كمية ونوعية بالنسبة للإنتاج، تحقيق رقم أعمال معين...

6- تعمل المؤسسة على ضمان الموارد المالية لكي تستمر عملياتها ويكون ذلك إما عن طريق الاعتمادات وإما عن طريق الإيرادات الكلية أو عن طريق القروض أو الجمع بين هذه العناصر كلها أو بعضها حسب الظروف.

7- لا بد أن تكون المؤسسة مواتية للبيئة التي وجدت فيها وتستجيب لهذه البيئة، فالمؤسسة لا توجد منعزلة فإذا كانت ظروف البيئة مواتية فإنها تستطيع أداء مهمتها في أحسن الظروف، أما إذا كانت معاكسة فإنها يمكن أن تعرقل عملياتها المرجوة وتفسد أهدافها.

8- المؤسسة وحدة اقتصادية أساسية في المجتمع الاقتصادي، فبالإضافة إلى مساهمتها في الإنتاج ونمو الدخل الوطني فهي مصدر رزق الكثير من الأفراد.

(1)- عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص ص 25-26.

9- يجب أن يشمل اصطلاح مؤسسة بالضرورة على فكرة زوال المؤسسة إذا اضعف مبرر وجودها أو تضاءلت كفاءتها.

5- وظائف المؤسسة الاقتصادية:

تتلقى المؤسسة الاقتصادية مواد أولية، طاقة، معلومات من المحيط وتمثل هذه العناصر مدخلات فتجري عليها تحويلات معينة لتصبح لدينا مخرجات تكون في شكل منتجات مادية وخدمات (سلع وخدمات) تباع في السوق مقابل نقود، تشغلها المؤسسة مرة أخرى لتحصل بواسطتها على مدخلات أخرى وهكذا تستمر الدورة الإنتاجية، فنلاحظ أن الناتج الذي يعرض في الأخير على المحيط هو محصلة نشاطات عديدة ومنظمة يمكن تصنيفها كما يلي:

5-1- وظيفة الإنتاج:

وهي الوظيفة الفنية الأساسية في المؤسسة التي تهتم بتوليف عناصر الإنتاج المتواجدة لخلق السلع والخدمات المتنوعة بكل ما يعنيه ذلك من تنظيم، وحل للمشاكل، واتخاذ قرارات، ووضع سياسات توصلنا إلى الأهداف المرسومة بأقل تكلفة وبأقصى ربح ممكن⁽¹⁾.

5-2- وظيفة التسويق:

وهذه الوظيفة تلي وظيفة الإنتاج حيث تساعد المؤسسة على تصريف منتجاتها وتتولى عرضها على المستهلك، اجتذابه وترغيبه في الشراء عن طريق القرارات الأساسية اللازمة من حيث الأسعار والمواصفات، فهي مجموع العمليات المتعلقة بأعمال البيع، النقل، التخزين، التتميط، وتحمل المخاطر والتسعير، والحصول على المعلومات التسويقية والإعلان والترويج وكل ما يؤدي إلى استرداد الأموال التي صرفت، بالإضافة إلى توفير عائد معقول يعوّض عما أنفق ويمكن المؤسسة من الاستمرار والتوسع⁽²⁾.

ويعرف التسويق بأنه: «ذلك النشاط الخاص بدراسة رغبات واحتياجات ومطالب العملاء والمستهلكين والعمل على ترجمتها إلى سلع وخدمات تكون متاحة ومعروضة للعملاء في الوقت

(1)- حوري زينب: تقييم الأداء في منشأة صناعية، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، مارس

1989، ص13.

(2)- المرجع نفسه، ص13.

والمكان المناسبين والسعر المناسب⁽¹⁾.

5-3- الوظيفة الإدارية:

وهي الوظيفة التي تسمح بتعبئة كل قدرات المؤسسة على جميع المستويات من أجل تحقيق الأهداف العامة، وإذا استطاعت الإدارة أن تصل إلى المستوى المطلوب من التنظيم، يعني هذا أنها قد وفّرت للمؤسسة فرص النجاح الموجودة، حيث أن التنظيم هو عبارة عن تحديد وتوزيع للمسؤولية التي يتم بها توزيع نشاط المؤسسة على الأفراد العاملين بها، سواء كانوا منفذين أو مشرفين، م تحديد العلاقة بين هؤلاء الأفراد بناء على هذه المسؤوليات⁽²⁾، وبالتالي يشكل التنظيم الإطار الذي ينبغي أن تعمل المؤسسة ضمنه لضمان الاستمرار والتوسع.

5-4- الوظيفة الاجتماعية:

تعمل هذه الوظيفة على تسيير الموارد البشرية بعدما تعمل على اجتذاب العمال الأكفاء، ومن تم وضع السياسات الكفيلة بتربيتهم وتطويرهم، وزيادة ارتباطهم الوثيق بالمؤسسة وانضباطهم في العمل لا سيما وضعيتهم وعلاقتهم فيما بينهم وبين رؤسائهم.

5-5- الوظيفة المالية:

تعبّر عن أوجه النشاط الإداري للمؤسسات المتعلقة بتنظيم حركة الأموال، إذ يقع على عاتق هذه الوظيفة توليد المعلومات المالية والتكلفية اللازمة لأغراض التخطيط والرقابة بالنسبة لمختلف العمليات والأنشطة، وكذا تلخيص المعاملات المالية والتجارية على اختلاف أنواعها بكيفية تناسب المعنيين باستعمالها سواء كانوا من داخل المؤسسات أو من خارجها، وبعبارة أخرى تتمثل الوظيفة المالية في المهام والعمليات التي تسعى في مجموعها إلى البحث عن الأموال بالكميات المناسبة والتكلفة الملائمة في الوقت المناسب، والعمل على إنفاقها بطريقة عقلانية لتحقيق أغراض المؤسسة التي تصبوا إليها، الشيء الذي يعكس مدى أهمية هذه الوظيفة بالنسبة للوظائف الأخرى. ومما سبق ومن خلال تعريف المؤسسة الذي يدور في الغالب حول النشاط الذي تقوم به والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها إضافة إلى الخصائص التي تميزها والوظائف التي تقوم بها، لا تزال الصورة غير واضحة ولهذا يستدعي الأمر التطرق إلى مختلف أنواع هذه الوحدة الاقتصادية.

(1)- عوض بدير الحداد: تسويق الخدمات المصرفية، البيان للطباعة والنشر، ط1، 1999، ص13.

(2)- عدنان كركور: التخطيط العملي، جامعة حلب، 1974، ص65.

المبحث الثاني: أنواع المؤسسات الاقتصادية و حاجياتها التمويلية

تمهيد:

تختلف المؤسسات حسب اختلاف الوضعية الاقتصادية في كل بلد، حيث أن هذه الأخيرة تفرض نوعا ما من التصنيف، ورغم اختلاف هذا الأخير إلا أنها تشترك في مواجهة حاجيات تمويلية لا يمكن لها الاستمرار في نشاطها دون تغطيتها بمصادر معينة، تقسم بدورها إلى حاجيات تمويل قصيرة الأجل جدا، وأخرى قصيرة الأجل نسبيا، وحاجيات طويلة الأجل حسب طبيعتها المحددة لنوع النشاط المنتظر تمويله.

1- تصنيف المؤسسات:

تصنف المؤسسات حسب عدة معايير تتمثل في: معيار الشكل القانوني، معيار الحجم، نوع

النشاط الممارس ومعيار الملكية.

1-1-1- حسب الشكل القانوني:

في هذا الإطار يتم التصنيف من الناحية القانونية وبالتالي يطلق على مصطلح المؤسسة مصطلحا آخرأ ألا وهو الشركة ويساهم شخصان أو أكثر بتوظيف أموالهم داخل الشركة مع تحمل المسؤولية المتأتية من وراء هذا التوظيف وتقبل النتائج سواء كانت أرباحا أم خسائرا وتقسم الشركات حسب هذا المعيار إلى شركات الأشخاص وشركات الأموال.

1-1-1-1- شركات الأشخاص:

وهي الشركات التي يكون فيها الخطر بتوظيف الأموال غير محدود⁽¹⁾ وتقوم عادة بين مجموعة صغيرة من الأشخاص تجمعهم الصداقة والمعاملة الحسنة والسمعة الجيدة، والثقة المتبادلة ولهذا تكون للاعتبارات الشخصية فيها المقام الأول ويكون للشريك محل اعتبار وأهمية في تكوين الشركة، ويكتسب كل شريك في هذه الشركات صفة التاجر ويكون متضامنا مسؤولا في كل أمواله عن ديون الشركة أي تتعدى مسؤوليته الأموال المساهم بها لتشمل أمواله الخاصة.

وستنطبق لمختلف الشركات المصنفة ضمن هذا النوع نذكر منها:

1-1-1-1-1- شركة التضامن: في هذا النوع من الشركات يكون أكثر من شريك وجميع

الشركاء يأخذون صفة التاجر ويتسم هذا النوع من الشركات بالطابع الشخصي والتضامني للشركاء وهم مسؤولون مسؤولية غير محدودة بالتضامن عن ديون الشركة، كما تحل الشركة لحظة وفاة أحد الشركاء أو بفقدان أهليته التجارية أو بانسحابه من الشركة ما لم ينص على خلاف ذلك في قانونها الأساسي.

1-1-1-1-2- شركة التوصية البسيطة: وتشمل فئة الشركاء المتضامنين* وهم الذين يحق لهم

إدارة الشركة، مسؤولون بصفة شخصية وبوجه التضامن عن ديون الشركة مسؤولية غير محدودة، وفئة أخرى ألا وهي فئة الشركاء الموصون** وهم الذين يقدمون جزءا فقط من رأس المال وتتحدد

(1)-Lazary : Economie de l'entreprise Editions Es-salem chérage 2001, P11.

* - الشركاء المتضامنون في شركة التوصية هم الشركاء التاجر مسؤولون دوما وشخصيا عن الديون الاجتماعية.
**- الشركاء الموصون: هم الشركاء الذين لا يمتلكون صفة التاجر، وليسوا مسؤولين إلا بقدر المساهمة التي ساهموا بها.

مسؤوليتهم بقدر الحصة التي ساهموا بها.

1-1-1-3-شركة المحاصة: هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر المساهمة في مشروع اقتصادي معين عن طريق تقديم حصة مالية بهدف اقتسام ما يحققه المشروع سواء كانت أرباحاً أم خسائراً دون أن يتم إشهارها⁽¹⁾، أي أن وجودها منحصر بين المتعاقدين وغير معدة لاطلاع الجمهور عليها.

1-1-2-شركات الأموال:

تقوم هذه الشركات على الاعتبار المالي، وليس على أساس شخصية الشركاء المكونين لها وتكون مسؤولية الشريك فيها بمقدار ما يملكه في الشركة وهي تصنف إلى عدة أنواع:

1-1-2-1-الشركة ذات المسؤولية المحدودة: تتكون هذه الشركة من شركاء يقدم كل منهم حصة من رأس مالها، ومسؤولية كل شريك تتحدد بمساهمته ولا يتحمل الخسائر إلا في حدود ما قدمه من حصص، ولا يمكن أن تتعدى إلى أمواله الخاصة، ينقسم رأس مال الشركة إلى حصص متساوية القيمة وغير قابلة للتداول، تقدر قيمة كل حصة بـ 1000دج، ولا يمكن أن تقل عن ذلك، أما قيمة مجموعة الحصص المكونة لرأس مال الشركة فلا يجب أن تقل عن 100,000 دج.

1-1-2-2-شركة المساهمة: هي الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر مساهمتهم.

1-1-2-3-شركة التوصية بالأسهم: تتكون هذه الشركة من شركاء متضامنين لهم المسؤولية المطلقة وشركاء موصيين كما هو الحال بالنسبة لشركة التوصية البسيطة، وتعين باسم تجاري لا يتضمن اسم أحد الشركاء الموصيين الذين تكون لهم المسؤولية المحدودة بقدر ما ساهموا به من رأس مال الشركة، وتكون هذه المساهمة في شكل أسهم تتميز بقابليتها للتداول.

1-2-تصنيف المؤسسات بحسب الحجم:

لمزيد من المعلومات، أنظر:

Farouk Bouyakoub, op-cit, P41.

(1)-ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1998، ص ص 61-62.

يكون للحجم في هذا النوع من المؤسسات تأثيرا كبيرا على طبيعة التنظيم وعلى نمط العلاقات بين الإدارات، فالمؤسسات ذات نفس الحجم يكون لها سلوك تنظيمي متماثل ويمكن الاعتماد على المعايير التالية⁽¹⁾: عوامل الإنتاج، حجم النشاط وعامل المردودية.

- 1- عوامل الإنتاج: تتمثل في رأس المال الاجتماعي وأصول المؤسسة وعدد العمال.
- 2- حجم النشاط: يعبر عنه بحجم الإنتاج ورقم الأعمال.
- 3- عامل المردودية: يعبر عنه بالقيمة المضافة وحجم الأرباح المحققة، إضافة إلى الفائض الإجمالي للاستغلال.

ويعتبر معيار عوامل الإنتاج من أهم المعايير إرزا لحجم المؤسسة عن طريق عدد العمال فيمكن تصنيف المؤسسات حسب هذا العنصر إلى ما يلي⁽²⁾:

أ- المؤسسات المصغرة (الصغيرة جدا TPE): وهو الصنف الأكثر انتشارا في أغلب اقتصاديات الدول، ويتراوح عدد العمال في هذا النوع من المؤسسات بين 1 و 9 عمال.

ب- المؤسسات الصغيرة (PE): يتولى فرد واحد إدارتها والمالك يكون في أغلب الأحيان هو المدير وتكون في شكل مؤسسات عائلية بسيطة في هيكلها التنظيمي وتستخدم طرق تسيير بسيطة غير معقدة، يتراوح عدد أفرادها بين 10 و 49 عاملا.

ج- المؤسسات المتوسطة (ME): لا يقل هذا الصنف أهمية عن سابقه بالنسبة للنشاط الاقتصادي، ويتراوح عدد أفرادها من 50 إلى 499 عاملا وتعرض لمشاكل ناتجة في غالب الأحيان عن عدم الدراية الكافية لملاكها بمبادئ علوم التسيير كذلك تجد صعوبة مالية ناشئة عن عدم قدرتها على الحصول على الأموال الكافية لإدارة أنشطتها.

د- المؤسسات الكبيرة: تستعمل هذه المؤسسات يدا عاملة تتراوح بين 500 إلى 999 عاملا تساهم بقسط كبير فيها يخص رقم الأعمال المحقق ولها دور معتبر في الاقتصاد الرأسمالي بالخصوص من خلال ما تقدمه سواء على المستوى الوطني أو الدولي⁽³⁾، كالمجمعات الاقتصادية الكبيرة، حيث أن المجمع يمثل مجموعة من الشركات تربطها علاقات مالية واقتصادية تقوم فيها

(1)-Lazary, op-cit, P9.

(2)-Ibid, P9.

(3)-ناصر دادي عدون: اقتصاد المؤسسة، ط1، دار المحمدية الجزائر، 1998، ص68.

الشركة الأم أو الشركة القابضة بالرقابة على باقي الشركات الأخرى⁽¹⁾، والشركات متعددة الجنسيات حيث أن الشركة الواحدة لها عدة فروع في بلدان مختلفة.

هـ-المؤسسات الكبيرة جدا: يوجد هذا الصنف في البلدان المتطورة، وتضم أكثر من 1000 عامل.

1-3-1-تصنيف المؤسسات بحسب النشاط الأساسي الممارس:

يكون تصنيف المؤسسات بحسب النشاط الأساسي الممارس موافقا لطبيعة القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة، ويعرف القطاع على أنه مجموعة المؤسسات التي تمارس نفس النشاط الأساسي⁽²⁾ على خلاف الفرع الذي يتطرق لإنتاج نفس النوع من المنتجات من طرف مؤسسات معينة وتقسّم المؤسسات بحسب هذا المعيار إلى ما يلي⁽³⁾:

1-3-1-1-مؤسسات القطاع الأول (المناجم):

يشمل هذا القطاع المؤسسات الفلاحية التي تقوم باستثمار الأراضي واستصلاحها بغية زيادة إنتاجية الأرض وتقدم ثلاثة أنواع من المنتجات: إنتاج نباتي (حبوب وخضروات)، إنتاج حيواني (لحوم وألبان) وإنتاج سمكي، وكذا المؤسسات الاستخراجية المناجم فيلاحظ أن مؤسسات هذا القطاع يرتبط إنتاجها بالطبيعة بطريقة مباشرة.

1-3-1-2-مؤسسات القطاع الثاني:

يشمل هذا القطاع كافة المؤسسات الصناعية التي تحول المواد الأولية عن طريق عملية التصنيع إلى منتجات نهائية وكذلك منشآت الأشغال العمومية.

1-3-1-3-مؤسسات القطاع الثالث:

يشمل هذا القطاع كافة المؤسسات الخدمية التي تقدم خدمات معينة كمؤسسات النقل المؤسسات الجامعية المستشفيات، والمؤسسات المالية كالبنوك ومؤسسات التأمين.

(1)-Pierre Lassègue : Gestion de l'entreprise et comptabilité, 8ed, Dalloz, 1978, P678.

(2)-Lazary, op-cit, P9.

(3)-Ibid, P10.

إضافة إلى المؤسسات التجارية التي تقوم بالنشاط التجاري الذي يتمثل في شراء المنتجات النهائية وإعادة بيعها دون تحويلها⁽¹⁾.

ويشار إلى أنه توجد مؤسسات الاتصالات والإعلام الآلي التي يمكن تصنيفها ضمن قطاع رابع.

1-4-1- تصنيف المؤسسات حسب الملكية:

تصنف المؤسسات طبقاً لهذا المعيار حسب طبيعة ملكية رأس المال ويقصد بذلك الجهة المالكة له وهي المؤسسات الخاصة، المؤسسات العمومية والمؤسسات المختلطة.

1-4-1-1- المؤسسات الخاصة: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها لأشخاص خواص.

1-4-1-2- المؤسسات العمومية: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة أو الجماعات المحلية والأشخاص الذين ينوبون عن الحكومة في تسيير وإدارة هذه المؤسسات مسؤولون عن أعمالهم هذه اتجاه الدولة وفقاً للقوانين العامة لها ولا يحق لهم إغلاقها أو بيعها إلا إذا وافقت على ذلك.

1-4-1-3- المؤسسات المختلطة: وهي المؤسسات التي تعود ملكيتها للدولة والقطاع الخاص معاً، الشركات المختلطة هي: "الشركات التي تملك الدولة جزء من رأس مالها (غالباً لا يقل عن 51%) والباقي يملكه المواطنون والخواص"⁽²⁾.

2- الحاجيات التمويلية للمؤسسات الاقتصادية:

إذا لم تسيّر المؤسسة بشكل جيد وبطريقة محكمة، فإنها تواجه حالة عدم الملاءة، وتعني هذه الوضعية عدم قدرة المؤسسة على مواجهة دين معين لعدم توفر سيولة لديها.

يمكن أن تقع في هذا الوضع كل مؤسسة لا تكون لها دراية كافية بأهمية التسيير الجيد لماليتها.

(1)- عمر صخري، مرجع سبق ذكره، ص 30-31.

(2)- صالح خالص: المبادئ الأساسية للمحاسبة العامة والمخطط المحاسبي الوطني، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 1997، ص 15.

لتفادي هذه الحالة، يجب أن تحدد المؤسسة وتتيقظ لحاجيات التمويل لديها لتتمكن من الحصول على مقابل هذه الحاجيات، والمتمثلة في مصادر تغطيتها ليتسنى لها احترام آجال الاستحقاق الموضوعة من طرف الدائنين المتعاملين معها، وبالتالي عدم وقوعها في الوضعية المذكورة مسبقا.

يمكن تصنيف حاجيات التمويل في المؤسسة حسب استحقاقها إلى (1):

-حاجيات قصيرة الأجل جدا، تكمن في الحاجيات اليومية وتدخل ضمن إطار الحاجيات غير المتوقعة والمفاجئة.

-حاجيات قصيرة الأجل، تكون على مستوى الأصول المتداولة للمؤسسة.

-حاجيات طويلة الأجل تكون على مستوى أصولها الثابتة.

2-1- حاجيات تمويلية قصيرة الأجل جدا:

يواجه الفرد العادي نفقات يومية يخصص لها مبلغا معينا من الأموال، وتخصص بالمثل المؤسسة موارد مالية منقولة لتغطية نفقات التشغيل اليومية، تمثل هذه الحاجيات حاجيات الخزينة، وبالتالي ترتبط هذه الأخيرة بحصة الموارد التي تخصصها المؤسسة وتجهزها، ولكن لم تستعملها في اقتناء أصولها، ولا تمويل موجوداتها المتداولة، وعليه فالمؤسسة ولمواجهة نفقاتها اليومية يجب أن تخصص لها موردا ماليا منقولا يحاسب في أصول ميزانيتها في حسابات الخزينة في المجموعة الخامسة (5).

2-2- حاجيات تمويلية قصيرة الأجل:

تواجه المؤسسة حاجيات خاصة بتكوين مخزونها من المواد الأولية، والتي تستعملها خلال فترة معينة مع إمكانية دمجها في سيرورة الإنتاج، فخلال السنة يمكن أن تمنح المؤسسة آجال تسوية إضافة إلى ذمم لزيائنها فتعتبر من وجهة نظر محاسبية، كخروج قرض ممنوح من طرف المؤسسة لزيائنها، فتحاسب هذه المصاريف في حسابات المجموعة الثالثة (3) بالنسبة للمخزون، وفي الحسابات المجموعة الرابعة (4) بالنسبة لذمم الزيائن.

تمثل كلا المجموعتين ما يسمى بالأصول الجارية، وعليه، عندما تكون المؤسسة أمام

(1)-<http://geronim.free.fr/compta/analyse.fin/partie32.htm>.

حاجيات قصيرة الأجل لا بد أن تجد تمويلات قصيرة الأجل قادرة على تغطية تلك الحاجيات.

2-3- حاجيات تمويلية طويلة الأجل:

لما تنحصر حاجيات المؤسسة التمويلية على مستوى الأصول الثابتة، والتي تتمثل في الموجودات المستعملة لفترة طويلة كالأراضي والمباني... الخ، والتي تحاسب في حسابات المجموعة الثانية (2) في أعلى الميزانية تكون المؤسسة أمام مواجهة حاجيات تمويلية طويلة الأجل، ويجب أن تعمل على تغطيتها بموارد طويلة الأجل تتمثل في الموارد الثابتة.

بعد التعرض لمختلف أنواع المؤسسات الاقتصادية وحاجياتها التمويلية، لا بد من التطرق للمحيط الذي يتواجد فيه هذا الكيان الاقتصادي باعتباره متضمن للعديد من العناصر التي يمكن أن تؤثر على نشاطها من خلال هذا المبحث الموالي.

المبحث الثالث: محيط المؤسسة الاقتصادية

تمهيد:

تؤثر في المؤسسات الاقتصادية عوامل عديدة ومتغيرات متنوعة يكون مجموعها ما يسمى بالمحيط الذي يعتبر المكان الذي تنمو وتنشأ فيه المؤسسة، فيؤثر عليها ويتأثر بها باعتبار أن هذه الأخيرة تستقطب مواردها من هذا المحيط وتصب فيه بالمقابل ما يمكن أن ينتج عن استخدام هذه الموارد.

ولدراسة محيط المؤسسة سنتعرض إلى تعريف المحيط أولا ثم إلى عناصره ثانيا وأخيرا سنتناول المحيط الاقتصادي، الإداري، والمالي للمؤسسة، ونتطرق في الأخير للمخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الاقتصادية.

1-تعريف محيط المؤسسة الاقتصادية:

أعطي للمحيط عدة تعاريف مختلفة باختلاف وجهات نظر العديد من الاقتصاديين فمنهم من يراه عبارة عن مجموعة القوى والقرارات والقيود الخارجية التي لم تنشأ عن المؤسسة ولكن لها طابع يؤثر على نشاطها وتطورها ومنهم من يراه عبارة عن مجموعة من المتعاملين يكونون في علاقة مباشرة مع المؤسسة ومنهم أيضا من يقدمه على أنه مجموعة أسواق وأنظمة وفيما يلي مجموعة من التعاريف الخاصة بمحيط المؤسسة:

محيط المؤسسة هو مجموعة متغيرات على مستويات متعددة خارجية على المؤسسة ولها طابع يؤثر على نشاطها وتطورها يكون البعض منها في صالح المؤسسة كالمنافسة، ظهور أسواق جديدة، مبتكرات جديدة والبعض الآخر يكون في غير صالحها، كمطالبات العمال برفع الأجور، القيود الحكومية بشأن تحديد الأسعار⁽¹⁾.

أهمل هذا التعريف بعض المتعاملين الذين يساهمون في التأثير على نشاط المؤسسة بشكل مباشر ذكروا في التعريف الموالي:

يتحدد المحيط بالمتعاملين سواء كانوا أقل تأثيرا على المؤسسة حاليا أو على الأقل في المستقبل المنظور أو هؤلاء الذين يمكن أن يؤثروا مباشرة على المؤسسة كالزبائن، العاملين، الموردون، المنافسون والسلطات العمومية⁽²⁾.

تناول هذا التعريف المتعاملين المباشرين مع المؤسسة لكنه رغم ذلك يعتبر موجزا.

فتناول D.Larue المحيط بشكل موسع:

(1)-علي الشرفاوي: وظائف منشآت الأعمال، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، 1997، ص36.

(2)-A.C.Martinét : « Management stratégique »; organisation et politique, Paris, 2^{eme} édition , 1990, P2.

محيط المؤسسة هو مجموع المؤسسات الأخرى التي تنتمي إلى نفس القطاع أي التي تكون معها في منافسة، والمؤسسات الأخرى التي تعتبر من الموردين الذي يعتبر وجودها ضروريا لوجود وبقاء المؤسسة، والمؤسسات التي تعتبر من زبائن المؤسسة، والمؤسسات التي تقدم خدمات أساسية في نشاطها كالبنوك.

كما يشمل المحيط القرارات ذات الطابع السياسي والقانوني والتي تحدد طبيعة العلاقات التي تربط المؤسسة بغيرها من المؤسسات وكذلك هناك المحيط التكنولوجي الذي يعبر عن مستويات الإبداع والتطور، والمحيط الاجتماعي الذي يعبر عن العلاقة بين الإدارة والعمال⁽¹⁾.

على خلاف التعريفين الأول والثاني فإن التعريف الثالث يمكن اعتباره أكثر شمولية حيث أنه ألمّ بكل المتغيرات والعوامل التي تؤثر على نشاط المؤسسة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

2- عناصر محيط المؤسسة الاقتصادية:

استنادا إلى التعاريف الخاصة بمحيط المؤسسة الاقتصادية سوف نستخرج العناصر الرئيسية المكونة لمحيط هذه المؤسسة والتي تشمل المتغيرات المباشرة والتي تنطوي ضمن المحيط المباشر وهي تلك المتغيرات التي تؤثر بصفة مباشرة على نشاط المؤسسة إضافة إلى المتغيرات غير المباشرة والتي تتغير خارج المؤسسة ولكن تؤثر فيها وهذه المتغيرات تنطوي ضمن المحيط غير المباشر وتكمن هذه العناصر فيما يلي:

2-1- المحيط المباشر:

يتكون هذا المحيط من متغيرات يطلق عليها اسم بيئة العمل وهي بمثابة أطراف تتعامل بصفة مباشرة مع المؤسسة ويكون لها تأثير عليها ويختلف هذا المحيط باختلاف كل مؤسسة وهذه الأطراف هي:

2-1-1- العمال: يؤثر العمال على نشاط المؤسسة من خلال تكوينهم وثقافتهم وكذلك الخصائص الفيزيولوجية التي يتمتعون بها فكلما كانت هذه العوامل متوفرة كلما أدى ذلك إلى

⁽¹⁾-D.Larue : « Economie de l'entreprise » édition hachette, Paris, 1983, P10.

المساهمة في رفع مستوى الإنتاج للمؤسسة.

2-1-2-المسيرون: يؤثر المسيرون بصفة مباشرة على المؤسسة ويساهمون في تنظيم نشاطها اعتمادا على كفاءتهم فهذه الأخيرة تعتبر موردا هاما لصالح المؤسسة.

يطلق على النقطتين السابقتين مصطلح "سوق العمل" حيث أنه: "نقطة اللقاء بين المؤسسة كطالب للعمل والأفراد المستعدين والقادرين على العمل"⁽¹⁾.

2-1-3-نقابات العمال: تشكل هذه النقابات بغرض الأخذ بعين الاعتبار مطالب العمال من طرف المسيرين فيما يخص رفع الأجور تحسين ظروف العمل، تحديد ساعات العمل... الخ.

2-1-4 المساهمون: لا يكون تأثير المساهمين على المؤسسة دوما بالأمر الحسن باعتبارهم ملاكها حيث إما تتحقق لهم نسبة معينة من الأرباح أو يتحملون الخسائر الناتجة، فوجود سوق مالي تتوفر فيه عدة بدائل يدفع هذا بالمساهمين إلى التوجه نحو المؤسسة التي تقدم العائد المناسب لهم من خلال المساهمة في رأسمالها وخلافا على ذلك إذا كان العائد غير مناسب فسينسحب المساهمون بالتنازل عن أسهمهم مما يؤدي إلى زيادة حجم الأسهم المعروضة وهذا ما ينجم عنه انخفاض سعر السهم الواحد وفقا لقانون الطلب والعرض مع افتراض ثبات العوامل الأخرى وهذا بدوره سيؤدي إلى انخفاض حجم الأموال الواجب تحصيلها من طرف المؤسسة بغرض تمويل استثماراتها.

2-1-5-الموردون: وهم المتعاملون الذين يوفرولهم مؤسسة مواد ذات نوعية وجودة معينة وبكمية محددة، تعتمد عليهم المؤسسة في تحصيل جزء من مداخلتها ويتبعون سياسات تمويل معينة تؤثر على نشاط المؤسسة إضافة إلى أسعار المواد الموردة والمهلة التي يمنحونها لها للوفاء بالتزاماتها.

2-1-6-المنافسون: وهم المؤسسات التي تمارس نفس النشاط وبالتالي تتنافس من أجل الحصول على الموارد اللازمة لها، وعلى اكتساب وجلب أكبر عدد ممكن من الزبائن ولهذا يجب على المؤسسة التركيز على نقاط القوة التي تمكنها من البروز والسيطرة على أكبر حصة من السوق هذا من جهة ومن جهة أخرى يجب أن تعمل على تقوية نقاط الضعف لديها.

(1)-ناصر دادي عدون، مرجع سبق ذكره، ص87.

2-1-7 المستهلكون: باعتبار المؤسسة كمنظمة تسويقية لإنتاج السلع والخدمات يتم تعريفها في السوق فيجب أن يقابل ذلك طلب المستهلكين لهذه السلع بالشكل الذي يضمن تلبية رغباتهم واحتياجاتهم باختلاف أذواقهم واختياراتهم تبعاً لدخلهم فإن لم تراعي المؤسسة ذلك فهذا سيدفعهم إلى التوجه إلى سلع وخدمات مؤسسات أخرى منافسة، ولذلك يجب عليها أن تعمل على عرضها بأنسب الأسعار وأحسن نوعية إضافة الترويج والإشهار لمنتجاتها مسبقاً، واتباع سياسة الدفع بالتقسيط باعتبارها سياسات تؤدي إلى زيادة الطلب على منتجاتها.

2-1-8 الدائنون: وهم أصحاب رأس المال الذي تقترضه المؤسسة ويتم التأثير على المؤسسة من خلال وضعهم لشروط تخص مبلغ القرض الممنوح والضمانات المصاحبة له مما يجعلهم يقللون من مخاطر الائتمان الممنوح للمؤسسة باعتبارهم لا يملكون الحق في تسيير المؤسسة عكس المساهمين.

2-2-2- المحيط غير المباشر:

ويضم المتغيرات التي تؤثر بشكل عام على مجموع المؤسسات ومجموع المتعاملين الاقتصاديين في مجتمع ما ويتكون هذا المحيط من:

2-2-1- المتغيرات الاجتماعية: وهي تلك العوامل التي تخص تركيبة المجتمع من خلال عدد السكان، مناطقهم السكنية، معدل دخلهم، معدل المواليد لديهم... الخ، وتؤثر على المؤسسة من خلال حجم الطلب على منتجاتها والذي يحدده حجم السكان وفقاً لمستوى معيشتهم.

2-2-2- المتغيرات الاقتصادية: وهي تلك العوامل التي تدخل في الإطار الهيكلي المحدد للنظام الذي تعمل ضمنه المؤسسة كالنظام الضريبي، معدل النمو، معدل التضخم، معدل البطالة، سعر الصرف، الطلب المحلي، السياسة المالية والسياسة النقدية، ففي النظام الضريبي وضمن السياسة المالية فإن تخفيض معدل الضريبة على أرباح المؤسسات له تأثير إيجابي على أرباحها الصافية والعكس برفع معدل الضريبة فهذا سيؤثر سلباً على حجم النتائج المحققة من طرف المؤسسة.

2-2-3- المتغيرات السياسية: وهي تلك العوامل السياسية السائدة في المجتمع وتعتبر المحور الرئيسي لاتخاذ قرار الإستثمار من بينها الاستقرار السياسي والذي يعتبر الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها المستثمرون فهم يرفضون المخاطرة بأموالهم في محيط يسوده التوتر وعدم الاستقرار.

2-2-4- المتغيرات الحضارية: وهي تلك العوامل التي تخص عادات وتقاليد ومبادئ السكان إضافة إلى الدين المحدد للأطر الأخلاقية والتربوية داخل المجتمع.

2-2-5- المتغيرات القانونية: وهي تلك القوانين التي تؤثر على نشاط المؤسسة سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة وهي خاضعة للقواعد التي يملئها القانون.

2-2-6- المتغيرات التكنولوجية: وهي تلك العوامل التي تعتبر رئيسية وحاسمة بالنسبة للمؤسسة فنوعية التكنولوجيا التي تستعملها قد يجعلها في موقع قوي بالنسبة للآخرين كما تجعلها في موقع هش بالنسبة للأطراف التي تستخدم التكنولوجيا الحديثة فتفقد المؤسسة ميزتين هما:

1- فرصة الاستفادة من المزايا التي تقدمها هذه التكنولوجيا الحديثة وهي الانتاج في وقت سريع وبتكاليف أقل.

2- ضعف وضعها التنافسي أمام المؤسسات التي تستخدم هذه التكنولوجيا.

وما يجعل التكنولوجيا عاملا حاسما هو تكلفة الحصول عليها نظرا لهذه التكلفة العالية فإن القرار الخاص بالحصول على تكنولوجيا حديثة يعني هذا أن المؤسسة قد قامت باتخاذ قرار بتنفيذ نفقات مرتفعة جدا، وهذا ليس بالأمر السهل على المؤسسة حيث أنها لا تستطيع ان تتخذ قرارات من هذا القبيل متى شاءت وهذا ما يحتم عليها ان تكون يقضة أكثر وحذرة أمام التحولات التكنولوجية المتلاحقة من جهة ومن جهة أخرى تعمل على الاهتمام بمجال البحث والتنمية لأجل مساهمة التطور التكنولوجي.

ومهما كان التقسيم الخاص بالمحيط ففي كل قسم منه توجد مجموعة معينة من المتغيرات ومن بينها المتغيرات المالية المحددة للمحيط المالي للمؤسسة الذي يندرج تحت المحيط الاقتصادي والتي تؤثر على اتخاذ القرارات المالية للمؤسسة.

3- المحيط الاقتصادي والإداري للمؤسسة:

تشكل المؤسسة جزءا من محيط اقتصادي، وتعتبر دراسة السوق الذي تتطور فيه يعتبر أمرا أساسيا باعتباره المحدد الأساسي لمصير المؤسسة من خلال مواضع القوة، نقاط الضعف وميولاته. ولتقدير هذه المؤسسة وإمكانيات تطورها لا بد من التساؤل حول فرع النشاط الممارس داخل الاقتصاد، ومكانة المؤسسة في هذا الفرع لاسيما حصتها السوقية ويجب أيضا الاهتمام

بأدوات العمل المستخدمة من طرفها والتطورات التقنية والتكنولوجية التي تتبّعها والعاملة على تغيير السوق.

في الأخير يجب الأخذ بعين الاعتبار عواقب ظهور منتجات جديدة في السوق بتقنيات إنتاج مختلفة ومتطورة مما يؤدي إلى تراجع الطلب على منتجات أخرى فالمنتجات الجديدة تؤدي إلى تقلب عادات الاستهلاك لدى الأفراد⁽¹⁾.

وعلى المؤسسة أن تحترم مجموع القوانين والنصوص القانونية التي تشير إلى الجوانب الإدارية، الاجتماعية والمالية.

3-1- القانون الأساسي للمؤسسة:

ككل كيان اقتصادي، للمؤسسة قانون أساسي يحدد التزامات ملاكها تجاه البنك المقرض، يتوضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (01): مختلف أنواع المؤسسات والتزاماتهم تجاه البنك

أنواع المؤسسات	مؤسسة ذات الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة EURL	الشركة ذات الاسم الجماعي SNC	شركة التوصية البسيطة	الشركة بالأسهم SPA	شركة التوصية بالأسهم	الشركة ذات المسؤولية المحدودة SARL
التزاماتهم تجاه البنك						

(1)-Farouk Bouyakoub : op-cit, PP40-41.

	الشركاء المتضامنين		الشركاء المتضامنين les commandités	كل الشركاء		يعتبرون تجارا ويلتزمون وبالتضامن عن أموالهم الحاضرة والمستقبلية
الشركاء	المساهمون	المساهمون	الشركاء الموصون les commanditaires		الشريك الوحيد	يعتبرون مسؤولين بمبلغ مساهمتهم

Farouk bouyakoub, op-cit, P42

المصدر:

ولما يتعلق الأمر بالمؤسسات التي يكون فيها المسيرين ملزمين باحترام القوانين الأساسية للعمل التي تتضمن الالتزام بالتضامن، بكل ما يملكون من أموال حاضرة ومستقبلية، والبنك يأخذ بعين الاعتبار ويولي الأهمية الكبرى لأموال المسيرين وثروتهم أكثر من الأموال الخاصة التي تظهر في الوثائق المحاسبية⁽¹⁾.

وهناك بعض المؤسسات أين يكون فيها مسؤولية المسيرين محدودة في حدود رأس المال الملتمزم به يدرس البنك الأمر من خلال رأس مال المؤسسة الوحيد، وهناك إمكانية تمدد التزام المسيرين إلى أموالهم الشخصية ويتعاقد معهم بإمضاء كفالة تضامنية محدودة (Caution * CSL) (solidaire limitée).

3-2- العلاقات الاجتماعية داخل المؤسسة:

ينظم قانون العمل بطريقة عامة، العلاقات داخل المؤسسة من جهة ومن جهة أخرى يعتبر كمرجع يركز عليه في تهيئة وتكوين النظام الداخلي للمؤسسة⁽²⁾.

3-3- المحاسبة في المؤسسة:

المحاسبة هي تقنية تسمح بتسجيل مجموع الحوادث والوقائع الاقتصادية للمؤسسة في شكل

(1)-Farouk Bouyakoub, Op-cit, P41.

*-تسمى في في البنوك الجزائرية Caution des associés solidaire حيث تسمح للبنك بمتابعة تسديد القرض الممنوح للمؤسسة المقترضة، وفي حالة عدم قدرة هذه الأخيرة على السداد في تاريخ الاستحقاق فإن البنك بإمكانه استيفاء حقه من الثروة الشخصية للشركاء.

(2)-Farouk Bouyakoub, Op-cit, P42.

وحدات نقدية، تعطي هذه التقنية حالة العلاقات المالية للمؤسسة مع محيطها الاقتصادي⁽¹⁾.

تعمل المحاسبة على جمع، تويب، تلخيص المعلومات المحاسبية ليتم إصدارها في شكل بيانات تستعمل في اتخاذ القرارات الاقتصادية المستقبلية.

تعكس الوثائق المحاسبية للمؤسسة الصورة الصادقة عن ثروتها، وضعيتها المالية والنتيجة المحققة خلال سنة مالية معينة، وفقا للمبادئ الأساسية للمحاسبة المبنية والموحدة على المستوى العالمي، تتمثل فيما يلي⁽²⁾:

- 1- مبدأ الاستمرارية (عمل الوسائل المادية والبشرية بشكل مستمر)
 - 2- مبدأ الدورية (التوقف دوريا للتعرف على النتيجة التي حققتها المؤسسة)
 - 3- مبدأ استقلال الدورات المالية (إسناد التدفقات الخاصة بكل دورة مالية إلى تلك الدورة)
 - 4- ثبات طرق العمل المحاسبي (اتباع نفس الطرق لضمان الحصول على نتائج متجانسة).
 - 5- مبدأ التقييم النقدي (التعبير عن كل عملية بواسطة النقود).
 - 6- مبدأ الاستقرار والثبات النقدي (عند تقييم التدفقات المالية يتم تسجيلها بقيمة وحدة النقد المستعملة بتاريخ الشراء).
 - 7- مبدأ التأكد من الحدث (كل تسجيل محاسبي لعملية محاسبية يجب أن يدعم بوثيقة تبرر وقوع العملية).
 - 8- مبدأ الحذر (يترتب العمل وفق هذا المبدأ بالأخذ بعين الاعتبار الخسائر المحتملة في المستقبل بتسجيل المصاريف من ناحية محاسبية، على عكس الأرباح التي لا تؤخذ في الحسبان إلا إذا تحققت فعلا).
- تهدف المحاسبة إلى مساعدة القائمين على إدارة المؤسسة على اتخاذ القرارات الاقتصادية المستقبلية.

4- المحيط المالي للمؤسسة الاقتصادية:

يتمثل المحيط المالي في الهيئات والأسواق المالية التي تعمل على توفير الموارد المالية اللازمة للمؤسسات لمواجهة عجزها في الاستغلال والاستثمار، كما تطور حجم نشاطات المؤسسات واتسعت رقعة تعاملاتها أدى هذا إلى تطور المحيط المالي لا سيما وأن الادخار المحلي

(1)-Ibid, P42.

(2)-Hervé HUTIN, Toute la finance d'entreprise en pratique, 2^e édition, Editions d'organisation, Paris, 2002, PP37-38.

لم يعد كافياً لتلبية حاجات المؤسسات⁽¹⁾، وبالتالي حاجة الاقتصاد أو القطاعات الاقتصادية للأموال سيتم تغطيتها عن طريق اللجوء إلى التمويل غير المباشر أو التمويل المباشر وهذا ما ميز المحيط المالي للمؤسسة وهو الانتقال من اقتصاد الاستدانة إلى اقتصاد السوق المالي حيث أن اقتصاد الاستدانة هو الاقتصاد يكون فيه القرض هو الوسيلة الأساسية لتمويل النشاط الاقتصادي فهو يعتمد على التمويل غير المباشر وعلى مفهوم الوساطة المالية التي امتازت بها البنوك في أول الأمر فكانت تجمع الأموال من أصحاب الفائض، وتقرضها لأصحاب العجز غير أنه فيما بعد أصبحت مؤسسات أخرى (هيئات مالية) غير بنكية تقوم بهذه الوظيفة التي كانت محتكرة من طرف البنوك.

وعلى الرغم من المزايا التي تمتاز بها الديون باعتبارها مصدراً من مصادر التمويل إلا أنها لا تخلو من العيوب، لا سيما عندما يكون العائد من الاستثمارات أقل من تكلفة القروض المستعملة فعندئذ تنخفض أرباح المساهمين ويزيد احتمال تدخل الدائنين في تسيير المؤسسة ومن هنا تتبين أهمية التمويل برؤوس الأموال الخاصة بما أن المؤسسات تتميز بمستوى عال من المديونية تحت ظل هذا النظام.

أما اقتصاد السوق المالي فهو اقتصاد يتحقق فيه بشكل أساسي التوازن بين الحاجة إلى التمويل والقدرة عليه، ويتميز باللاوساطة أي هناك علاقة مباشرة بين الوحدات ذات الحاجة للتمويل والوحدات ذات الفائض من السيولة دون وجود وساطة مالية، وأصبح بذلك السوق المالي يلعب الدور البارز في تمويل المؤسسات الاقتصادية.

وينتج عن ما سبق الخاصية المميزة التي ميزت المحيط المالي للمؤسسة الاقتصادية والتي تمثلت في الانتقال من التمويل غير المباشر إلى التمويل المباشر مما أدى إلى زوال الوساطة المالية التي تؤديها البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية الأخرى، كما تميّز المحيط المالي بتطور ملحوظ حيث أصبحت تعاملات المؤسسات فيما بينها تتم بشكل أفضل وفي وقت أسرع خاصة التعاملات الدولية نظراً للتطور البارز في مجال الإعلام الآلي، الشيء الذي أدى بالضرورة إلى تطور الأسواق المالية وأزيلت كل الحواجز أمامها⁽²⁾، فاندمجت ضمن سوق مالي عالمي وبهذا تتوفر أمام المؤسسات عدة بدائل تمويلية تتم عملية المفاضلة بينها على أساس تكلفة الحصول عليها، ودرجة المخاطرة المنجزة عنها لأنه أصبح من الممكن اليوم وفي كل لحظة مقارنة مردود التوظيفات بين الأسواق المالية ضمن السوق المالي العالمي، لأن الأموال توظف أينما يكون العائد أكبر أخذاً بعين

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P1.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P1.

الاعتبار سعر الفائدة وسعر الصرف⁽¹⁾.

وبالتالي فإن الخوض في هذا الفضاء يؤدي إلى تعدد المخاطر التي تواجهها المؤسسات الاقتصادية.

5- المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الاقتصادية:

تعد المخاطر المؤشر المستعمل في قبول أو رفض المشاريع الاستثمارية أو المفاضلة بينها وكذا تأثيره في تكلفة الأموال المستعملة من طرف المؤسسة، لذا سنتعرض لتعريف الخطر أولاً ثم إلى تعدد المخاطر ثانياً.

5-1- تعريف الخطر:

يبدو أن مصطلح الخطر له علاقة وثيقة مع عنصر عدم التأكد لكن هناك فرق بينهما على أساس المعلومات التي تسمح بتقدير التوزيع الإجمالي حيث أن "الخطر مرتبط بتلك المواقف التي يتوفر فيها متخذ القرارات على معلومات تاريخية كافية تسمح له بتقدير التوزيع الإجمالي للتدفقات النقدية المستقبلية لمشروع معين في حين أن عدم التأكد تستعمل كأساس لتقدير التوزيع الإجمالي بل يلجأ إلى وضع تخمينات معقولة للصورة التي يمكن أن يكون عليها التوزيع الإجمالي"⁽²⁾.

5-2- تعدد المخاطر:

مع تطور الأسواق المالية واندماجها ضمن سوق مالي عالمي بدأت المخاطر التي تتعرض لها المؤسسات الاقتصادية بالظهور ومن هنا تعددت وتنوعت نذكر منها مايلي:

5-2-1- خطر الصرف⁽³⁾: تواجه المؤسسات الاقتصادية خطر الصرف الذي ظهر مع

ظهور نظام الصرف العائم في التسعينيات وفشل النظام النقدي الدولي (SMI) وارتبط هذا الأمر تعزيز التبادلات الدولية وإزالة الحواجز أمام الأسواق المالية مما يزيد في حدة هذا الخطر وما يؤثر على حساب النتائج للمؤسسات.

(1)-Ibid, P1.

(2)-محمد صالح الحناوي: الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص230.

(3)-Hervé HUTIN, op-cit, P2.

وتحت ظل فرضية انخفاض سعر الدولار الأمريكي، فإن النمة المالية الممنوحة لزبون أمريكي ينجر عنها خطر الصرف، فلجوء المؤسسات إلى الأسواق المالية الأجنبية كمتعاملين سوف ينجر عنه خطر الصرف لاختلاف وتذبذب أسعار صرف عملات المتعاملين.

ومع نشوء الاتحاد النقدي الأوروبي زال خطر الصرف الخاص بعملات الدول المشاركة، على خلاف العملات الخارجية، وحسب تقرير بنك التسويات الدولية* (BRI) يتم يوميا تبادل أكثر من 1500 مليار دولار في الأسواق المالية وهذا سنة 1998، وما يقارب 1100 في سنة 2000، مقابل 820 في سنة 1992، وبالتالي أصبحت حاجيات المؤسسات للعملة الصعبة هامشية مقارنة بالتعاملات المالية المحضنة.

5-2-2- خطر معدلات الفائدة: يعتبر معدل الفائدة الأداة الرئيسية المستعملة في السوق النقدي وينتج خطر معدل الفائدة عن التغيرات المستمرة لمعدلات الفائدة في السوق فإذا اقتضت المؤسسة بمعدل ثابت فإنها تتعرض لخطر معدل الفائدة لو انخفضت هذه المعدلات ولو اقتضت بمعدل متغير فإنها تتعرض لهذا الخطر في حالة ارتفاع معدلات الفائدة⁽²⁾.

الخلاصة:

بعدما كانت المؤسسة خلية إنتاج بسيطة، أصبحت تلك المنظمة الاقتصادية مركزا هاما لاتخاذ القرارات وحتى تقوم بوظائفها على أكمل وجه لابد عليها من انتهاج سياسات واستراتيجيات معينة كفيلة بتحقيق الأهداف الموضوعية والمنظرة، وكل ذلك يتم بتوفر الوسائل المادية والمالية من

*-بنك التسويات الدولية هو أقدم هيئة مالية عالمية، مقره بـ "بال" بسويسرا، أنشئ بقرار دولي في لاهاي عام 1930، ومن بين أهدافه: دعم التعاون بين البنوك المركزية من أجل تحسين سير النظام النقدي الدولي. ويتمثل دور هذا البنك في تنظيم اجتماعات لممثل البنوك المركزية للدول الكبرى فهو عبارة عن مركز بحوث حول القضايا الاقتصادية النقدية والمالية العالمية.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P2.

جهة، ومن جهة أخرى لابد من توفر المهارات التقنية والمهنية والتي يتميز بها العنصر البشري الذي يمثل الركيزة الأساسية لنجاحها، وكلما كان العمال والمسирون ذوي اختصاص وكفاءة في مجال عملهم، كلما أدى ذلك إلى التنبؤ بمستقبل القطاع الذي تنشط فيه ضمن مجموعة القوى والقرارات التي تؤثر عليها وعلى استمراريتها والتصدي بذلك لما تعترضها من مخاطر تعمل على تفاديها.

ساهم التطور الذي شهدته المؤسسة في زيادة حاجياتها التمويلية سواء كانت على المدى القصير أو على المدى الطويل، ونظرا لما تكتسبه القروض المصرفية من أهمية تتمثل في تغطية تلك الحاجيات، فإن المؤسسة تلجأ إلى البنوك لطلبها مما يبين لنا ضرورة التعامل معها، وقبل أن نتطرق لهذه العلاقة بين الطرفين لابد من عرض كل ما يخص البنوك في مجال عملها في الفصل الموالي.

الفصل الثاني:
البنوك التجارية

تمهيد:

نظرا لوجود الرأسمالية في الدول المتقدمة وقواعدها الموضوعية في الدول المتخلفة، ساعد هذا بشكل كبير على تطور البنوك مقارنة بما كانت عليه منذ نشأتها، ولوحظ هذا التطور من خلال تغير مهمتها المعتادة من وسيط بين المدخرين والرأسماليين إلى قوة جبارة هدفها هو الربح، تعمل على تمويل المشروعات والاستثمارات المختلفة باختلاف طبيعة كل منها سواء كانت تنموية، صناعية أو تجارية، وعليه فقد تم تقسيم هذا الفصل بالموازاة مع الفصل الأول إلى ثلاثة مباحث، حيث خصص المبحث الأول إلى نشأة وتطور البنوك التجارية، أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة أنواع القروض المصرفية باعتبارها تشكل مصادر تغطية الحاجيات التمويلية للمؤسسة، إضافة إلى التطرق إلى ملفات هذه القروض، وكيفية إعدادها، سواء تعلق الأمر بملف قرض الاستغلال أو ملف قرض الاستثمار، مع توضيح طريقة دراستها، أما في المبحث الثالث والأخير، فقد تناولنا فيه ما يمكن أن تتعرض له البنوك من المخاطر التي تنجر عن منح القروض، وبالتالي لزم الأمر إدراج الإجراءات والأساليب الاحتياطية التي يجب اتباعها للحد منها.

المبحث الأول: نشأة وتطور البنوك التجارية

تمهيد:

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى عندما بدأت طبقة التجار والصناع بتحقيق فوائض نقدية ضخمة من عملياتها التجارية المختلفة وخاصة في البندقية، جنوا، وبرشلونة. ومع وصول الأمر إلى هذا الحد بدأ هؤلاء التجار والصناع يبحثون عن كيفية حفظ ثروتهم من السرقة والضياع ولم يجدوا مكانا مأمونا إلا عند الصيارفة وبعض التجار الذين يتمتعون بقوة المركز المالي إضافة إلى السمعة الطيبة، فيقومون بإصدار شهادات إيداع تثبت حقوق المودعين وتتضمن هذه الشهادات تعهدا من مصدرها برد قيمة الوديعة عند طلبها في الحال.

فبعد أن كان تداول شهادات الإيداع عن طريق التطهير تطور ذلك مع تزايد ثقة المودعين في الجهة المصدرة لها وأصبح يتم تداولها بمجرد التسليم وهذا ما يعرف بشهادات لحاملها، وبما أن هذه الإيصالات تسمح لأصحابها بسحب جزء من ودائعهم فإن باقي الودائع تبقى مجمدة لذلك فكر الصيارفة والصاغة في استغلالها بإقراضها للمحتاجين إليها بدل إقراضهم من أموالهم الخاصة مع دفع نسبة من الفوائد لأصحابها الأصليين وتطورت تلك العملية بعد ذلك وأطلق هؤلاء الصاغة والصيارفة على أنفسهم لقب المصارف واصبحوا يقومون بمنح قروض من ودائع ليس لها وجود

فعلي، بل حتى سمحوا لبعض عملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدهم الدائنة، أي أنهم بدأوا يخلقون الودائع ويصنعون السيولة النقدية، الأمر الذي أدى إلى إفلاس البعض منهم مما أدى إلى المطالبة بإنشاء مصارف حكومية تسهر على حفظ ودائع الأفراد فأنشئ أول بنك حكومي في البنديقة عام 1587م وفي أمستردام عام 1609م وفي الأردن عام 1925م⁽¹⁾.

وتطورت تجارة البنوك وأخذت سبيل التعقيد كي تسير التطور الذي أحدثته المبتكرات والمخترعات الحديثة في مختلف عمليات البنوك، وتعددت هذه الأخيرة وتتنوع فأصبحت بذلك تعكس مظاهر الحياة الاقتصادية للشعوب المتحضرة.

من خلال هذه النظرة الموجزة عن نشأة وتطور البنوك، فهي تمثل الركيزة الأساسية للنظام المصرفي، وبالتالي يجب التعرف على مصادر أموالها وحرصها على توظيف هذه الأموال في أفضل المجالات في مرحلة أولى، وكل هذا العمل الذي تؤديه يندرج تحت فلسفة معينة تقوم على أسس خاصة نستعرضها في مرحلة موالية، ثم نتناول السياسة الإقراضية للبنك، بالإضافة إلى وظائف عدة كانت ولا تزال أساسية في كل البنوك التجارية، دون أن ننسى الوظائف الحديثة التي عملت على تأديتها على أكمل وجه لمواكبة التطور الاقتصادي واللاحق بمستوى البنوك المتطورة من ناحية، ومن ناحية أخرى لكسب ثقة وأمان العملاء، ومن ثمة جذب المزيد منهم.

وقبل كل هذا، لا بد من التعرض لتعريف البنك وأصل هذه الكلمة.

1- تعريف البنك:

كلمة بنك أصلها إيطالي تعود للكلمة الإيطالية "Banco"، وتعني المنضدة التي يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة، وأصبح يقصد بها المنضدة "comptoir" التي يتم فيها عدّ وتبادل العملات وأصبحت تعبر عن المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجرى فيه المتاجرة بالنقود.

وبالعربية يقال صرف الدنانير، أي بدلها بدنانير سواها، والصيرفي جمعها صيارفة، وهو بياع النقود بنقود غيرها، والمصرف جمعها مصارف وهو المؤسسة المالية التي تقوم بالإقراض والاقتراض (الائتمان).

إذن، وكتعريف للبنك هو: تلك المؤسسة المالية التي تقوم بجمع النقود الفائضة عن حاجة أصحابها (الجمهور، منشآت الأعمال، الدولة) وإقراضها للمحتاجين إليها وفق أسس معينة أو

⁽¹⁾ -حسين بني هاني: اقتصاديات النقود والبنوك، الأسس والمبادئ، ط1، 2003، دار الكندي للنشر والتوزيع، الأردن، ص203.

استثمارها في أوراق مالية محددة⁽¹⁾.

إذن، نستطيع القول أن البنك يشكل المكان الذي يلتقي فيه أصحاب الأموال الفائضة عن حاجتهم (المقرضين) والمحتاجين إليها (المقترضين) فهو يعمل كوسيط مالي بين الطرفين، بصفة أخرى فهو يمثل مكان التقاء العرض والطلب على الأموال، حيث يكون لدينا لأصحاب الأموال المودعة لديه من جهة، ومن جهة أخرى دائما لهؤلاء الذين أقرضهم الأموال، كما يقوم بمزاولة عمليات التمويل الداخلي والخارجي⁽²⁾.

2- مصادر أموال البنوك التجارية:

يمكن التمييز بين مصدرين من الموارد لدى البنوك التجارية: موارد ذاتية، وموارد خارجية، وهي كما يلي:

2-1- الموارد الذاتية (الداخلية):

وتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطيات بأنواعها والأرباح غير الموزعة والمخصصات وسنتطرق لهذه العناصر بالتفصيل مقسمة إلى قسمين هما:

2-1-1- رأس المال المدفوع: وهو المبلغ الذي يدفعه المساهمون ويمثل النواة الأولى لموارد البنك الذي يبدأ به نشاطه، وتتمثل أهميته في كونه مصدرا لثقة المودعين، فهو يمثل هامش الضمان والمؤشر الذي يعكس قوة المركز المالي للبنك، وعموما تضع قوانين البنوك حدا أدنى لرأس المال المدفوع للبنك التجاري.

2-1-2- الاحتياطيات والأرباح غير الموزعة والمخصصات:

الاحتياطيات هي مبالغ يخصمها البنك من صافي الربح المعد للتوزيع على المساهمين⁽³⁾، وهي تقرر إما بنص القانون فيطلق عليها اسم الاحتياطيات القانونية، وتسمى كذلك الاحتياطي الإلزامي فتشكّل حسب اسمها إلزاميا بنص قانوني وتوضع لدى البنك المركزي والذي يحدد بدوره معدل الاحتياطيات وحدّه الأقصى.

أو بمقتضى النظام الأساسي للبنك ويسمى الاحتياطي الخاص أو الاختياري ويشكل البنك هذا النوع من الاحتياطي وفقا لنظامه الداخلي، وذلك من أجل تدعيم مركزه المالي.

(1)- شاكر القزويني: محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ط2، ص25.

(2)- حسين بني هاني: مرجع سبق ذكره، ص206.

(3)- حسين بني هاني: مرجع سبق ذكره، ص218.

أو نوعاً آخر من الاحتياطات لا يظهر في سجلات البنك أو ميزانيته ويسمى الاحتياطي السري لأنه يأخذ الأشكال التالية:

-تكوين احتياطي كبير بالديون المشكوك في تحصيلها
-تقدير بعض ممتلكات البنك بقيمة أقل من قيمتها الحقيقية، فيكون الاحتياطي السري هو الفرق بين القيمة السوقية والقيمة الحقيقية.

وبصفة عامة وشاملة ومن خلال تكوين هذه الاحتياطات فالبنوك التجارية تهدف إلى دعم مراكزها المالية وتقويتها لمواجهة التغيرات المختلفة التي يمكن أن تطرأ في المستقبل.
-أما الأرباح غير الموزعة فتتمثل مورداً ذات طبيعة مؤقتة تؤخذ بعين الاعتبار عند تقدير الموارد المتاحة للتوظيف، باعتبارها المبالغ التي يعمد البنك إلى عدم توزيعها من إجمالي أرباحه.

وفيما يتعلق بالمخصصات، فالبنوك التجارية تكوّنها محمّلة إياها على إجمالي الأرباح المتحققة في نهاية كل فترة مالية⁽¹⁾ لمقابلة أغراض معينة، كمواجهة الهبوط المحتمل في أسعار الأوراق المالية التي تحتفظ بها، أو في أسعار العملات الأجنبية التي تحوزها، لمواجهة خطابات الضمان التي تصدرها وبعض أنواع الاعتمادات المستندية، وتضع بعض المخصصات لتغطية مصروف مؤكد كمخصص الضرائب مثلاً، أو مخصص مكافأة نهاية الخدمة، والجدير بالذكر أن أرصدة هذه المخصصات لا تعتبر بكاملها موارد باعتبارها تخصص لمواجهة الالتزامات فما يتبقى من هذه الأرصدة بعد تغطية هذه الالتزامات يعتبر من موارد البنك.

ونجد من خلال ما سبق أن الأهمية النسبية للموارد الذاتية للبنوك التجارية ضئيلة مقارنة بالموارد الكلية، وهذا ما يؤكد ضآلة أهميتها كمصدر لتمويل توظيفات هذه البنوك.

2-2- الموارد الخارجية:

وتمثل التزامات البنك اتجاه الغير، ومن خلال ميزانية البنك التجاري نلاحظ أن الودائع تمثل النسبة الأكبر ليس فقط في موارده الخارجية، بل وحتى بالنسبة لموارده الكلية، عادة ما تصل إلى 80 %، وأهم أنواع هذه الودائع نتطرق إليها بشكل من التفصيل تليها الموارد التي يتحصل عليها البنك التجاري من أطراف أخرى.

2-2-1- الودائع: وتمثل مبالغ نقدية مقيدة في دفاتر البنوك التجارية مستحقة للمودعين بالعملات المحلية والأجنبية، ويعتبر حجم الودائع من المؤشرات المستخدمة لقياس حجم البنك

(1)- نفس المرجع، ص218.

ومركزه، وتتخذ أشكالاً مختلفة أهمها:

أ- **الودائع الجارية Demand Deposits**: وهي عبارة عن أموال مودعة لدى البنوك التجارية، ليس لها تاريخ استحقاق وعلى البنك أن يدفع قيمتها كليا أو جزئيا بمجرد تقديم صاحب الحساب وسيلة السحب التي تأخذ عادة شكل الشيك أو البطاقات الإلكترونية Electronic impuls. وبما أن البنك التجاري لا يمنح على هذا النوع من الودائع (الحسابات) أية فائدة لصاحب الوديعة، فهي بذلك تمثل أرخص مصادر الأموال بالنسبة للبنك، إلا أن الملاحظ هو التزايد المستمر في تكلفة تسبير هذه الودائع Processing costs في مقابل الأنواع الأخرى من الودائع، أي ودائع التوفير والودائع لأجل، ويقوم البنك بالاحتفاظ بنسبة احتياطي عالية لمواجهة طلبات السحب على هذه الودائع، وهذا ما يفسر تناقص أهمية وحجم هذا النوع من الودائع لدى البنوك التجارية.

كما يمكن إرجاع تفهقر أهمية الودائع الجارية إلى اتجاه الأفراد والمؤسسات إلى اعتماد طرق أكثر فعالية في إدارة السيولة المتوفرة لديهم، وكذلك إلى ارتفاع أسعار الفائدة المقترحة على الأنواع الأخرى من الودائع وظهور وسائل جديدة منافسة كحسابات N.O.W و super N.O.W* بالإضافة إلى الوسائل المالية الأخرى المقترحة سواء من قبل بقية البنوك التجارية أو من المؤسسات المالية الأخرى (الأوراق المالية المخففة، المشتقات المالية...).

ب- **ودائع بأمر السحب القابل للتداول**: وهو نوع من الودائع المصرفية، ثم استحدثته في بعض الدول يجمع بين مزايا الودائع الجارية وودائع التوفير، حيث يكون فيه للمودع الحق في تحديد:

- **أمر سحب قابل للتداول (N.O.W)**** يستعمل فيه نوع خاص من الشيكات، إضافة إلى أنه ليس له تاريخ استحقاق ويتميز هذا النوع من الودائع على الودائع الجارية بأنه يؤدي نفس الغرض، أي أنه على البنك أن يقوم بالدفع عند الطلب ويدفع على هذا النوع من الودائع فائدة، إضافة إلى أوامر السحب الممتازة super now accounts التي لا يوجد حدود على السحب منها بالشيكات، وتكون الفائدة التي يحصل عليها المودع أعلى من الفائدة على أمر السحب القابل للتداول N.O.W، علما أن البنك يفرض على المودع أن تكون الوديعة من حد أدنى أعلى من ما هو مفروض على N.O.W، أي أنه يتطلب حدا أدنى من الإيداع، مع فرض رقابة أكبر وتحديد دقة أكثر على نشاط وكيفية استخدام هذه الوديعة.

*- أمر السحب القابل للتداول وأمر السحب الممتاز.

** - Négociable Orders of Withdrawal/ Ordre de retrait négociable

ج-ودائع التوفير **Saving deposits**: تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائهم الخاصة، وهي ودائع تحمل سعر فائدة وليس لها تاريخ استحقاق، ولا يمكن لصاحب الوديعة أن يسحب منها متى يشاء والمبلغ الذي يريده في حدود الوديعة، ويحصل على فائدة مرتفعة نسبيا لتشجيعه على الادخار.

كذلك يمكن لصاحب وديعة التوفير أن يحول الأموال إلى حسابه الجاري، ومن ثمة يستطيع أن يتتبع العمليات التي أجراها والرصيد النهائي من خلال دفتر أو كشوفات دورية يمنحها إياه البنك، كما يقرر معظم المختصين في المجال البنكي بأن ودائع التوفير نتيجة سهولة تسييرها وقلّة التكاليف المتحملة من قبل البنك، فإنها بذلك أقل مصادر الأموال تكلفة بالنسبة للبنك التجاري.

د-حسابات السوق النقدي **Money Market Accounts**: هي عبارة عن ودائع توفير للأفراد والمؤسسات، وهي تشبه أمر السحب القابل للتداول **N.O.W**، حيث يمكن تحرير شيك عليها باعتبارها من الودائع الشيكية*، وتدفع معظم البنوك سعر فائدة يكون عبارة عن متوسط سعر الفائدة السائد في السوق النقدي، ويكون عادة أعلى من سعر الفائدة المدفوع على **N.O.W**.

ويرجع ظهور هذا النوع من الودائع إلى رغبة الجهات المنظمة لأعمال البنوك التجارية (أساسا البنك المركزي) في إعطاء هذه الأخيرة وسيلة جديدة من أجل تحسين موقفها التنافسي في السوق النقدي.

كما تشترط البنوك في هذا النوع من الودائع حجما أدنى، وكذلك حدا أقصى لحرية السحب منها.

هـ-الودائع لأجل **Time Deposits**: وهي تختلف عن ودائع التوفير في أن لها تاريخ استحقاق، وتودع لدى البنك التجاري على ألا يُسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك، وهنا يحتفظ البنك بنسبة من الاحتياطي النقدي أقل مما هو عليه في الودائع الجارية، وهذا ما يتيح له قدر أكبر من الموارد السائلة الحرة لتوظيفها وجني أكبر قدر من العائد، ولهذا يقوم البنك بدفع فوائد عالية عليها تشجيعا لجذب أكبر عدد ممكن منها، وأن أي سحب منها قبل تاريخ الاستحقاق يعرّض المودع إلى عقوبة تأخذ عادة شكل التخفيض في سعر الفائدة الممنوح أو المفروض.

*-الودائع الشيكية: تشمل بدورها الحسابات التي يتم السحب منها بالشيكات، سواء كانت لا تعطي فائدة كودائع تحت الطلب، أو ودائع تعطي فائدة كأمر السحب القابل للتداول **N.O.W**.

و-ودائع باخطار (بإشعار): وتتشترك مع الودائع لأجل في وجود قيد معين على السحب منها ولكنه أخف نسيبا، ويتمثل في ضرورة إخطار البنك قبل السحب بمدة معينة عادة ما تكون الفترة متفق عليها مسبقا عند تاريخ الإيداع، وبالتالي الاحتفاظ بنسبة أكبر من السيولة لمواجهة السحب، هذا ما يمنح للبنك حرية أقل نسيبا لتوظيفها، وبالتالي سيتمنح أسعار فائدة عليها تكون أقل مقارنة مع الودائع لأجل.

ز-ودائع من قبل الوسطاء **Brokered Deposits**: وهي عبارة عن ودائع لأجل ذات أحجام متفاوتة يحصل عليها البنك من الوسطاء الذين يريدون من عملية الإيداع هذه، تأمين هذه الودائع نيابة عن المودعين (أي زبائن الوسطاء) ويرجع ظهور هذا النوع من الودائع إلى بداية الثمانينات في الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة تزايد الخسائر المحتملة من قبل المودعين بسبب تزايد إفلاس البنوك فالمودعين الذين لا يستطيعون التأمين على ودائعهم، فإنهم يتربحون خسائر وخيمة لأنه وفي حالة إفلاس البنك، فلا يمكن لهم استرجاع إلا الجزء القليل من إيداعاتهم.

فالوسيط يستطيع تجميع الأموال من المودعين واستثمارها في عدد كبير من الودائع المؤمنة لدى العديد من المؤسسات المالية مقللا بذلك من مستوى المخاطر.

إلا أن الجهات المنظمة لأعمال البنوك التجارية لا تنتظر بارتياح إلى إفراط البنوك التجارية في استعمال هذا النوع من الودائع نتيجة سعر الفائدة المرتفع المدفوع عليها، مما يضطر البنك إلى تحمل مخاطر عالية عند القيام بالاستخدامات من أجل الحصول على عائد مقبول، ولهذا عادة ما يتم تحديد ما يمكن للبنك استخدامه من هذا النوع من الودائع بالنظر إلى حجم رأس مال البنك.

ح-الإيداعات العامة أو الحكومية **Public Deposits**: وتكون على شكل ودائع جارية، ودائع التوفير أو ودائع لأجل من قبل الجهات الحكومية أو البلديات... إلخ، وقد تحمل سعر فائدة كما قد لا تحمله، تكون المنافسة بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى على هذا النوع من الودائع كبيرة، كما تعتمد الجهات الحكومية إلى عملية مزاد "BIDDING PROCESS" من أجل التأكد من حصولها على أعلى سعر فائدة متاح في السوق، إلا أن هذه الجهات الحكومية تطلب عادة من البنك أن يضمن هذه الإيداعات برهن أوراق مالية من الدرجة الأولى وهذا الرهن، إما أن يكون كليا أو جزئيا.

ط-ودائع المراسلين **Correspondents deposits**: وهذا النوع من الودائع يمثل مصدرا هاما من مصادر الأموال في البنوك التجارية، وهي عبارة عن حسابات جارية عائدة لبنوك تجارية

أخرى مقابل قيام البنك المودعة لديه الأموال بتقديم مجموعة من الخدمات للبنك صاحب الوديعة، وتكفله بمصالح ونشاط البنك في الجهة الجغرافية التي يتواجد فيها، وهذه الخدمات المقدمة يجب أن تكون على مستوى عال من الدقة حتى يتمكن البنك من الحصول على ودائع أخرى من بنوك أخرى.

لكن على البنك الذي يتقبل مثل هذه الودائع أن يتأكد من أنه يحقق عائدا مقبولا على هذه الأموال بمقارنة تكلفتها بالعائد الذي يحصل عليه من جراء استخدامها.

2-2-2- الاقتراض من البنك المركزي: ويعتبر مصدرا هاما لتمويل نشاط البنك التجاري، ففي حالة وقوع هذا الأخير في عجز مالي أو في أزمة سيولة نقدية، فإنه يلجأ إلى البنك المركزي، وخاصة لتغطية احتياجات التمويل الموسمي، وفي الظروف العادية يتحدد لجوء البنك التجاري للاقتراض من البنك المركزي باعتباريات منها: مدى كفاية موارده من الودائع، ومدى رغبته في الاعتماد على الاقتراض من البنك المركزي وشروط الاقتراض منه ويعتبر "الملجأ الأخير للإقراض" لتدعيم مركز سيولة البنوك التجارية والمحافظة عليها.

3- استخدامات البنوك التجارية:

بعد أن تقوم البنوك بتجميع مواردها من مختلف المصادر فإنها تقوم بتوزيعها على مختلف الاستعمالات وتحرص في الوقت ذاته على توظيف هذه الموارد في أفضل المجالات، ففي نهاية كل يوم تحسب لصالح البنك مجموعة من الشيكات وتسحب عليه لصالح بنوك أخرى مجموعة ثانية، فتخرج من حساباتها أموال تزيد أو تقل عن الأموال التي دخلت إليها، فلهذا يتطلب ذلك وجود كمية من النقود الجاهزة يحتفظ بها البنك عادة في رصيده لدى البنك المركزي لكي يتسنى له عملية السحب منه، أو الإيداع فيه بعد إتمام عملية المقاصة دون إهمال كمية أخرى يحتفظ بها في حساباته الخاصة الغرض منها: مواجهة طلبات السحب، من هذا وذاك يتضمن لنا مفهوم السيولة فهي إمكانية تحويل الأصول إلى نقود في الحال ودون تحمل خسارة، ومن ثمة فإن النقود هي السيولة في حد ذاتها، أما بالنسبة للبنك فهي قدرته على مواجهة التزاماته الحالية من خلال أرصده النقدية الجاهزة أو من خلال تحويل ما لديه من أصول إلى سيولة، دون تحمله خسارة غير أن البنوك التجارية كمعظم المنشآت تهدف إلى تعظيم ربحها لذا فإن احتفاظها بالسيولة التي تتمثل في النقود السائلة لا يعود عليها بالربح الذي تسعى إليه بل تتكبد خسارة كان بالإمكان أن تنقداها لو قامت بتوظيف هذه الأموال، فيبرز لنا المفهوم الثاني وهو مفهوم الربحية: فهي إمكانية الحصول

على عائد نتيجة الاستثمار في أصول معينة ويختلف هذا العائد باختلاف طبيعة الأصل ذاته.

وبالتالي فإن هدفي السيولة والربحية متعارضين فالبنك لا يستطيع الاحتفاظ بكل أصوله في حالة سائلة وأن يحقق ربحاً في آن واحد.

وعليه كيف يمكن للبنك التجاري استخدام موارده على أساس المفاضلة بين السيولة والربحية والتوفيق بينهما؟، يوزع البنك التجاري موارده على قائمة من الاستخدامات تتدرج تنازلياً في درجات سيولتها بشكل يمكنه من تحقيق أقصى قدر من الربح يتفق مع أكبر درجة من السيولة.

وعلى هذا يمكن تصنيف هذه الأصول في ثلاث مجموعات رئيسية:

3-1- المجموعة الأولى⁽¹⁾:

وهي الأصول النقدية ذات السيولة التامة وتمثل ما نسميه بخط الدفاع الأول لمواجهة طلبات السحب الجارية لعملاء البنك وعادة تظهر تحت بندين:

البند الأول: "النقدية في خزانة البنك" أو النقد الحاضر وتشتمل على أوراق النقد القانوني والنقود المساعدة من ورقية ومعدنية، إضافة إلى ما يكون في حيازته من عملات أجنبية ورغم أنه أصل كامل السيولة إلا أنه عديم الربحية.

البند الثاني: يشتمل على أرصدة البنك التجاري لدى البنك المركزي من احتياطي نقدي قانوني، وتكون البنوك التجارية ملزمة بالاحتفاظ بنسبة من ودائعها في صورة نقد سائل لدى البنك المركزي والتي تعرف بنسبة الاحتياطي النقدي القانوني.

3-2- المجموعة الثانية:

يوظف البنك التجاري القسم الأكبر من موارده في هذه المجموعة وتشتمل على أصول تتدرج في سيولتها متناسبة عكسياً مع معدل العائد أو الربح الذي تحققه.

3-2-1- مجموعة الأصول شبه النقدية أو شديدة السيولة: وتشتمل مستندات لقيم مالية تشتريها البنوك من عملائها قبيل استحقاقها إضافة إلى الأرصدة المستحقة على البنوك (مالية أو

⁽¹⁾- كامل عبد المقصود بكري، صبحي تادريس قريصة: النقود والبنوك والتجارة الخارجية، دار الجامعات المصرية، 1974، ص ص 108-109.

أجنبية) وأيضاً القروض القابلة للاستدعاء وهي تلك التي تمنحها البنوك عادة إلى بيوت الخصم على أن تستردها بعد طلبها لوقت لا يتجاوز يوم أو يومين، وتسمى في البنوك الإنجليزية بخط الدفاع الثاني لمواجهتها طلبات السيولة.

3-2-2-2-مجموعة الأوراق المالية الحكومية: وتتمثل في أدونات الخزينة والسندات الحكومية وتتميز بدرجة عالية من السيولة لأن البنوك تستطيع أن تخصصها أو تقترض بضمانها من البنك المركزي، وأدونات الخزينة هي سندات قصيرة الأجل تتعهد فيها الخزينة العامة لاسترداد قيمتها عد فترة قصيرة لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

3-2-3-الكمبيالات المخصصة: وتتمثل عادة في الأوراق التجارية التي تقبل البنوك خصمها للعملاء، وعملية الخصم تتضمن الاقتراض قصير الأجل ويرجع ارتفاع سيولة هذا الخصم لهذا الأصل، ليس لكونه أساساً قصير الأجل، بل إلى إمكانية إعادة خصم هذه الكمبيالات لدى البنك المركزي، وتشتمل أيضاً عملية إعادة الخصم على الأوراق الحكومية قصيرة الأجل.

3-2-4-القروض والسلفيات: وهي المبالغ التي تمنحها البنوك لعملائها (أفراد ومؤسسات) عادة لمدة سنة قابلة للتجديد وتمثل ائتمان قصير الأجل كالكمبيالات المخصصة، كما يتضمن هذا البند "الاعتمادات المستندية" وهي نوع من الإقراض قصير الأجل تتخذ شكل اعتمادات أو التزامات تفتحها البنوك التجارية للعملاء مقابل المستندات الخاصة بالعمليات التجارية المتعلقة بعمليات الاستيراد والتصدير، أما فيما يخص الفرق بين القرض والسلفة، فالقرض تمنح قيمته بالكامل بعد الموافقة عليه، في حين أن السلفة تقيد في حساب جاري مدين حيث يسمح للعميل بالسحب منها في حدود المبالغ المصرح بها وبذلك يلاحظ تقلبات خلال فترة تشغيل الحساب تظهرها أرصدها المستخدمة.

3-3-المجموعة الثالثة⁽¹⁾: وتشتمل هذه المجموعة على جزء من موارد البنك التجاري التي يضعها في جانب الأصول، الغرض الأول من خلاله هو تحقيق هدف الربحية أما عامل السيولة فيحتل الاعتبار الثاني، تكون سيولة هذه المجموعة جد منخفضة بينما ربحيتها مرتفعة مقارنة بالعناصر السابقة الذكر على اعتبار أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح وتضم: القروض متوسطة وطويلة الأجل؛ الأوراق المالية طويلة الأجل؛ الاستثمارات الحقيقية (أموال مادية).

(1)- كامل عبد المقصود بكري: مرجع سبق ذكره، 113.

وبصفة عامة من خلال العرض السابق لأصول البنك التجاري نجد أننا كلما انتقلنا تنازلياً من أصل إلى آخر ترتفع معدلات الأرباح ولكن بالمقابل تنخفض درجات السيولة، فتكون للبنك إمكانية تحقيق هدفى السيولة والأمان وبالتالي درجة عالية منها إذا ما وضع كل أصوله فى شكل النقدية الجاهزة (نقد حاضر) ولكنه بالمقابل لن يحقق أرباحاً على الإطلاق وهذا يتنافى مع الغاية التى أنشئ البنك من أجلها، وبذلك سيضرب مصالح ملاكته وأصحاب رؤوس الأموال المشاركة فيه.

وعلى العكس إذا وضع البنك كل أصوله فى شكل استثمارات أو قروض فإنه بذلك سيضمن فرصاً ضخمة للربح مقابل فقدانه لعنصر السيولة مما يؤدي إلى اهتزاز مركزه التنافسي مع اختلال ثقة الأفراد نظراً لعدم تمكنه من مواجهة طلبات المودعين وبالتالي يضمحل عنصر الأمان، ولهذا يتجلى واضحاً أن البنك لا يستطيع اتباع الوجهة الأولى ولا الوجهة الثانية، وبالتالي سيتعامل مع الوضع بطريقة معينة تحقق له قدراً من الربح لا يقل عما تحققه البنوك الأخرى وتعطيه قدراً من السيولة تحقق له الأمان.

4- الأسس التى تقوم عليها فلسفة العمل المصرفي:

بعد تحصل البنك التجاري على الموارد المختلفة من مصادرها المتعددة، يكون على البنك وكخطوة ثانية توظيف هذه الأموال بغية تحقيق أهدافه والتمثلة في البقاء والاستمرار من خلال تقديم خدمات نافعة، والنمو من خلال ابتكار مجالات استثمار جديدة ومربحة، وزيادة ثروة مالكيه من خلال توفير معدل عائد مقبول، كما يهدف البنك إلى تحقيق أهداف عامة أخرى عن طريق تأدية خدمات نافعة له باعتبار البنك مؤسسة تمثل جزءاً من هذا المجتمع.

ومنه لا بد على البنك أن يعمل على تحقيق التوازن بين ما يسمى بالأسس التى تقوم عليها فلسفة العمل المصرفي والتمثلة في عنصر السيولة والربحية والأمان، فإذا اختل توازنها يكون البنك عاجزاً عن ممارسة نشاطاته وتأدية وظائفه الأساسية والتمثلة في تقبل الودائع ومنح الائتمان والاستثمار في الأوراق المالية، تدرج هذه الأسس كما يلي:

4-1- الربحية:

يسعى البنك لتحقيق هدف زيادة ثروة مالكيه عن طريق تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح، ولكي يحقق البنك هذه الأرباح فإن عليه أن يوظف الأموال التى حصل عليها من المصادر المختلفة وأن يعمل على تخفيض نفقاته باعتبار أن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات

الكلية، فالإيرادات الإجمالية للبنك تتكون بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله، أما النفقات الكلية فتمثل في نفقات إدارية تشغيلية والفوائد التي يدفعها البنك على ودائع الأفراد لديه بالإضافة إلى احتمال نشوء خسائر رأسمالية من جراء انخفاض القيمة السوقية لبعض أصوله والقروض التي قد يعجز عن استردادها والبنك يسعى إلى أن تكون جميع عملياته مربحة تنطوي على عائد، وفي بعض الأحيان قد ينظر البنك إلى المدى البعيد فيفضل تقديم تسهيلات إلى المتعاملين معه في عملياته المستقبلية، وطلب أكبر عدد منهم، فيستغني عن الربح العاجل على أن يضمن ربحاً في المدى البعيد، ومن خلال المعطيات المالية للبنك التجاري فإن الجانب الأكبر من مصروفاته هو عبارة عن تكاليف ثابتة تتمثل أساساً في الفوائد المدفوعة لأصحاب الودائع وهذا يعني وفقاً لفكرة الرفع المالي أن أرباح البنك أكثر تأثراً بالتغير في إيراداته بالمقارنة مع المؤسسات الاقتصادية الأخرى، لذلك يرى المختصون في المجال البنكي أن البنوك التجارية تعد من أكثر المؤسسات الاقتصادية تعرضاً لأثر الرفع المالي وهذا يعني أنه إذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر وعلى العكس من ذلك إذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر وقد نذهب إلى أبعد من ذلك ويصل الأمر إلى تحول أرباح البنك إلى خسائر، وهذا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي إلى زيادة الإيرادات وتجنب حدوث انخفاض فيها.

وتعطي نسبة العائد على حقوق الملكية⁽¹⁾، لمسيرى البنك معلومات حول قدرة البنك على تحقيق أرباح للمساهمين، الرفع المالي وهذه النسبة تجمع بين نسبة العائد على الموجودات⁽²⁾، ونسبة الرفع المالي⁽³⁾.

فالنسبة الأولى تستخدم لقياس كفاءة البنك التجاري وبما أنها أقل بكثير منها بالنسبة لمؤسسات الأعمال الأخرى فإن البنك التجاري مضطر إلى استخدام الرفع المالي (الأموال ذات

$$\text{الربح الصافي} = \text{العائد على حقوق الملكية} =$$

$$\frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الربح الصافي}} = \text{العائد على الموجودات} =$$

$$\frac{\text{الموجودات}}{\text{الموجودات}} = \text{مضاعف الرفع المالي} =$$

$$\text{حقوق الملكية}$$

$$\text{العائد على الموجودات} \times \text{مضاعف الرفع المالي} = \text{العائد على حقوق الملكية}$$

التكلفة الثابتة)، بشكل مكيف من أجل رفع العائد على حقوق الملكية إلى مستوى مقبول.

4-2- السيولة:

يمثل الجانب الأكبر من الموارد المالية للبنك التجاري ودائع تستحق عند الطلب تتمثل في الودائع الجارية ولهذا على البنك أن يكون مستعداً للوفاء بها في أية لحظة وهذا ما يميزه عن باقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه الأخيرة تأجيل ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فإن مجرد تسرب معلومات عن عدم توافر سيولة كافية لدى البنك قادرة بأن تزعزع ثقة المودعين مما يدفعهم إلى سحب ودائعهم مما يعرض البنك لأزمة خانقة ومن ثمة إفلاسه.

يتوقف مقدار سيولة أي مال على سهولة تحويلية إلى نقد، فكلما زادت هذه السهولة زادت السيولة، والنقد هي أكثر الأموال سيولة، وجاهزية البنك التجاري وتوفره على السيولة يعبر عنه بمبدأ السيولة العامة الذي يقوم على ما يلي:

1- درجة ثبات الودائع وقدرة البنك على الاحتفاظ بها عند المستوى المطلوب الذي يناسب سياسته الائتمانية، والمقصود بدرجة ثبات الودائع هي حركة الودائع ونمط هذه الحركة وسرعتها وخاصة حجم عمليات السحب ومعدل مكوث الوديعة في البنك قبل سحبها، إذ بناء على هذه الحركة يستطيع البنك أن يوظف أمواله بشكل أو بآخر والمعروف أن البنك يفضل الودائع الكبيرة والثابتة نسبياً.

2- سيولة العملية الائتمانية والتي تعني سرعة وسهولة تحويل كل عملية من عمليات الإقراض إلى نقود فالسرعة تتوقف على طول أو قصر الأجل الذي تنتهي بانتهائه العملية، مما يجعلها تتناسب مع معدل ثبات أو بقاء الودائع في البنك، أما سهولة تحويل العملية الائتمانية إلى نقود ترجع إلى قدرة المتعامل على الوفاء بالتزاماته في الموعد المحدد.

وللتأكد من قدرة المقترض على الوفاء بالتزاماته فعلى البنك أن يتأكد من أن الأموال المقترضة ستخصص فعلاً في المجال الذي عقد من أجله القرض كذلك يجب أن تتناسب قيمة القرض مع حجم أعمال المقترض وقدراته المالية كما عليه أن يأخذ بعين الاعتبار رأس المال العامل الصافي فقط وأن يتأكد أنه غير مجمد - (في بعض الحالات يكون مجمد في بضاعة كاسدة أو ديون مشكوك فيها) -

وسيولة البنك التجاري أمر نسبي، فالبنك لا يستطيع أن يتحكم في رغبات الجمهور من حيث السحب والإيداع بالإضافة إلى بقية الظروف الاقتصادية السائدة، لهذا يحاول أن يرتب أصوله ترتيباً يحقق له غرضين هما: غرض المحافظة على السيولة وغرض تحقيق أكبر ربح ممكن، وقد تصل البنوك بالتجربة والخبرة إلى توزيع نسبي لأصولها، يحقق لها هذين الغرضين.

4-3- الأمان:

يعتبر أساس كل عملية من عمليات توظيف الأموال التي يقوم بها البنك هو الثقة بأن الأموال التي سيقترضها أو يستثمرها سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه لذلك على البنك التأكد من متانة المركز المالي للمتعامل معه، ومدى قدرته على الوفاء بتعهداته، بالإضافة إلى مدى الضمانات التي قد يكون على استعداد لتقديمها تأميناً للوفاء بتلك التعهدات.

والسبب في أن الأمان أمر مهم جداً بالنسبة للبنك التجاري يكمن في رأس مال البنك التجاري صغير بالمقارنة مع صافي أصوله، وهذا يعني صغرها مش الضمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأسماله (أو موارده الذاتية) فلو حدث ذلك يعني ضياع جزء من الأموال المودعة الأمر الذي يؤدي إلى إفلاس البنك.

ومن خلال ما سبق فإن الأسس الثلاثة السابقة تفرض على البنك التجاري ثلاثة أهداف رئيسية عليه العمل على تحقيقها من خلال إدارته وهي:

-تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هي تكاليف ثابتة وأن أي انخفاض في الإيرادات كفيل بأن يؤدي مباشرة إلى انخفاض أكبر في الأرباح.

-تجنب تدني كبير في مستوى السيولة وما لذلك من أثر سلبي على ثقة المودعين بالبنك.
-تحقيق مستوى كبير من الأمان لأموال المودعين على أساس أن رأس مال البنك صغير لا يكفي لتغطية الخسائر الكبيرة وبالتالي لا يحقق لهم التغطية الكافية

5- السياسة الإقراضية للبنك:

تعرف السياسة الائتمانية بأنها مجموعة من الأسس والمبادئ التي تنظم أسلوب دراسة ومنح التسهيلات الائتمانية وأنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات

المطلوبة منها وأنواعها وآجالها الزمنية وشروطها الرئيسية⁽¹⁾، وهي تختلف من بنك إلى آخر تبعاً للظروف الخاصة بكل بنك، وبالتالي للوصول إلى قرار ائتماني سليم، يجب أن يكون داخل إطار سياسة البنك الإقراضية باتباعه تلك المعايير والإجراءات والأسس والمبادئ التي تضمن له أنه لن يواجه أي خطر ولن يقع في أي خطأ، وعليه فإن كل بنك ملزم بوضع سياسة إقراضية واضحة ومكتوبة، تتسم بالشمول والمرونة والواقعية والفعالية والتي يسعى من خلالها إلى تحقيق عوائد وأرباح من شأنها تغطية مخاطر القروض الممنوحة، فتتعلق هذه السياسة بالقروض الممنوحة، بالبنك المقرض، بالمقترض، كما تتعلق هذه السياسة بالقطاعات والأنشطة الاقتصادية التي يخدمها البنك بتقديمه لمختلف القروض في إطار المبادئ والقواعد التي تتضمنها سياسته الائتمانية، كما تتعلق بالأغراض التي تمنح من أجلها القروض، سواء كانت لأغراض إنتاجية أم موجهة لتمويل النشاط الجاري، أم لتوسيع الاستثمار، أو حتى لأغراض استهلاكية، كما يعتبر أجل القرض من أهم عناصر القرار الائتماني، ويتبين ضمن هذه السياسة كذلك أنواع القروض الممنوحة من طرف البنك، مع الحد الأقصى لمبالغ هذه القروض والذي تحدده سلطات متخصصة في منح القروض، إضافة إلى الضمانات التي يقدمها المقترضون مقابل ما يطلبونه من قروض، وخير الضمانات ما أمكن تحويله في سهولة إلى نقد سائل، وتحدد أيضاً الأسس التي تقوم عليها جدارة المقترض وقدرته على تسديد القرض والفوائد المترتبة عنه في الآجال المحددة والمتفق عليها، وتحدد هذه الأسس في عملية تقييمه بالاعتماد على ما يقدمه من بيانات مالية كمصدر أولي لإبراز الصورة الأولية عنه ومن ثمة العمل على التأكد من صحة هذه البيانات بالدراسة الجيدة لكامل الملف المقدم والاستعلام المعمق عنه كإجراء يتم قبل منح القرض بالزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية معه وليس هذا وحسب بل حتى وبعد قبول منح القرض واتخاذ القرار الإيجابي بشأنه، فلا بد على البنك من متابعة حسن استخدامه وفي المجال المخصص لأجله والغرض الذي وجه له لضمان الوفاء بالتعهدات في تاريخ الاستحقاق أو الكشف المبكر عن احتمال تحقق الخطر وإيجاد الحلول والبدائل لاحتوائه فور ظهور مؤشرات وقيل تفاقمه.

6- وظائف وخدمات البنوك التجارية:

تتمثل الوظيفة الرئيسية للبنوك في استقبال الودائع وتقديم القروض ويتفرع من هذين الشقين وظائف وخدمات حديثة، يستوجب على البنك أداءها وبأفضل الطرق بغرض البقاء والاستمرار في وسط تسوده المنافسة الكبيرة والتكنولوجيا الحديثة، بما يحقق المساهمة في خلق الجو المناسب

(1) -صلاح الدين حسن السيبي: القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2003، ص26.

والتنمية وتطوير اقتصاديات البلاد⁽¹⁾، وتمثل هذه الوظائف في:

6-1- الوظائف التقليدية:

وهي تلك التي ظهرت مع ظهور أول مصرف ولم تضحل مع تطوره وتتمثل في تلقي أو استقبال الودائع وتقديم القروض وبالتالي خلق نقود الودائع.

6-1-1- تلقي الودائع: باعتبار البنك كوسيط مالي فهو يقوم بعملية تجميع الأموال الفائضة عن حاجة أصحابها وتقديمها للمحتاجين إليها بهدف توظيفها، فيكون من جهة مدينا بقيمتها ودائنا بها من جهة أخرى، فالودائع تمثل دين بذمة البنك تعود ملكيتها لأصحابها الذين فضلوا التنازل عن حق استعمالها أنيا، وتتجسد عملية الإيداع التي تعكس العلاقة بين المودعين مع البنك من خلال فتح حساب فهو البيان الذي يبين ما للشخص وما عليه لدى البنك، تنظم بموجبه العمليات المالية القائمة بينهما وهو من الناحية المجردة رقم شخصي تقترن به كل العمليات المالية التي يقوم بها فاتحه والتي تعطيه فرصة الإيداع أو التحويل أو السحب.

6-1-2- تقديم القروض (منح الائتمان): تتمثل المساهمة الأساسية للبنوك كعضو حيوي في الحياة الاقتصادية في منح الائتمان البناء بالدرجة التي تتفق مع توفير الأمان لأموال المودعين وبما يحقق التطور والنمو والازدهار، وتعتبر هذه الوظيفة من أهم وأخطر وظائف البنوك⁽²⁾، وذلك لأن الأموال التي تمنحها وتقدمها كقروض ليست ملكا لها، بل هي أموال المودعين⁽³⁾. تقوم هذه الوظيفة أساسا على الودائع التي يحصل عليها البنك من الغير، وتعني كلمة ائتمان في اللغة العربية: الاعتقاد بالشخص وبأمانته وجدارته برد الأمانة إذن فهو جدير بالثقة، ومنح البنك لعملية ائتماننا معينا، يعني أن البنك يثق في مقدرة زبونه، فيعطيه رؤوس الأموال أو يعطيه كفالة وضمانة قبل الغير⁽⁴⁾.

ويعرف الائتمان على أنه: «مبادلة مال حاضر بوعده وفاء أو دفع مقبل»⁽⁵⁾، ومعنى ذلك أن

(1)-صلاح الدين حسن السبسي: الإدارة العلمية للمصارف التجارية وفلسفة العمل المصرفي المعاصر، دار الآداب للطباعة والنشر، بيروت، 1997، ص167.

(2)-صلاح الدين حسن السبسي: القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، مرجع سبق ذكره، ص20.

(3)-سمير جاد: التأمين ضد مخاطر الائتمان المصرفي، معهد الدراسات المصرفية، القاهرة، 1995، ص2.

(4)-مصطفى رشدي شيحة: الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، مصر، 1985، ص222.

(5)-شاكر القزويني: محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص90.

يبتازل أحد الطرفين مؤقتا للآخر على أمل استعادته منه فيما بعد أما كلمة قرض فيراها بعض الاقتصاديين مرادفة لكلمة ائتمان⁽¹⁾.

بينما يختلف البعض الآخر معهم ويرون أن كلمة ائتمان تحوي كلمة قرض بما تتضمن من معنى واسع وشامل، وبالتالي فإن «كلمة قرض تعني منح الثقة، وتشتمل هذه العملية عن التخلي عن أموال حقيقية من طرف المقرض مقابل وعد المقرض بإرجاع هذه الأموال في آجال استحقاق محددة في العقد المبرم»⁽²⁾.

وتعرف القروض المصرفية كذلك على أنها «تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال في تواريخ محددة، وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسارة»⁽³⁾.

ويختلف الائتمان حسب المدة الممنوحة له أو حسب الغرض أو الهدف من القرض أو حسب الجهات المانحة له أو الأشخاص المستفيدين منه، حيث أن وجود الائتمان وتداوله في اقتصاد أية دولة يعطي هذا للنظام المصرفي إمكانية أوسع لمنح القروض، وكلما زادت القروض التي تمنحها البنوك زادت أرباحها باعتبارها منشآت، باعتبارها منشآت تهدف إلى الربح، غير أن حريتها مقيدة في تحديد حجم الائتمان الممنوح لسببين⁽⁴⁾:

-موقف السيولة لدى البنوك، حيث تلتزم أمام المودعين بإمكانية سحبهم لودائعهم في أي وقت، باعتبارها ودائع تحت الطلب، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى تلتزم أمام المقرضين بعدم رفض طلبات القروض السليمة.

-مدى ما يتوافر في القروض من ضمانات وذلك لأهميتها وعلاقتها المباشرة بالمركز المالي للبنك وسمعته ومدى قدرته على تحقيق الربح.

فدور البنوك التجارية من خلال قبول الودائع وتقديم القروض يتيح لها القدرة على إنشاء

(1)-راشد البراوي: الموسوعة الاقتصادية، ط1، دار النهضة العربية، 1971، ص1.

(2)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P17.

(3)-عبد المطلب عبد الحميد: البنوك الشاملة: عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص103.

(4)-صلاح الدين حسن السيبي: مرجع سبق ذكره، ص21.

نوع خاص من النقود وهي نقود الودائع لأنه يمكن لها أن تمنح قروضا دون وجود نقود فعلية، أي تفوق ما لديها من نقود حقيقية، فهي ناجمة عن مجرد تسجيل محاسبي لعمليات الإيداع والإقراض باعتماده على العبارة القائلة بأن الودائع تسمح بالاقتراض كما أن القروض تخلق الودائع، حيث أن الودائع تزيد من موجودات البنك وبذلك تزيد قدرته على منح القروض.

6-2- الوضائف الءءءة:

تلعب البنوك التجارية دورا قياديا في تحقيق التنمية والازدهار ولذلك يجب مواكبة النشاط المصرفي لمتطلبات التطور في جميع أوجه النشاط الاقتصادي، الاجتماعي وحتى المعلوماتي ويمكن حصر هذه الوضائف في ما يلي:

6-2-1- التعامل بالأوراق التجارية: يقبل البنك التعامل بهذه الأوراق من خلال قيامه بخصمها حيث أن الورقة التجارية هي ورقة تثبت دين قابلة للتداول وتحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة يتعهد بمقتضاها شخص بدفع مبلغ لشخص آخر في تاريخ الاستحقاق، وتقوم عملية الخصم بأن يقدم البنك لصاحب الورقة سيولة قبل حلول تاريخ الاستحقاق مقابل استقطاع جزء من قيمتها وهو معدل الخصم يمثل هذا الجزء أجر البنك للتنازل عن السيولة والحلول محل هذا الشخص في الدائنية وتحمل متاعب التحصيل.

6-2-2- التعامل بالأوراق المالية: يتدخل البنك التجاري في هذه الأسواق بائعا او مشتريا لمختلف أنواع الأوراق المالية سواء لحسابه أو لحساب عملائه فهو يتمتع بالخبرة والقدرة الكافيتين على التوظيف الأمثل لهذه الأوراق حيث أن الورقة المالية تمكن أصحاب الفوائض من المشاركة والمساهمة في تمويل المشروعات الكبرى، وتثبت حق المشاركة في المشروع ثم توجه للاكتتاب في الأسواق المالية أو البورصة.

6-2-3- شراء وبيع العملات الأجنبية: يسمح البنك المركزي للبنوك التجارية بتصريف وإيدال عملة أجنبية بعملة وطنية أو العكس على أساس سعر الصرف⁽¹⁾ كما تقوم هذه البنوك أيضا بتحويل مرتبات المواطنين المقيمين في الخارج وتلقي مرتبات الأجانب العاملين بالداخل وصرف الشيكات السياحية القادمة من الخارج وإصدارها بالنسبة للمسافرين إلى الخارج.

6-2-4- التعامل بالاعتمادات المستندية: يعتبر الاعتماد المستندي من أهم الوسائل

(1)-صلاح الدين حسن السيسى: مرجع سبق ذكره، ص14.

المستعملة في تمويل التجارة الخارجية، فهو يقوم بتسهيل وتسريع عمليات التبادل الدولي، ويتدخل فيه عدة أطراف: المستورد، بنك المستورد فاتح الاعتماد، المستفيد، وإذا تدخل بنك آخر لإبلاغ الاعتماد للمستفيد أو تعزيره يصبح طرف رابع ويسمى البنك المراسل، وهو ليس مجرد أداة مالية، بل له بعض خصائص أمر الدفع وبعض خصائص الضمان، حيث يشترك مع أمر الدفع في الخصائص التالية⁽¹⁾:

- أن المستورد والبنك المصدر للاعتماد يقيمان في دولة ما، في حين يقيم المصدر (المستفيد) والبنك المراسل في دولة أخرى.

- أن هناك مبلغا سيسدد للمستفيد بناء على تعليمات المستورد.

6-2-5- تسويق الخدمات المصرفية: من المعروف أن تزايد المنافسة يكون لصالح العملاء حيث تتاح لهم فرصة اختيار أوسع، وحتى يتمكن البنك من النجاح في السوق ينبغي أن يكون مدركا لما تستخدمه البنوك والمؤسسات المالية من أساليب تسويقية مختلفة للخدمات المصرفية، ويمكن تعريف هذه الخدمات من الناحية التسويقية بأنها "عبارة عن تصرفات أو أنشطة أو أداء Performance من طرف إلى طرف آخر وهذه الأنشطة تعتبر غير ملموسة ولا يترتب عليها نقل ملكية أي شيء"⁽²⁾.

وتتميز الخدمات المصرفية عن غيرها بكونها ترتبط بمجمل الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية، كما ترتبط بمستوى التطور التكنولوجي والمعلوماتي وتواكبه، فكل هذا دفع بالبنوك إلى أهمية التجديد وعدم انحصارها في تقديم الخدمات المصرفية التقليدية وتوجيه جهودها إلى تطوير سياساتها وأساليبها للحفاظ على عملائها وإرضاء رغباتهم إضافة إلى توسيع دائرة نشاطها وكل ذلك بهدف الاستمرار، الاستقرار والنمو.

فأصبحت البنوك تهتم بتحليل البيئة والعوامل الخارجية المؤثرة على نشاطها ودراسة سلوك المستهلك وتحديد منافذ التوزيع ومستويات الأسعار فتم من أجل ذلك وضع استراتيجيات تعرف بالمزيج التسويقي وسمي بهذا الاسم لأنه يصف مزيجا من القرارات التي تتصل بالمنتج [الخدمة] والسعر والتوزيع والترويج⁽³⁾، فدمج هذه العناصر الأساسية في الخدمة المصرفية وتقديمها بصفة

(1)-مدحت صادق: أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص13.

(2)- عوض بدير الحداد، مرجع سبق ذكره، ص48.

(3)- المرجع نفسه، ص57.

مستمرة يمكن البنك من ضمان نجاح برنامجه التسويقي وبالتالي إقبال العملاء على طلب خدماته بمحض إرادتهم، ودون ضغوطات عوض الاتجاه إلى بنك آخر.

وباعتبار أن القروض المصرفية هي همزة الوصل بين البنك والمؤسسة والعامل الذي تنشأ من خلاله العلاقة بينهما، فهي تقسم إلى عدة أنواع حسب معايير مختلفة، كما يخصص ملف لكل نوع ويدرس دراسة خاصة حسبه، وهذا ما سنتطرق إليه في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: القروض المصرفية، أنواعها وملفاتها

تمهيد:

تعد القروض المصرفية العامل الذي تقوم عليه العلاقة بين البنك والمؤسسة المقترضة، وتوجد عدة تقسيمات لها، حيث أنها تختلف باختلاف المعيار المتبع في التقسيم تتمثل هذه المعايير فيما يلي⁽¹⁾:

- معيار ضمان القرض؛
- معيار أجل القرض؛
- معيار طريقة السداد؛
- معيار النشاط الممول؛
- معيار الغرض من القرض.

ورغم أنه يوجد اختلاف ظاهري بين المعيار الثاني والرابع، إلا أنه لا يوجد اختلاف في المضمون، حيث أن معيار أجل القرض يتعرض للقروض قصيرة الأجل، والقروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل، بينما معيار النشاط الممول يتطرق للقروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال والقروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار، وبمحاكاة المعيارين نجد أن القروض

(1)-لمزيد من التفصيل، أنظر:

فيروز فيلاي: سياسات منح القروض وأثرها على تمويل الاستثمارات، رسالة ماجستير غير منشورة، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2003، ص15.

الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال هي بمثابة قروض قصيرة الأجل، بينما القروض الأخرى الموجهة لتمويل نشاطات الاستثمار تضم كل من القروض متوسطة وطويلة الأجل، وسنتطرق بشيء من التفصيل إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار تحت ظل المعيار الرابع باعتباره المحور الرئيسي لموضوع الدراسة. يلي ذلك كيفية إعداد كل من ملف قرض الاستغلال وملف قرض الاستثمار، إضافة إلى دراسة ملف القرض من طرف البنك.

1- أنواع القروض المصرفية:

1-1- قروض الاستغلال (Les crédits d'exploitation):

هي قروض قصيرة الأجل توجه لتمويل الأصول المتداولة في الميزانية، وبالتحديد قيم الاستغلال و/أو القيم القابلة للتحصيل⁽¹⁾، يضمن تسديد قرض الاستغلال والذي عموماً تبلغ مدته سنة بواسطة الإيرادات المتحصل عليها خلال دورة الاستغلال. (يمكن تمديد قرض الاستغلال إلى سنتين). وعلى ذلك يهتم البنك بالهيكل المالي للمؤسسة وملاءتها على المدى القصير، ومنه فإن نسب الهيكل هي الأساس المعتمد عليه في عمليات التحليل الخاصة بهذا النوع من القروض.

نميز بين نوعين أساسيين من قروض الاستغلال تتمثل في:

-قروض الصندوق (Les crédits par caisse)

-القروض بالإمضاء (les crédits par signature)

1-1-1- قروض الصندوق: هي قروض موجهة لتمويل الأصول المتداولة أو تمويل قيم

الاستغلال أو تمويل حساب الزبائن، تلجأ إليها المؤسسة لمواجهة صعوبة مالية مؤقتة، نتعرض لها كما يلي:

1-1-1-1- التمويل العام للأصول المتداولة: ويتم هذا التمويل عن طريق القروض

الموجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة، وليست موجهة لتمويل اسم معين، وتنقسم إلى:

أ-تسهيلات الصندوق: (les facilités de caisse)

تسمح تسهيلات الصندوق للمؤسسة بتعديل الاختلالات التي حلت بها على مستوى النفقات والإيرادات، ينتج عنها صعوبة في السيولة المؤقتة، لذلك فهي توجه خاصة لإحداث مرونة التشغيل⁽²⁾ على مستوى خزينة المؤسسة، وتتميز بقصر مدتها حيث أنها تتمحور حول بعض الأيام من الشهر.

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P233.

(2)-G. ROUYER, A.CHOINEL: La banque et l'entreprise, éditions banque, Paris, 1998, P85.

ب- المكشوف البنكي: (le découvert bancaire)

يسمح المكشوف البنكي* للمؤسسة بمواجهة الحاجة من رأس المال العامل والناجئة عن تضخم في الأصول المتداولة، وبالتالي يؤدي ذلك إلى زيادة هذه الحاجة وتغييرها لتفوق إمكانيات مستوى رأس المال العامل⁽¹⁾.

يكون المكشوف البنكي تابعا لرقم الأعمال المحقق من طرف المؤسسة، هيكلها المالي، نشاطها، إضافة إلى ثقة البنكي في مسيرتها.

ج- قرض الربط: (le crédit relais)

يعتبر قرض الربط شكلا من أشكال المكشوف البنكي، يسمح بتمويل عملية مالية تحققها شبه مؤكد⁽²⁾، ويقع في أجل محدد وبمبلغ معين⁽³⁾، ويبقى على البنكي التأكد من أن العملية المالية تحققها شبه مؤكد.

د- القروض الموسمية: (les crédits de compagne)

يمنح هذا النوع من القروض إلى المؤسسة لمواجهة عجز في الخزينة ناجم عن نشاطها الموسمي، سواء كانت موسمية دورة الإنتاج أو دورة البيع أو الاتنتين على التوالي.

ويعتبر هذا النوع من القروض الأنسب للنشاط الزراعي، ولكن تخضع كذلك بعض الأنشطة الصناعية أو التجارية إلى دورة موسمية، فتتطلب هي الأخرى هذا النوع من القروض وعلى المؤسسة أن تقدم للبنك مخططا للتمويل⁽⁴⁾، باعتباره الوثيقة الأساسية التي تسمح للبنكي في عملية التحليل بإعطائه فكرة حول احتمالات نجاح المؤسسة، لتتم عملية تسديد القرض كاملا من الإيرادات المحققة.

*- يجب أن لا يتعدى المكشوف على الحساب الجاري 15 يوم من رقم الأعمال حسب المادة 23 من التعليمات 74-94 لبنك الجزائر. أي أنه يشترك مع تسهيلة الصندوق في جعل حساب الزبون مدين، بينما يختلفان في مدة القرض وطبيعة التمويل، حيث لا تتجاوز تسهيلة الصندوق عدة أيام من الشهر، بينما يمتد المكشوف البنكي من 15 يوم إلى سنة حسب طبيعة التمويل.

(1)-Georges CELCE: L'entreprise et la banque, Evaluation et financement bancaires de l'entreprise, CLET éditions BANQUE, 1^{er} édition, 1983, P241.

(2)-Ammour benhalima : « lexique de banque », éditions dahleb, Alger, 2000, P19.

(3)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P235.

(4)-Ibid, P235.

هـ- قروض تربية المواشي: (les crédits d'embouche)

قروض تربية المواشي هي قروض موسمية خاصة، تسمح بعملية التربية بشراء ماشية، والقيام بتسمينها من أجل إعادة بيعها، يتجسد هذا النوع من القروض بإمضاء سندات لأمر من طرف المستفيد من القرض، ويمكن تعبئة هذه السندات على مستوى السوق النقدي.

و- التسبيق على الفواتير: (l'avance sur factures)

يمنح هذا التسبيق مقابل تسليم الفواتير المؤشرة (Visés) من طرف الإدارات أو المؤسسات العمومية الموطنة عادة في البنك المقرض، لا يتعدى مبلغ التسبيق غالبا 70 % من مبلغ كل فاتورة.

ز- التسبيق على الديون الناشئة عن التصدير: (l'avance sur créances nées à

(l'exportation)

يمنح هذا التسبيق للمصدرين مقابل تقديمهم للوثائق الخاصة بالإرسال (l'expédition) ولا يتعدى مبلغ التسبيق عادة 80 % من مبلغ الإرسال.

ح- تعبئة القروض قصيرة الأجل: (la mobilisation des crédits à court terme)

القروض قصيرة الأجل والقابلة للتعبئة، هي قروض تمت الموافقة المبدئية عليها من طرف بنك الجزائر بإصدار سندات لأمر وتكون هذه السندات الممثلة لهذه القروض قابلة للتحويل في السوق النقدي.

1-1-1-2-تمويل قيم الاستغلال: ويتم التمويل في هذه الحالة عن طريق قروض توجّه

لتمويل أصل معين من بين الأصول المتداولة، من بينها:

أ- التسبيق على البضائع: (l'avance sur marchandises)

يُتَدَم هذا التسبيق للمؤسسة بغية تمويل مخزون معين، ويكون هذا التمويل مضمونا بواسطة بضائع مسلّمة للبنك بغرض رهنها⁽¹⁾، وتتم هذه العملية إما عن طريق التمويل بواسطة قرض غير قابل للتعبئة بمثابة تسبيق يرتكز في معظم الأحيان على المواد الأولية أكثر منه على المنتجات تامة الصنع، حيث يضع البنك هامشا بين مبلغ القرض الممنوح وقيمة البضائع المرهونة لديه، يرتبط هذا الهامش بتلك البضائع وبقطاع نشاط المؤسسة أو عن طريق خصم سند الخزن

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P237.

(le warrant)، حيث أن هذا السند هو سند تجاري بمثابة ورقة ضمان ممضية من طرف المودع مربوطة بإيصال يثبت إيداع بضائع في المخازن العامة.

ب- تمويل الصفقات العمومية: (Le financement des marchés publics)

الصفقة العمومية هي عبارة عن اتفاق للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطة العمومية وبالتالي هي عقد بين هذه الأخيرة والمؤسسة المقاوله، تنظم هذه الصفقات في الجزائر وتضبط طرق تنفيذها بواسطة قانون الصفقات العمومية، ونظرا لطبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية، وخاصة من حيث حجمها، فإن سلسلة الأشغال المنفذة وخاصة في قطاع المباني والأشغال العمومية لا تتم تسويتها إلا بعد مدة طويلة نسبيا⁽¹⁾، مما يضع المؤسسة المقاوله في وضعية حرجة ويطرح أمامها مشاكل كبيرة على مستوى الخزينة، فيضطررها هذا الوضع إلى اللجوء إلى البنك للحصول على التمويلات اللازمة، إما في شكل كفالات أو في شكل قروض فعلية⁽²⁾.

ج- تمويل الصفقات الخاصة: (Le financement des marchés privés)

الصفقة الخاصة هي عقد بين المؤسسة المقاوله وشركة من القطاع الخاص، ويمكن أن تطرأ مشاكل على مستوى خزينة المؤسسة المتعاقدة تبعا لشروط التسوية الخاصة بالصفقة، مما يتوجب عليها اللجوء إلى البنك للحصول على كفالات أو قروض التمويل المسبق⁽³⁾.

1-1-1-3- تمويل حساب الزبائن: تتم هذه العملية عن طريق شكل من أشكال القروض

قصيرة الأجل، والتي تتمثل أساسا في عملية الخصم التجاري.

* الخصم التجاري: (l'escompte commerciale)

الخصم التجاري هو أن يضع البنكي بحوزة حامل السند التجاري (كمبيالة أو سند لأمر) الذي لم يحن تاريخ استحقاقه بعد، المبلغ الموجود في هذا السند مقابل تحويل ملكية الذمة لصالحه أي أنه يحل محلّ هذا الشخص إلى غاية تاريخ الاستحقاق، ويستفيد بذلك من ثمن يسمى سعر الخصم. يقوم البنكي بتحديد خط مكشوف بالنسبة للحساب الجاري للمؤسسة⁽⁴⁾، وبالتالي يتعين لها

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P238.

(2)-الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط4، 2005، ص64.

(3)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P240.

(4)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P257.

خط خصم تستطيع في حدوده أن تحوّل أوراقها التجارية، في حالة تجاوزها هذا الخط فإن البنك له ان يأخذ ذلك أو يقبل، وفي هذه الحالة يفرض على المؤسسة معدل خصم مرتفع جدا.

وتعتبر هذه التقنية من بين تقنيات تعبئة الديون التجارية التقليدية جدا.

ويمكن تمويل حساب الزبائن عن طريق* :

*الكمبيالة المشتركة⁽¹⁾ (L.C.R) : la lettre de change relevée

*سند لأمر مشترك⁽²⁾ (B.O.R) : le billet à ordre relevé

*قروض تعبئة الديون التجارية⁽³⁾ (C.M.C.C) :

les crédits de mobilisation des créances commerciales

1-1-2- القروض بالإمضاء : (les crédits par signature)

تتمثل القروض بالإمضاء أو كما تسمى القروض بالالتزام في الضمان الذي يمنحه البنك إلى المؤسسة، فتتمكن من الحصول على الأموال من جهة أخرى، وبذلك لا ينتج عن منح هذه القروض خروج فعلي للأموال⁽⁴⁾، وإنما يمنح البنك ثقته فقط، ويتعامل بإمضائه مع المؤسسة ويتم ذلك بعد أن يتأكد البنك من ملائمة هذه المؤسسة، وأنها قادرة على الوفاء بالتزاماتها. وفي حالة عجزها يضطر البنك إلى تقديم الأموال المتعاقب عليها.

لا تدرج مثل هذه التعهدات في الميزانيات⁽⁵⁾ (ميزانية البنك وميزانية المؤسسة)، ويتم تصنيف القروض بالإمضاء إلى ثلاثة أشكال رئيسية هي: الضمان الاحتياطي، الكفالة والقبول.

1-1-2-1- الضمان الاحتياطي* : (l'aval)

هو التزام يتعهد من خلاله البنك بتنفيذ الالتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق

*- ونشير إلى هذه الأنواع الثلاثة من القروض لا يُعامل بها في الجزائر.

(1)-الكمبيالة المشتركة لم تلقى النجاح المنتظر في أوروبا، لمزيد من التفصيل، انظر:

-Farouk Bouyakoub, op-cit, P242.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit , P441.

(3)-لمزيد من المعلومات انظر:

-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P258.

-Georges CELCE, op-cit, p191.

(4)-Farouk Bouyakoub, op-cit, 244.

(5)-Georges CELCE, op-cit, P330.

*- يتجسد الضمان الاحتياطي بالعبارة "Bon pour aval" وبختم ظهر الورقة التجارية من طرف البنك.

التجارية⁽¹⁾، في حالة ما أعلن هذا الأخير إفلاسه. وقد يكون الضمان الاحتياطي مرتبطاً بشروط معينة يحددها البنك لتنفيذ الالتزام، كأن يضع حدود المبلغ الذي سيضمنه⁽²⁾، كما قد لا يضع أية شروط.

1-1-2-2-الكفالة: (la caution)

هي عبارة عن التزام كتابي يتعهد من خلاله البنك بتسديد الدين الموجود على عاتق المدين (المؤسسة) في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته -عادة ما يكون زبون لديه-. يحدد في الالتزام مبلغ الكفالة ومدتها وتستفيد المؤسسة الزبونة في تعاملها من خلال هذه الكفالة، والتي يمكن أن تحرر في أطر عديدة⁽³⁾: في إطار الديون الجبائية (مصلحة الضرائب، إدارة الجمارك...)، في إطار الصفقات العمومية، الصفقات الخاصة، الصفقات في الخارج.

1-1-2-3-القبول: (l'acceptation)

هو تعهد البنك بقبوله إمضاء كمبيالة لصالح زبونه، وبالتالي يحل محله في الوفاء بالتزاماته اتجاه الشخص الدائن في تاريخ الاستحقاق، وهذا ما يجعل هذا الأخير في وضعية مريحة لاطمئنانه بإمكانية استيفاء حقه بكل سهولة.

ولا يقتصر هذا التعهد فقط على العمليات الداخلية بل يتعداه على العمليات الخارجية.

1-2-1-قروض الاستثمار (Les crédits d'investissement):

يوجّه هذا النوع من القروض لتمويل الأصول الثابتة في الميزانية، مما يعني أن البنك مقبل على تجميد جزء من أمواله لمدة ليست بالقصيرة، فتزيد حدة الخطر المرتبط بهذه القروض، مقارنة بقروض الاستغلال، وعليه فإن الدراسة تركز على تحليل مردودية المؤسسة المقترضة باستخدام نسب مالية قادرة على تحديد كفاءتها، فعاليتها وقدرتها على تحقيق أرباح، ومن ثمة ضمان استرداد أموال البنك.

تصنف قروض الاستثمار إلى قروض الاستثمار متوسطة الأجل وقروض الاستثمار طويلة الأجل

(1)-الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص68.

(2)-Ammour Benhalima, op-cit, P6

(3)-لمزيد من المعلومات انظر:

Farouk Bouyakoub, op-cit, PP 244-249.

1-2-1- قروض الاستثمار متوسطة الأجل:

تتراوح مدة هذه القروض بين سنتين إلى سبع سنوات (2-7)، وتمنح أساسا من أجل اقتناء تجهيزات ومعدات ووسائل نقل لا تتعدى فيها فترة الاهتلاك مدة القرض المطلوب، ولا يوجه لتمويل الآلات والمعدات فقط، ولكن أيضا يمول بعض البناءات ذات التكلفة البسيطة والتي تحتاج إليها المؤسسات الصناعية.

يقدم هذا النوع من القروض من طرف بنوك الإيداع، بنوك الأعمال أو أيضا بنوك الإقراض متوسطة وطويلة الأجل.

وفي الجزائر حاليا تتولى بنوك الإيداع هذه العملية، وتعتمد على مصادر مشكلة في جزئها الأكبر من الودائع الجارية⁽¹⁾.

نميز بين شكلين رئيسيين للقروض متوسطة الأجل:

أ- قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة (قابلة لإعادة الخصم)*: كما يتبين من خلال اسمها، فإن البنك المقرض بإمكانه إعادة خصم هذه القروض لدى مؤسسة مالية أخرى، أو لدى البنك المركزي في حالة حاجته الملحة للسيولة، دون أن يضطر لانتظار أجل استحقاق القرض الذي يمنحه، وبالتالي يمكنه هذا من التقليل من خطر تجميد الأموال ونقص السيولة.

كما يستطيع البنك تعبئة هذه القروض على مستوى السوق النقدي، وهذا ما لا يتوفر بعد في الجزائر، ففي فرنسا تتم هذه العملية بواسطة مؤسسة متخصصة تتمثل في القرض الوطني (le crédit national)، مكلّفة بإعطاء الموافقة المبدئية بعد دراسة ملف قرض كامل مودع من طرف بنك طالب القرض، على مستوى مصالحها تسمح هذه المؤسسة من جهة أخرى للسلطات العمومية الفرنسية بتوجيه تقديم القرض على المستوى الاقتصادي.

ب- قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتعبئة: في هذا النوع من القروض لا يتمكن البنك من إعادة خصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، وبالتالي فهو مجبر على انتظار انتهاء أجل هذه القروض، ووصول تاريخ استحقاقها ليتمكن من استردادها، وعليه تزداد مخاطر تجميد الأموال وأزمة السيولة بشكل أكبر، ويبقى على البنك الانتباه لمثل هذه الأمور بالدراسة

⁽¹⁾-Farouk Bouyakoub, op-cit, P252.

*-حسب قانون 90-10 الموافق لـ 14 أبريل 1990، والمتعلق بالنقد والقرض، فإن قروض الاستثمار قابلة لإعادة خصمها لدى بنك الجزائر، شرط أن لا تتعدى مدتها ثلاث سنوات، ومبلغها يفوق أو يساوي 5 ملايين دج.

الجيدة والمسبقة لهذه القروض.

1-2-2- قروض الاستثمار طويلة الأجل:

توجه هذه القروض لتمويل الأصول الثابتة الثقيلة مثل: الأراضي، المباني، العقارات... تتراوح مدتها ما بين 8 إلى 20 سنة.

تقدم من طرف مؤسسات متخصصة هي بنوك الأعمال، بنوك القروض متوسطة وطويلة الأجل...، ونظرا لطبيعة هذه القروض والتي تجعلها تتطوي على مخاطر عالية، فالبنوك تعمل جاهدة على إيجاد السبل الكفيلة التي تخفف من درجة هذه المخاطر، من بينها طلب ضمانات حقيقية قيمتها تفوق قيمة التمويل المطلوب، إضافة إلى إشراك عدة مؤسسات في تمويل واحد⁽¹⁾. وهذا يعني إشراكها في تحمل المخاطر.

1-2-3- قروض الاستثمار الأخرى:

إضافة إلى القروض الكلاسيكية الموجهة لتمويل الاستثمارات، فهناك نوع آخر من القروض يعتبر كتقنية حديثة النشأة للتجديد في طرق التمويل يتمثل في القرض الإيجاري*.

أ- **تعريف القرض الإيجاري:** القرض الإيجاري (le crédit bail) هو الترجمة الفرنسية لكلمة "leasing"⁽²⁾، ظهرت هذه التقنية الخاصة في مجال تمويل الاستثمارات في الولايات المتحدة الأمريكية، تسمح بتمويل المعدات، السيارات، الآلات (قرض إيجاري منقول) أو العقارات والمباني (قرض إيجاري غير منقول)، وهو عبارة عن عقد يقوم بين ثلاثة أطراف هي:

- المؤسسة الراغبة في التمويل،

- مورد الأصول (المؤسسة المالكة للأصول)،

- شركة القرض الإيجاري (بنك، مؤسسات مالية).

حيث أن المؤسسة تختار الأصل الذي ترغب في استئجاره وتقوم شركة القرض الإيجاري بشرائه من المورد الذي يتولى عملية تسليمه للمؤسسة، تتلقى شركة القرض الإيجاري ثمن الإيجار من المؤسسة حيث أن هذه الأخيرة يمكن أن تعيد شراء الأصل في نهاية فترة العقد⁽³⁾، وتتضح هذه

(1) - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 76.


* - لم يلق هذا النوع من القروض تجاوبا في البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، ولم يتم التعامل به إلا في بنك البركة وتحمل هذه التقنية اسم "الإيجار".

(2) - Farouk Bouyakoub, op-cit, P253.

(3) - Hervé HUTIN, op-cit, P368

العملية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (01): سيرورة عمل القرض الايجاري



يتضح من خلال هذه التقنية أن المؤسسة تلجأ إليها قصد استعمال بعض الأصول دون الاضطرار إلى شرائها، خاصة إذا كانت تكلفتها عالية أو إذا كانت فترة استعمالها محدودة، فتصبح عديمة الجدوى بعد ذلك.

ب- خصائص القرض الايجاري: يتميز القرض الايجاري بعدة خصائص نبرزها فيما يلي:

- 1- يعتبر القرض الايجاري وعدا بالبيع⁽¹⁾، ولكنه ليس بيعا عاديا حيث أن المؤسسة المستأجرة للأصل المتعاقد عليه تستفيد من حق الاستعمال فقط، فينطوي هذا النوع من البيع تحت إطار البيع لحق الانتفاع من الأصل فقط، باعتبار أن الملكية تعود للمؤسسة المؤجرة.
- 2- لا يتضمن عقد القرض الايجاري ضمانات.
- 3- يدرج الأصل المؤجر في ميزانية شركة القرض الايجاري⁽²⁾، وليس في ميزانية المؤسسة.

4- في نهاية مدة العقد، يكون أمام المؤسسة ثلاثة خيارات⁽³⁾:

أ- إما أن تقوم بشراء الأصل المستأجر بالقيمة المتبقية له، والمحددة في العقد أخذا بعين الاعتبار دفعات الإيجار المقدمة مسبقا،

ب- أو أن تختار تجديد العقد مع دفع أقساط منخفضة مقارنة مع الأقساط المدفوعة مسبقا،

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P253.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P368.

(3)-Ibid, P368.

ج-أو أن تنتهي العقد وتعيد الأصل المستأجر إلى شركة القرض الايجاري.

ج-مقارنة القرض الايجاري بالقرض العادي: تتم عملية المقارنة بإبراز المزايا التي يمنحها القرض الايجاري للمؤسسة، مقارنة بالقرض العادي، وتتمثل فيما يلي:

1-لا تطرأ تغيرات على هيكل الميزانية (حيث أن القرض الايجاري يدرج في التعهدات خارج الميزانية).

2-تتم عملية التمويل بطريقة تامة وشاملة، أي لا توجد مساهمة في رأس المال، وبالتالي ضمان التمويل الكامل.

3-الحفاظ على الاستقلالية المالية أي لا وجود لمساهمين جدد.

4-يعتمد على هذا النوع من التمويل في حالات التوسع الكبير.

5-يفيد القرض الايجاري في الحد من خطر التقادم التكنولوجي باعتباره يشكل عبئا على المؤسسة في حالة استفاد الغرض من استعمال الأصول المستأجرة، وبذلك تصبح عديمة الجدوى.

6-لا يتضمن القرض الايجاري ضمانات، كما لا وجود للكفالات البنكية.

د-أنواع عقود الاستئجار:تنقسم عقود الاستئجار إلى ثلاثة أنواع حسب طبيعة الأصل المؤجر، مدة العقد، قابلية إغاثة، وكذا الجهة التي تتحمل تكاليف التأمين، الصيانة... وتتمثل هذه الأنواع من العقود في:

1-عقد الاستئجار التشغيلي: يشمل عقد الاستئجار التشغيلي الأصول المنقولة كمعدات النقل والآلات، كما يقدم خدمات الصيانة والإصلاح الخاصة بالتجهيزات، ولهذا يسمى في بعض الأحيان بالاستئجار الخدمي. تلجأ المؤسسات لهذا النوع من الاستئجار نظرا لعوامل موسمية أو عرضية من شأنها أن تزيد من حجم نشاطها وبذلك زيادة الطلب على منتجاتها. ويكون المؤجر مسؤولا عن تكاليف الصيانة والتأمين.

يتميز عقد الاستئجار التأميني بأنه لا يتطلب إطفاء كامل لقيمة الأصل، أي أن مجموع دفعات الإيجار طيلة مدة العقد لا تغطي قيمة الأصل المستأجر في نهايته، وبالتالي لن يتمكن المؤجر من استرجاع تكلفة الأصل، كذا يتميز هذا العقد بقابلية إغاثة من قبل المستأجر قبل انقضاء مدته.

2-عقد الاستئجار التمويلي: يتميز عقد الاستئجار التمويلي بتحويل كل الحقوق والالتزامات والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، كما يمتد هذا العقد على طول هذا العمر

الاقتصادي للأصل، وبالتالي الإطفاء الكامل لقيمتها خلال مدة العقد، وعليه فالمؤجر يحصل على كامل قيمة الأصل مضافا إليها مبلغا من العائد.

تقع تكاليف الصيانة والتأمين وباقي النفقات الأخرى على عاتق المستأجر، باعتباره المستفيد الوحيد من خدمات الأصل المؤجر. يتميز عقد الاستئجار التمويلي بعدم قابليته للإلغاء.

عند انقضاء مدة العقد فإن أمام المستأجر خيار شراء الأصل بسعر منخفض أو تجديد العقد بإيجار منخفض أو رد الأصل للمؤجر.

3- عقد الاستئجار المقرون برافعة تمويل*: يتضمن هذا النوع من العقود ثلاثة أطراف هي: المؤسسة المستأجرة، المؤجر والجهة المقرضة (بنك، شركة تأمين...).

تقوم المؤسسة المستأجرة بنفس الالتزامات التي قامت بها في العقود الأخرى، حيث أنها مجبرة على دفع أقساط الإيجار المتفق عليها في العقد خلال طول مدته، ويكمن الاختلاف في أن الأصل المستأجر لا يمول كليا من طرف المؤجر، بل يلجأ هذا الأخير للجهة المقرضة بغية اقتراض باقي القيمة فيمؤل 30 % من قيمة الأصل من أمواله الخاصة وتمول الجهة المقرضة النسبة الباقية 70 % ويكون ضمان القرض رهن الأصل لصالح الجهة المقرضة وتخصيص أقساط إيجار لتسديد دفعات القرض بالإضافة إلى نسبة 20 إلى 40 % من قيمة الأصل تبقى كهامش ضمان.

1-3- القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية:

يتطلب تمويل التجارة الخارجية تقنيات خاصة تختلف عن تلك المستعملة في تمويل التجارة الداخلية، وفي هذا الصدد تقسم هذه القروض إلى قروض موجهة لتمويل الاستيراد وقروض موجهة لتمويل الصادرات.

1-3-1- القروض الموجهة لتمويل الإستيراد:

هناك وسيلتين لضمان التسديد في مجال التجارة الخارجية وتتمثل في: التحصيل المستندي والاعتماد المستندي، حيث نشأت هاتين الوسيلتين عن عدم الثقة بين البائع والمشتري من بلدين مختلفين.

1-3-1-1- التحصيل المستندي: تتمثل هذه الوسيلة في تسليم المستندات الخاصة

بالبضاعة من طرف المصدر إلى البنك الذي يتواجد في بلده ويقوم هذا الأخير بإرسالها إلى البنك الذي يتواجد ببلد المستورد ليقوم بدوره بتسليمها إلى المستورد الذي سيدفع مبلغ البضاعة المرسله،

*- نظرا للخصائص الإيجابية التي يمتاز بها هذا العقد، فقد تم اعتماده في نظام التمويل الوطني بواسطة الأمر رقم 96-09 المؤرخ في 19 شعبان 1416هـ الموافق لـ 10 جانفي 1996م. المتعلق بالقرض الإيجاري.

كما قد يحرر المصدر كمبيالة على المستورد تعكس شروط البيع⁽¹⁾، وقد يرفض المستورد تسديد مبلغ البضاعة وبذلك يواجه المصدر خطراً أكبر فليس لديه أي ضمان بأن المستورد سيدفع ما عليه من التزامات و عليه تقوم هذه الوسيلة بالدرجة الأكبر على الثقة الكاملة والمتبادلة بين البائع والمشتري⁽²⁾.

1-3-1-2-الاعتماد المستندي: يعتبر الاعتماد المستندي شكل من أشكال القروض المهمة

جدا والمرتبط أساسا بعمليات التجارة الخارجية فهو وسيلة من وسائل الدفع المستخدمة في التجارة الدولية⁽³⁾، والاعتماد المستندي هو عبارة عن تعهد صادر من قبل البنك فاتح الاعتماد يتعهد فيه بدفع مبلغ معين إلى البنك مُبلِّغ الاعتماد (بنك المصدر) يصدر بناء على طلب المستورد مقابل مستندات ووثائق مطابقة لنصوص تسهيل عمليات الاستيراد والتصدير⁽⁴⁾.

تتحمل الأطراف المتدخلة في الاعتماد المستندي مخاطر معينة في حالة عدم توفر الشروط اللازمة، كما يمنحهم عدة امتيازات تتمثل فيمايلي⁽⁵⁾:

-يمكن البائع من تمويل البيع، إذ يحصل على الثمن فور تنفيذ هذه العملية، ولو لم يكن المشتري قد استلم البضاعة بعد، كما يعطيه البنك ضمانا، بحيث أنه يسدد في مكان المشتري إذا لم يستطع ذلك ولا توجد مخاطر عليه، إذ أنه على يقين أنه سيحصل على ثمن البضاعة بمجرد تقديم المستندات التي طلبها المشتري.

-أما بالنسبة للمشتري، فإنه لا يدفع القيمة المحددة في العقد المبرم إلا إذا قدم البائع المستندات الدالة على حسن تنفيذه لالتزاماته، بالمقابل فإنه يتحمل كافة المصاريف المتعلقة بفتح الاعتماد الذي تم لصالح البائع.

-وفيما يخص البنك، فإنه لا يقوم بسداد قيمة البضاعة إلا بعد التأكد من مطابقتها التامة للشروط المنصوص عليها في الاعتماد، كما أنه لن يكون مسؤولا إذا لم تحترم البضاعة موضوع التعامل المواصفات المتفق عليها بحكم أنه يتعامل مع مستندات وليس مع البضاعة في حد ذاتها.

تحكم الاعتمادات المستندية قواعد محددة قامت بصياغتها غرفة التجارة الدولية بباريس CCI*، وقد أعادت صياغتها عدة مرات لما طرأ من تطور في وسائل النقل وشحن البضائع، وما

(1) -Farouk Bouyakoub, op-cit, P263.

(2) -Ibid, P263.

(3) -عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص248.

(4) -حسين بني هاني، مرجع سبق ذكره، ص214.

(5) -مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص14.

* -Chambre Commerciale Internationale.

استحدثته وسائل الاتصالات من وسائل إلكترونية بدلا من المعاملات الورقية.
توجد عدة أشكال للاعتماد المستندي تتمثل في: الاعتماد المستندي القابل للإلغاء، الاعتماد المستندي غير قابل للإلغاء، اعتماد قابل للتحويل، الاعتماد المتجدد، اعتمادات الشرط الأحمر، اعتماد القبول .. الخ⁽¹⁾.

1-3-2- القروض الموجهة لتمويل الصادرات:

يوجد نوعين من القروض من هذا المجال وتتمثل في: قرض المورد وقرض المشتري.
1-3-2-1- قرض المورد: وهو قرض يمنحه مورد لمستورد يتواجد في الخارج ويكون هذا النوع من القروض مضمون من طرف هيئات متخصصة⁽²⁾ مثل: هيئة COFACE بفرنسا، HERMES بألمانيا و SACCE بإيطاليا، فتحرر هذه الهيئات وثائق تأمين القروض للبنوك والمؤسسات المالية المقرضة، فتعمل علي تغطية الأخطار المحتملة الوقوع كالأخطار السياسية، النقدية أو المرتبطة بالكوارث الطبيعية.

تتراوح مدة هذا القرض بين 7 سنوات إذا تعلق الأمر بالمدى المتوسط و 10 سنوات إذا كان طويل الأجل وموجه لتمويل التجهيزات الضخمة، الأشغال الكبيرة في الخارج ... إلخ.

1-3-2-2- قرض المشتري: وهو قرض مباشر يمنح لمشتري متواجد في بلد A من طرف بنك متواجد في بلد B، حيث يدفع هذا البنك فورا للمورد المحلي عند استلام المشتري في البلد A التجهيزات أو المعدات المطلوبة⁽³⁾.

تتراوح مدة هذا النوع من القروض بين 18 شهر و 10 سنوات وتكون مضمونة من طرف هيئات تأمين متخصصة.

2- ملف القرض:

يحتوي ملف القرض على جميع المعطيات والمعلومات المرتبطة بطالب القرض، سواء كان شخصا طبيعيا (فرد) أو شخصا معنويا (مؤسسة)، من شأنها أن تساعد البنكي في قبوله أو رفضه لمنح القرض المطلوب.

2-1- إعداد ملف القرض:

(1)-لمزيد من المعلومات انظر: مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص ص 17-21.

(2)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P268.

(3)- Ibid, P269.

عند إعداد ملف القرض يشكل الطلب الخطي للقرض العامل الرئيسي ويتضمن الملف عادة البنود التالية⁽¹⁾:

-تقديم المؤسسة؛

-مختلف الوثائق المتعلقة بها من وثائق قانونية، إدارية، محاسبية، جبائية، اقتصادية، مالية وتقنية؛

-مؤشرات الهيكل المالي؛ مبلغ القرض مدته والغرض منه؛

-طرق تسديد القرض؛

-الضمانات التي يمكن تقديمها.

أ- تقديم المؤسسة: يتم في هذا العنصر تحديد كل التفاصيل عن المؤسسة فيما يخص تاريخ تأسيسها، غرضها الاجتماعي، رئيسها، مسيرها، الشركاء، الزبائن الرئيسيين وكل التعديلات إن وجدت خاصة بالشركاء الجدد، زيادة رأس المال... إلخ⁽²⁾.

ب-مختلف الوثائق المتعلقة بالمؤسسة: تختلف الوثائق المرتبطة بالمؤسسة في عدة مجالات سواء كانت قانونية، إدارية، محاسبية، اقتصادية، مالية... والتي سوف نتطرق لها بالتفصيل لاحقاً.

ج-مؤشرات الهيكل المالي: يتم من خلالها الحكم على التوازن المالي للمؤسسة، وبالخصوص تقدير طاقات الاستدانة والقدرة على السداد، وتقدم المؤسسة في هذا الصدد:

-حسابات رأس المال العامل والحاجة من رأس المال العامل للاستغلال؛

-مخطط التمويل إذا تعلق الأمر بقرض الاستثمار ومخطط الخزينة إذا تعلق الأمر بقرض

الاستغلال؛

-مجموعة معينة من النسب المالية، منها نسبة السيولة، نسبة الاستدانة، نسبة التغطية، نسبة

المردودية، نسبة الدوران ونسبة الاستغلال.

ومن أبرز النسب للحكم على الهيكل المالي للمؤسسة:

-المصاريف المالية > 30% من رقم الأعمال أو < 50% من الفائض الإجمالي

للاستغلال.

الديون متوسطة وطويلة الأجل

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P432.

(2)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P136.

-مدة السداد = $\frac{\text{القدرة على التمويل الذاتي}}{\text{القدرة على التمويل الذاتي}}$ >3 سنوات

$$\text{أ} \frac{\text{القدرة على التمويل الذاتي}}{\text{القدرة على التمويل الذاتي}} = \text{أو القدرة على السداد} >2$$
$$\frac{\text{التسديد السنوي}}{\text{الديون}} = \text{-الاستقلالية المالية}$$
$$\text{الأموال الخاصة}$$

د-مبلغ القرض مدته والغرض منه: يتم تحديده بكل دقة في طلب القرض.

هـ-طرق تسديد القرض: تتوضح طرق التسديد من خلال وثائق تقدمها المؤسسة للبنك.

و-الضمانات التي يمكن تقديمها: وتختلف الضمانات التي يطلبها البنك، فمنها ضمانات شخصية، و ضمانات حقيقية.

2-2- الدراسة المبدئية لملفات القروض:

يقوم البنك بعملية فرز ملفات القروض الواردة إليه لتتم دراستها بعناية ودقة كافية، فمن خلال هذه القروض يتشكل لديه تصور مبدئي عن طالبي القروض، قبل اتخاذ قرار منح أو رفض منح القرض المطلوب، فكلما كانت نسبة توافق الملف مع أهداف البنك كبيرة، كلما حظي بحظ أوفر لقبوله، شرط أن تتناسب قيمة القرض مع إمكانيات البنك، بعد توفر كل هذه النقاط فإن البنك يمنح قرار بالقبول المبدئي ليتم بعد ذلك دراسة الملفات دراسة دقيقة وعميقة لتشكيل القرار النهائي، والذي يتجسد بالتسخير الفعلي للأموال المطلوبة من طرف المقترض في حسابه، ويختلف مخطط الدراسة باختلاف القرض المطلوب سواء كان قرض استغلال أم قرض استثمار.

2-2-1- بالنسبة لقرض الاستغلال:

تمول قروض الاستغلال حاجيات خاصة تتميز بقصر أجلها، فهي محدودة في الزمن وتسدد بواسطة الإيرادات المحققة من طرف المؤسسة المقترضة، وعليه يهتم البنك في هذا النوع من القروض بملاءة المؤسسة، فيقوم بالتقصي حول ما إذا كانت إيراداتها المستقبلية قادرة على تغطية القروض الممنوحة في تواريخ الاستحقاق المحددة، وبالتالي سيعمل على التأكد من أن دوران الأصول المتداولة للمؤسسة تضمن لها ملاءة دائمة، وعلى هذا يركز بالخصوص على هيكل

المؤسسة ووضعيتها المالية من خلال المعلومات والوثائق المقدمة في ملف القرض، كالميزانية، جدول حسابات النتائج ومخطط الخزينة... إلخ باستخدام التحليل المالي لدراسة الملف، ومن ثمة تقييم المؤسسة من جانبها المالي.

2-2-2- بالنسبة لقرض الاستثمار:

يعمل البنك على التأكد من قدرة المؤسسة على تحقيق أرباح، فيهتم بعامل المردودية وقدرة المؤسسة على التسديد، لذلك تكتسي العوامل الاقتصادية والبشرية العنصران الأساسيان في عملية التقييم، فيقوم البنك في عملية تقديره للخطر بإبراز نقاط القوة ونقاط الضعف بالنسبة للمؤسسة في فرع نشاطها معتمدا على القدرة الصناعية لها والظروف الاقتصادية العامة أو الخاصة بالقطاع المعني، ويركز بعد ذلك على العوامل البشرية المتواجدة في المؤسسة فيقيم كفاءات المسيرين ومهارات العمال حول ما إذا كانت في المستوى المطلوب لتحقيق نتائج إيجابية في المستقبل، وبالتالي تحقيق النمو والتطور للمؤسسة أم العكس.

ويسمح التحليل المالي للوثائق التقديرية بالحكم على المردودية المستقبلية للمؤسسة وعلى قدرتها على تسديد القرض، وبالتالي فإن عملية شمل كل هذه الاعتبارات المالية، الاقتصادية، التقنية والبشرية تعمل على تحفيز البنك في اتخاذ قرار منح أو عدم منح القرض.

ويقوم إضافة إلى تفحص المعلومات والوثائق المالية المقدمة من طرف المؤسسة طالبة القرض بالاستعلام عنها بواسطة:

2-2-3- القيام بزيارات ميدانية لموقع النشاط:

ليتأكد البنك من صحة ودقة المعلومات الممنوحة من طرف المؤسسة فعليه أن يتفقد موقع نشاطها شخصيا ومدى قدرتها وكفاءتها في مجال التسيير، مدى تطابق الوثائق المالية مع الواقع والتأكد من توفر الآلات والمعدات وكل التجهيزات الموضحة في البيانات المالية، إضافة إلى التحقق من ملكية المباني، الأراضي، الآلات... الخ.

2-2-4- الاستعلام بمصدره الداخلي والخارجي*:

*- يتم الحصول على المعلومات الخاصة بالمؤسسات في بنك فرنسا عن طريق مصالحه المتخصصة والمتمثلة في: الملف البنكي للمؤسسات (FIBEN)، مركزية الميزانيات لبنك فرنسا، المصلحة المركزية للأخطار، الملف

تجمع المعلومات المختلفة حول المؤسسة ليتم تحليلها ويمكن الحصول عليها من مصادر داخلية أو مصادر خارجية، وتختلف هذه المعلومات من مؤسسة إلى أخرى حسب قطاع النشاط الذي تنتمي إليه.

أ- المصادر الداخلية للمعلومات: تتمثل المصادر الداخلية للمعلومات في البيانات المالية والمتمثلة في الميزانيات وحسابات النتائج وملاحقها باعتبارها المادة الأولية المعتمد عليها في التحليل المالي، ورغم اعتبارها المصدر الأساسي للتعرف على المؤسسة و بالتالي إلقاء نظرة عامة عنها، والتمكن من الرؤية الشاملة لنشاطها، فإنها غير كافية للتمكن من اتخاذ قرار منح أو عدم منح القرض، فيكون مصدر الاستعلام الداخلي بالنسبة للبنك، الاعتماد على سجلاته التي يحتفظ فيها بكل المعلومات عن الأشخاص الذين يتعاملون معه وخاصة أولئك الذين أصبحوا من زبائنه من خلال تعاملاتهم المتكررة معه، فيتسنى له معرفة حركة المعاملات معهم ومدى احترامهم وانتظامهم في التسديد.

ومنه فإن معرفة هذه المعلومات الداخلية ضرورية جدا ليتمكن البنك من إجراء عملية التقييم شاملا بذلك كل الجوانب التي تعمل على تبيان خصائص المؤسسة فيما يخص الحجم، القانون الأساسي، المنتج، السوق، الموارد البشرية والتنظيم، الوسائل المالية والاقتصادية والتقنية، إضافة إلى السياسة المتبعة والاستراتيجية المنتهجة.

ب- المصادر الخارجية للمعلومات: تتوقف المصادر الخارجية للمعلومات على القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة، المنافسين، الموردين، زبائنها، كما يمكن أن يتمثل مصدر الاستعلام الخارجي في البنوك الأخرى والمؤسسات المالية التي تتوفر لديها معلومات عن هذه المؤسسة المقترضة في حالة ما إذا سبق لها التعامل معها، ويمكن أن يلجأ البنك المشرف على التقييم من أجل تقادي على الأقل أو التقليل من بعض المخاطر - إلى البنك المركزي من خلال هيئته المتخصصة في هذا المجال، والمتمثلة في مركزية المخاطر، فهي تعمل على تجميع أسماء المستفيدين من القروض، طبيعة وسقوف القروض الممنوحة، حجم الاستخدامات والضمانات المطلوبة لكل قرض وذلك من البنوك والمؤسسات المالية، حيث أن هذه الأخيرة مجبرة من قبل

المركزي للشيكات، ومركزية حوادث عدم الدفع، فهو الذي يسيرها وتهتم بجمع المعلومات الخاصة لكل مؤسسة كعلاقتها مع البنك، وحجم المساهمات البنكية التي تحصل عليها... الخ.

Hervé HUTIN, op-cit, PP435-437

لمزيد من المعلومات انظر:

القانون على التصريح بكل المعلومات وخاصة إجمالي القروض التي تمنحها إلى زبائنها بما فيهم المديرين والمساهمين في مؤسسات القرض هذه⁽¹⁾. إضافة إلى هيئاته المتخصصة* حيث يلزم القانون كل البنوك والمؤسسات المالية بالتصريح لديها بكل المعلومات اللازمة والمطلوبة.

ففي بنك فرنسا، يتم اللحاق بمصالحه المتخصصة من أجل الحصول على مختلف المعلومات المتعلقة بالمقترضين، وتتمثل هذه المصالح في مصلحة مركزية الأخطار، مركزية حوادث الدفع، الملف المركزي للشيكات، والملف البنكي للمؤسسات "FIBEN"⁽²⁾، كما توجد منظمات اقتصادية وهيئات عالمية متخصصة في تقييم مخاطر الإقراض مثل Dun and Bradstreet في الولايات المتحدة الأمريكية و Stand and Poors، DAFSA، Crédit National وهيئة Moody's⁽³⁾.

(1)- النظام رقم 92-01 المؤرخ في 22 مارس 1992، المتضمن مركزية الأخطار وعملها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

*-لمزيد من التفصيل أرجع:

فيروز فيلالي، مذكرة ماجستير غير منشورة، مرجع سبق ذكره، ص ص 209-215.

(2) Pour plus de détails voir : Hervé HUTIN, op-cit, PP435-437.

(3)- Pour plus de détails voir : Georges CELCE, op.cit, P78.

المبحث الثالث: مخاطر القروض والإجراءات المتبعة للحد منها

تمهيد:

تتجر مخاطر عديدة عن عملية منح القروض باعتبارها تشكل الجانب الأكبر من أصول ميزانية البنك التي تتولد عنها فوائد تشكل الجانب الأكبر من الإيرادات، وعليه لكي يضمن البنك زيادة إيراداته، فعليه أن يولي اهتماما للوسائل والإجراءات التي تعمل على الحد من هذه المخاطر، أو التقليل منها قدر المستطاع.

1- مخاطر منح القروض:

تتطوي عملية الإقراض على مخاطر، وهذا لمصاحبة عنصر الشك وعدم التأكد من المستقبل، ولهذا يجب على البنك الوقوف على التعريف بخطر القرض جيدا، حتى تتسنى له الرؤية الجيدة والواضحة لأبعاده المختلفة وأسباب حدوثه.

1-1- تعريف خطر القرض:

خطر القرض هو احتمال الخسارة الذي يتعرض له الدائن (البنك) بسبب المدين (المؤسسة) العاجز عن تسديد كل أو جزء الدين (القرض) والفوائد المرتبطة به، إما بسبب عدم نزاهة المدين

في تعامله مع دائئه، أو لأنه فقد القدرة على الوفاء بالتزاماته عند حلول تاريخ الاستحقاق⁽¹⁾.

1-2- أقسام خطر القرض:

إذا كان خطر القرض هو خطر التدهور التدريجي للوضع المالية للمؤسسة المقترضة⁽²⁾ فإنه يمكن تقسيمه حسب هذه الوضع المالية، أي حسب درجة ملاءة المؤسسة إلى ما يلي:

أ- خطر عدم سيولة المؤسسة أو خطر التجميد: ينتج هذا الخطر بسبب عجز مؤقت في خزينة المؤسسة، فلا تتمكن من تسديد ديونها في الآجال المتفق عليها، فيتعرض البنك لهذا الخطر ويكون أكثر حدة لما يتعلق الأمر بقروض الاستغلال، حيث أن التأخر عن سدادها يؤثر بصفة مباشرة على سيولة البنك ذاته وتتنخفض عن الحد الأدنى المطلوب.

وبالتالي وجب على البنكى التنبه لوضع خزينة المؤسسة من أنها في حالة جيدة تسمح لها بتسديد القروض في آجال استحقاقها.

ب- خطر عدم التسديد أو عدم القدرة على التحصيل: يعتبر أهم خطر قد يواجهه البنك عندما لا تسدد المؤسسة المقترضة ما عليها من ديون عند حلول آجالها، وبهذا لا يتمكن البنك من استرجاع أمواله.

ج- خطر عدم ملاءة المؤسسة أو عدم جدارتها الائتمانية: ينتج هذا الخطر عن زيادة حجم ديون المؤسسة عن قيمة أصولها مع احتمال أن تصفيتها لا تسمح بتغطية هذه الديون.

2- الإجراءات الواجب اتباعها للحد من مخاطر القروض:

بعد التعريف بخطر القرض والتعرض لأنواعه يصل البنكى إلى تحديد الأساليب والإجراءات التي من شأنها أن تحد من هذه المخاطر، أو على الأقل أن تقلل منها سواء كانت إجراءات قبلية (قبل منح القرض) وهو أساس موضوع الدراسة أو إجراءات بعدية (بعد منح القرض).

⁽¹⁾-J-F. Faye : « comment gérer les risques financiers ? » technique et documentation lavoisier, Paris , 1993, P7.

⁽²⁾-كارين تريكي: التسيير الوقائي لخطر القرض في المصرف الجزائري، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، 2001، ص 28.

2-1-1- الإجراء القبليّة:

يعتبر الخطر العنصر البارز والملازم لعملية الإقراض، ولا يمكن إزالته أو استبعاد إمكانية حدوثه، ولهذا يجب على البنك أن يحتاط لمثل هذا الأمر ويتعامل مع هذا الواقع بشكل يضمن له استرداد أمواله في آجال استحقاقها، ومن بين الإجراءات والوسائل التي يتبعها مايلي:

2-1-1- طلب الضمانات: يقوم البنك بطلب ضمانات كافية من المؤسسة المقترضة كتأكيد

لجديتها في سداد قيمة القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق، حيث أن الضمانات هي عبارة عن وسائل وأدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض كإعسار المقترض أو إفلاسه⁽¹⁾.

وعليه إذا لم تقم المؤسسة بتسديد ما عليها من التزامات في تاريخ الاستحقاق، فإن البنك له كل الحق في التصرف في الضمان المقدم من طرفها، وهذا لاستنفاء حقه.

وتصنف الضمانات عموما تبعا لأنواع القروض المطلوبة إلى صنفين رئيسيين: الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية.

2-1-1-1- الضمانات الشخصية: تركز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يلتزم به

شخص معين، والذي بموجبه يحل محل المدين في حالة عدم قدرة هذا الأخير على الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين شخصيا ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، وتتخذ هذه الضمانات شكلين قانونيين، يتمثلان في:

-الكفالة (le cautionnement)

-الضمان الاحتياطي (l'aval)

أ-الكفالة: تعتبر الكفالة الضمان الشخصي الرئيسي، يلتزم بموجبها الكافل بشكل فعلي بتنفيذ التزامات المدين في حالة عدم تمكنه من الوفاء بها عند حلول آجال الاستحقاق⁽²⁾. وبالتالي يتضح أن الكفالة هي فعل حالي هدفه هو الاحتياط ضد احتمالات سيئة في المستقبل.

تجسد الكفالة بعقد مكتوب يتضمن موضوع الضمان، مدة الضمان، الشخص المدين،

(1)- عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص57.

(2)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P225.

الشخص الكافل، إضافة إلى حدود الالتزام المتعاقد عليه بكل دقة ووضوح، حيث لا يمكن بحال من الأحوال تجاوز هذه الحدود⁽¹⁾.

ب- الضمان الاحتياطي: يعتبر الضمان الاحتياطي بمثابة التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منها، في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد، ومنه فالضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الأوراق التجارية⁽²⁾، والهدف من هذه العملية هو ضمان تحصيل الورقة في تاريخ الاستحقاق.

2-1-1-2- الضمانات الحقيقية:

على خلاف الضمانات الشخصية تركز الضمانات الحقيقية على الأصول، والتي تتمثل في السلع والتجهيزات والعقارات... والتي يضعها المدين تحت تصرف البنك على سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض، وفي الواقع يمكن أن يشرع في عملية البيع، هذه خلال خمسة عشرة (15) يوم، ابتداء من تاريخ القيام بتبليغ المدين⁽³⁾. ويشترط في الضمان⁽⁴⁾:

- أن يكون سهل التصريف أو التسييل والتصفية بسرعة وبدون خسائر ملموسة.

- سهولة الإشراف عليه ومتابعته وتخزينه.

- انخفاض تكلفة الاحتفاظ به.

ونظرا لكثرة الأصول التي يمكن أن تكون محلا للضمان، يستحيل عمليا التعرض إليها منفردة ولذلك نقوم بتصنيفها إلى قسمين (الرهن الحيازي والرهن العقاري).

أ- الرهن الحيازي: (le nantissement)

الرهن الحيازي هو عقد يلتزم به شخص ضامنا لدين عليه أو على غيره أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي يعينه المتعاقدان شيء يرتب عليه للدائن حقا عينيا، يخول له حبس الشيء إلى أن

(1)-Ibid, P225.

(2)-تتمثل الأوراق التجارية في هذا النوع من الضمان في الكمبيالة، السند لأمر والشيك.

Rappel sur les notions de risques crédit et leur couverture, revue de la banque d'Algérie, P13.

(3)-القانون التجاري الجزائري المادة 33 الفقرة الأولى.

(4)-أحمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، مطابع المستقبل، القاهرة، ط2، 1999، ص108.

يستوفي الدين⁽¹⁾، وحسب المادة 949 من القانون المدني الجزائري: "فلا يكون محلا للرهن الحيازي إلا ما يمكن بيعه استقلالا بالمزاد العلني من منقول وعقار، فإن هذا النوع من الضمان يسري على الأدوات والأثاث والمعدات الخاصة بالتجهيز والبضائع من جهة وعلى المحل التجاري من جهة أخرى"⁽²⁾.

وقبل أن يقوم البنك بالإجراءات القانونية الضرورية عليه أن يتأكد من سلامة هذه المعدات والتجهيزات، إضافة إلى أن البضاعة المرهونة غير قابلة للتلف، وغير معرضة لتقلبات الأسعار، وتتم الموافقة على الرهن الحيازي بواسطة عقد رسمي أو عرفي يسجل برسم محدد⁽³⁾. وإذا لم يشمل عقد الرهن الحيازي المحل التجاري بشكل دقيق وصريح ملما بكل العناصر التي يتكون منها⁽⁴⁾، فإنه في هذه الحالة لا يكون شاملا إلا عنوان المحل، والاسم التجاري والحق في الإجازة والزبائن وشهرة المحل (Goodwill)⁽⁵⁾.

وفي حالة إذا لم يستوفي الدائن المرتهن (البنك) حقه فيجوز له أن يطلب من القاضي إما الترخيص له ببيع الشيء المرهون في المزاد العلني، أو بسعره في السوق أو بتمليكه الشيء وفاء للدين على أن يحسب عليه بقيمته حسب تقدير الخبراء⁽⁶⁾.

ب- الرهن العقاري: (l'Hypothèque)

الرهن العقاري هو عبارة عن عقد يكتسب بموجبه الدائن المرتهن (البنك)، حقا عينيا على عقار لوفاء دينه، ويمكن له بمقتضاه أن يستوفي دينه، ومن ثمن ذلك العقار⁽⁷⁾، وفي الحقيقة لا يتم الرهن إلا على العقار الذي يستوفي بعض الشروط التي تعطي للرهن مضمونه، فيجب أن يكون صالحا للتعامل فيه، وقابلا للبيع في المزاد العلني، كما يجب أن يكون معينا بدقة من حيث طبيعته وموقعه وذلك في عقد الرهن أو عقد رسمي لاحق، وما لم تتوفر هذه الشروط فإن الرهن يكون باطلا، يستخدم الرهن العقاري لضمان قروض الاستثمار، ولكن يمكن أن يُطلب لضمان قروض

(1)- القانون المدني الجزائري المادة 948.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, PP492-493.

(3)- القانون التجاري الجزائري المادة 152.

(4)-لمزيد من التفاصيل أنظر: القانون التجاري الجزائري، المادة 119.

(5)-Patrice VIZZAVONA, Evaluation des entreprises, Berti, Alger, 2004, P15.

(6)- القانون المدني الجزائري، المادة 973 والمادة 178 من قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 أفريل 1990.

(7)- القانون المدني الجزائري، المادة 887.

الاستغلال في حالة ما إذا كان مبلغ القرض معتبرا⁽¹⁾.

ويعتبر الرهن العقاري ضمانا مكلفا مقارنة بالرهن الحيازي، وعليه فهو يمثل واحدة من أفضل الصيغ التي تضمن القروض البنكية، نظرا لما يقدمه من ضمانات فعلية وما يمثله من قيمة في ذاته⁽²⁾.

وخلاصة القول أن البنك يلجأ لطلب الضمانات باعتبارها عنصرا أساسيا، وأسلوبا احتياطيا يرتكز عليه في عملية اتخاذ قرار منح أو عدم منح القروض، ولكن لا يجب الاعتماد عليها فقط لصعوبة تقييمها والتأكد من سلامتها، فخير ضمان هو الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة في حد ذاتها، أو قدرتها على خلق نتائج كفيلة بسداد ما عليها من التزامات في آجال استحقاقها، ضف إلى ذلك، أن الضمانات عموما صعبة التحقق، فعملية بيع عقار في حالة الرهن العقاري وتسييله استيفاء للدين مكلف ماديا وزمنيا.

2-1-2- تأمين القروض l'assurance-crédit: يطلب البنك من المؤسسة المقترضة أن

تؤمن لصالحه ضد خطر عدم التسديد لدى شركة التأمين، حيث أن التأمين هو عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه، مبلغا من المال أو إيرادا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أية دفعات مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن⁽³⁾.

وعليه إذا لم تسدد المؤسسة في تاريخ الاستحقاق، يحق للبنك أن يحصل على التعويض المناسب من شركة التأمين، ويأخذ تأمين القروض ثلاثة أشكال⁽⁴⁾.

-التأمين الكلاسيكي للقرض،

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P227.

(2)-Ibid, P227.

(3)-القانون المدني الجزائري، المادة 619.

(4)-Pour plus de détails voir :

-Hervé HUTIN, op-cit, PP 492-493.

-تأمين عدم الملاءة،

-التأمين المختلط (الشكل الأكثر حداثة).

ومن أبرز الشركات الفرنسية لتأمين القروض هي: SFAC حيث تحتل المكانة الأولى عالمياً.

2-1-3-الأرصدة التعويضية: هي عبارة عن أرصدة تتركها المؤسسة المقترضة لدى

البنك، كوديعة لحين انتهاء السداد، فهي بمثابة هامش الضمان الذي يستعمله البنك للحد من خطر القرض حيث:

-يحتفظ البنك بهذه الأرصدة كجزء من الأموال المستحقة على المؤسسة، في حالة عدم

تسديدها في تاريخ الاستحقاق،

-كما يمكن للبنك توظيف هذه الأرصدة كلها أو جزءاً منها بغرض تحقيق أرباح،

إضافة إلى ما سبق، فيمكن للبنك أن يلزم المؤسسة بالتقيد بشروط خاصة، كالإزامها بوجود حد أدنى لحجم ودائعها، والتي لا يمكن أن تقل عن هذا الحد أو تلزمها بأن تسدد جزءاً من قيمة القرض قبل تاريخ الاستحقاق، لمجابهة خطر التضخم أو أن تدفع فوائد القرض مسبقاً خصماً من قيمة القرض... إلخ حيث تختلف هذه الشروط باختلاف المؤسسات وقطاع النشاط الذي تنتمي إليه ونوع القروض التي ترغب في الحصول عليها.

2-2-الإجراءات البعدية:

بعد اتباع الأساليب الاحتياطية والتي تضمن للبنك إلى حد ما استرداد أمواله، يقوم هذا الأخير بعملية المتابعة، ليتمكن من معرفة مدى احترام المؤسسة المقترضة للشروط الموضوعية لعملية الإقراض أو التعرف على العقبات التي قد تعترضها مما يسمح باتخاذ الإجراءات الكفيلة لحماية حقوق البنك، وتهدف المتابعة المستمرة للقرض إلى التقليل أو الحد من المخاطر التي يتعرض لها البنك فيحرص هذا الأخير على كيفية صرفه من طرف المقترض في المجال المحدد والمتعاقد عليه مسبقاً ويقوم بذلك ميدانياً وبكل دقة بطريقة منظمة وبشكل جيد إلى حين حلول تاريخ الاستحقاق فعندها إما أن يكون المقترض قد سدد القرض سواء على دفعة واحدة أو على عدة دفعات أو أن يطلب تجديد القرض هذا من جهة ومن جهة أخرى سيكون البنك أمام حالة عدم إرجاع المؤسسة للأموال المقترضة وبالتالي سيواجه خطر عدم التسديد وعندما يقوم بإنذار المؤسسة

ستكون هذه الأخيرة أمام أمرين إما الاستجابة لإنذار البنك أو عدم الاستجابة وفي هذه الحالة يوضع القرض ضمن الديوان المشكوك في تحصيلها.

وباعتبار أن العلاقة الناشئة بين البنك وزبونه هي علاقة بين دائن ومدين، فإن كل دين غير مسدد في تاريخ استحقاقه يشكل موضوع نزاع، فيحاول البنك تسوية هذه الوضعية بطريقة ودية مع المقترض، ليستوفي كامل حقوقه كأن يدفع الزبون ما عليه من ديون مثلاً أو يلجأ البنك إلى تحصيل الضمانات المطلوبة مسبقاً...

وفي الحالة المعاكسة، يتم تحويل الملف بأكمله إلى مصلحة المنازعات لتتم متابعته بطريقة قضائية بعد منح المقترض فترة معينة من الزمن تصل إلى ثلاثة أشهر، بعد ذلك يدخل الدين في إطار الديون غير المحصلة، وعليه يتم رفع دعوى إلى المحاكم المختصة في حل مثل هذا النوع من النزاع بهدف الحصول على قرار يخول للبنك التصرف وبكل حرية في أصول وموجودات المؤسسة المقترضة بصفة نظامية وقانونية بغية استرجاع أصل القرض وكل المصاريف المتعلقة به وكذا المترتبة عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات.

من كل ما سبق، تتضح لنا المراحل التي يمر بها ملف القرض من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (2)

الخلاصة:

تعتبر البنوك التجارية من المؤسسات الحيوية البارزة التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني، ولتفعيل هذه المكانة التي تحتلها لابد أن تعمل على تحقيق أهدافها بتقديم خدمات نافعة لضمان البقاء والاستمرار، كما يجب عليها ابتكار مجالات استثمار جديدة ومربحة لضمان النمو ومن ثمة زيادة العائد على حقوق الملكية، كما يجب أن تعمل جاهدة على تطوير منتوجاتها بين الفترة والأخرى، وتسعى لزيادة قدراتها التنافسية التي تمكنها من الثبات والصمود في البيئة المصرفية المحيطة بها، وتحقيق التوازن بين الأسس التي تقوم عليها فلسفة العمل المصرفي والمتمثلة في السيولة، الربحية والأمان.

ولما كانت الودائع هي المصدر الرئيسي لأموال البنوك، فإن القروض تعدّ بالمقابل الاستخدام الرئيسي لتلك الأموال، وتختلف هذه القروض باختلاف الحاجيات التمويلية للمؤسسة ونوع النشاط المرغوب في تمويله، لذا قبل أن يقدم البنك على تقديم قروض للمحتاجين إليها كل في قطاع نشاطه، عليه أن يدرس بعناية ودقة ملف القرض المودع لديه قبل اتخاذ أي قرار باعتبار أن الأموال المطلوبة تشكل ما يسمى بخطر القرض الذي يكاد أن يكون أكيدا، ومن ثمة اتباع كل الأساليب الاحتياطية التي تمكنه من استرداد أمواله في حالة تحقق الخطر.

ونظرا لأهمية عملية التقييم البنكي للمؤسسة الراغبة في التمويل، وما لهذه العملية من صعوبات وتعقيدات تربط الطرف الأول بالثاني وتبرز العلاقة الوثيقة التي تحكمهما، والتي تبين أنه لا يمكن لأحدهما النمو والاستمرار دون الاعتماد على الآخر، يتمكن البنك بواسطة هذه العملية في النهاية من تحديد متطلبات المؤسسة الفعلية للأموال وأخيرا الموافقة على منح القرض من عدمه، وهذا ما خصصناه للدراسة في الفصل الموالي.

الفصل الثالث:

تقييم المؤسسة من وجهة نظر

المبتدئ

تمهيد:

يتطلب تقييم البنك للمؤسسة تقييم حاجياتها للتمويل، حيث إذا لم تسيّر المؤسسة بشكل جيد فإنها تجد نفسها في وضعية حرجة، تسمى عدم الملاءة، وهذه الأخيرة تكمن في عدم القدرة على مواجهة ومجابهة دين معين لعدم وجود سيولة كافية، ويمكن أن تتعرض كل مؤسسة لا تكون لها دراية وعلم واضحين بأهمية التسيير الجيد لماليتها إلى هذا الوضع، ولتفادي هذه الحالة يجب أن تعلم المؤسسة وتتيقظ لحاجيات التمويل لديها، والذي يعتمد البنكي لمعرفة ما توفره هذه المؤسسة من ميزانيات وجداول حسابات النتائج، إلى غير ذلك من وثائق ضرورية وإلزامية، إضافة إلى المعلومات المكملة والأخرى الخارجة عن نطاق المحاسبة، وهذا كله يهدف لتقييم ودراسة قدرة المؤسسة على احترام آجال الاستحقاق. حتى يضمن استرداد أمواله ويتفادى خطر عدم السداد باعتباره الخطر الأعظم الذي يتعرض له البنك في حالة عدم قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه.

ولكي تتم عملية تقييم البنك للمؤسسة من خلال حاجياتها للتمويل، ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث، حيث نتعرض في المبحث الأول إلى عناصر تقييم الحاجيات، أما في المبحث الثاني نتعرض إلى تحليل هذه الحاجيات وخصصنا المبحث الثالث إلى التعرض للأسس والركائز التي تقوم عليها عملية التقييم البنكي، إضافة إلى النسب المستعملة في تقييم ملف قرض الاستغلال والأخرى المستعملة في تقييم قرض الاستثمار.

المبحث الأول: عناصر تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة

تمهيد:

يستعمل البنك مجموعة من المعلومات الكمية والكيفية في عملية تشخيصه لحاجيات التمويل للمؤسسة، وتقوم هذه الأخيرة بدورها بإعطاء معلومات ومعطيات للبنك بعد جمعها ومعالجتها، فيعتمد على مجموعة من العناصر تسمح له بوضع المؤسسة في السياق العام لنشاطها فهي بمثابة الركيزة الأساسية التي يعتمد عليها في عملية التقييم.

فإضافة إلى تقنية جمع وتقديم المعلومات التي تعكس ثروة المؤسسة، تعتبر المحاسبة الأداة الثانية الضرورية والأساسية، حيث تسمح هاتان الأداةان بالوقوف على نشاط المؤسسة الحقيقي في فترة زمنية معينة، الوصول إلى النتيجة المتحصل عليها، وبالتالي تأثيرهما على الهيكل المالي للمؤسسة.

وعليه تم وضع مخطط محاسبي عام -PCG- * من طرف المحترفين، يُعتمد عليه في

* - تطبق تعليمات المخطط المحاسبي بصفة إجبارية، حيث أنه يحدد التزامات تقاس تبعاً لحجم المؤسسة، وتقدم هذه الأخيرة وثائقها المحاسبية حسب الأنظمة الثلاثة: النظام القاعدي أو النظام المطور، فالنظام القاعدي هو السائد والمعمول به، أما النظام المطور فهو يشتمل تفاصيل أكثر دقة في الميزانية وفي حسابات النتائج:

-في الميزانية: الذمم والديون توزع إلى ذمم وديون الاستغلال إضافة إلى ذمم وديون مختلفة (خارج الاستغلال) يسمح هذا التفريق بحساب الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال والحاجة خارج الاستغلال.
-في حسابات النتائج فإن المجاميع الجزئية وتفصيل أخرى عديدة تسمح بحساب الأرصدة الوسيطة للتسيير

(SIG)

-Pour plus de détails voir :

تسجيل وتقديم الأحداث والعمليات المحولة إلى أرقام، والتي تؤثر على ثروة المؤسسة، ويمثل هذا المخطط بنية العناصر التي يجهزها البنكي، لتقييم حاجيات التمويل للمؤسسة.

وبالرغم من أن الوثائق المحاسبية للمؤسسة تعمل على إعلام البنكي عن وضعيتها في تاريخ معين، وعن طريقة تسييرها خلال فترة محددة إلا أنها غير كافية ومنه تركز عملية تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة على عناصر أخرى تتعدى هذه الوثائق -التي تبين ثروة المؤسسة والنتائج التي حققتها- وتتمثل في مجموعة من المعلومات المكملّة والخارجة عن نطاق المحاسبة (غير محاسبية) "extra-comptable" تساعد البنكي في التوجه نحو مجال أوسع لإجراء تقييمه، وتكمن العناصر المحاسبية التي يعتمد عليها البنكي لتقييم المؤسسة التي تود الحصول على قرض بنكي فيما يلي:

1- حسابات الثروة Les comptes de Patrimoine

تقوم المؤسسة بجرد لثروتها في يوم معين، وتعطي للبنكي من خلال إعداد ميزانيتها العناصر المتعلقة بوضعية أصولها وخصومها، تحصى الأصول الحقيقية والذمم التي تملكها فعلا المؤسسة (مفهوم الذمة المالية)، أما الخصوم فهي تبين مجموع الالتزامات [بالمفهوم القانوني الواسع] التي تربط المؤسسة بالآخرين، وهي عبارة عن ديون ذات تواريخ استحقاق مختلفة تمثل إما قروض متعاقد عليها مع المقرضين أو آجال التسوية الممنوحة للمؤسسة من طرف بعض الدائنين، ويمثل الفرق بين مجموع الأصول (الموجودات) ومجموع الخصوم (الديون) الوضعية الصافية للمؤسسة (صافي الأصول)، وتكون بمثابة خصوم غير مستحقة، إلا في حالة التصفية، ومن وجهة نظر البنكي ومن جانب اقتصادي ومالي فإن الميزانية تبين وضعية الموارد (الخصوم)، والاستخدامات (الأصول) أي وضعية ثروة المؤسسة في تاريخ معين⁽¹⁾

وتصنف حسب المخطط المحاسبي إلى خمس (5) مجموعات حسابية، حيث⁽²⁾:

-تصنف الاستخدامات حسب معيار السيولة والقائم على الفترة الزمنية لكي يتحول كل

-Georges CELCE, op-cit, P21.

(1)-TAYEB ZITOUNE : « Analyse financière » BERTI éditions, Alger , 2003, P3.

(2)-Georges CELCE, op-cit, P25.

عنصر من عناصر استخدامات إلى نقدية جاهزة.
-تصنف الموارد حسب معيار الاستحقاقية والقائم على الفترة الزمنية المطلوبة، لكي يحدد
استحقاق كل عنصر من عناصر الموارد ونوجز فيما يلي نموذج ميزانية مفصلة.

جدول رقم (2): نموذج ميزانية مؤسسة

المجاميع الجزئية	المبالغ الصافية	اهتلاكات ومؤونات	المبالغ الخام	الأصول
				الاستثمارات: مصارييف إعدادية قيم معنوية أراضي معدات الإنتاج معدات اجتماعية استثمارات قيد الإنجاز
X	X	X	X	المجموع 2
				المخزون: بضائع مواد ولوازم منتجات نصف مصنعة منتجات قيد التنفيذ منتجات منجزة فضلات ومهملات المخزون الموجود في الخارج
X	X	X	X	المجموع 3
				الذمم: حقوق الاستثمارات حقوق على المخزون حقوق على الشركاء والشركات الحليفة تسبيقات الاستغلال حقوق على الزبائن قيم جاهزة حسابات الخصوم المدينة
X	X	X	X	المجموع 4
				نتيجة الدورة المالية (خسارة)
X	X	X	X	مجموع الأصول


المجاميع الجزئية	المبالغ الخام	الخصوم
		الأموال الخاصة: رأس مال الشركة أموال شخصية علاوات متعلقة برأس مال الشركة الاحتياطات إعانات الاستثمارات فرق إعادة التقييم أموال خاصة أخرى نتائج قيد التخصيص مخصصات الخسائر والتكاليف
X	X	المجموع 1
		الديون: ديون الاستثمارات ديون المخزونات مبالغ محتفظ بها في الحساب ديون تجاه الشركاء والشركات الحليفة ديون الاستغلال تسبيقات تجارية ديون مالية حسابات الأصول الدائنة
X	X	المجموع 5
		نتيجة الدورة المالية (ربح)
X	X	مجموع الخصوم

TAYEB ZITOUNE, op-cit, PP5-6.

المصدر:

ومن خلال نموذج الميزانية المفصلة نستنتج الهيكل العام لها حسب الشكل التالي:

شكل رقم (3): الهيكل العام للميزانية



المصدر: TAYEB Zitoune, op-cit, PP5-6.

تقسم مجموعة الموارد والاستخدامات، ثروة المؤسسة إلى قسمين رئيسيين:

-الثروة الثابتة: تمثل هيكل المؤسسة

-الثروة الجارية: تضم مجموعة الموارد والاستخدامات المرتبطة بدورة الاستغلال

ومجموع التدفقات المالية.

1-1- الثروة الثابتة Le patrimoine stable :

تكمن الثروة الثابتة في حسابات المجموعتين الأولى والثانية في المخطط المحاسبي وهي بمثابة انعكاس لدورة الاستثمار وتتمثل في الموارد الثابتة والاستخدامات الثابتة.

1-1-1- الموارد الثابتة: (المجموعة الأولى في الخصوم)

هي موارد مالية توضع تحت تصرف المؤسسة لسنوات عديدة (كالقروض مثلا) أو كل فترة حياة المؤسسة (كرأس المال الاجتماعي)⁽¹⁾.

جمعت حسب المخطط المحاسبي لسنة 1957 تحت اسم "أموال دائمة"⁽²⁾ أو ما يسمى بـ: "Capital financier"⁽³⁾، وتتشكل من الأموال الخاصة والديون المالية.

أ- الأموال الخاصة:

تعتبر الأموال الخاصة بمثابة ضمان للدائنين الذين يتعاملون مع المؤسسة فهي تتراكم عن طريق أموال الشركاء الموضوعة خلال تأسيس أو خلق المؤسسة وعرضا عن طريق الزيادات في رأس المال وباستمرار عن طريق التمويل الذاتي*.

التمويل الذاتي=الربح غير الموزع المحجوز+مخصصات الاهتلاكات والمؤونات.

ويحقق التمويل الذاتي عدة مزايا بالنسبة للمؤسسة حيث أن تكلفة جمع هذه الأموال معدومة، إضافة إلى أنها تعزز الأموال الخاصة وتعمل على الحفاظ على الاستقلالية المالية للمؤسسة.

تتشكل الأموال الخاصة أساسا من رأس المال الاجتماعي أو التأسيسي الذي يمثل أموال الشركاء والاحتياطات.

ب- الديون المالية:

(1)-M. Darbelet « Economie d'entreprise » collection plain pot MEMO, Edition foucher, Paris, 1996, P68.

(2)-Georges CELCE, op-cit, P25.

(3)-Patice VIZZAVONA, op-cit, P55.

*-يتم التعرض للتمويل الذاتي مفصلا لاحقا.

وتمثل القروض أو الديون طويلة ومتوسطة الأجل وهي تلك الأموال المقترضة والتي يكون تاريخ استحقاقها أكثر من سنة.

1-1-2- الاستخدامات الثابتة: (المجموعة الثانية في الأصول)

تعتبر الاستخدامات المحققة من طرف المؤسسة وفي إطار دورة الاستثمار استخدامات ثابتة وهي الاستخدامات التي تبين وجود المؤسسة في حد ذاتها وتضمن لها التطور والاستمرار، يتعلق الأمر بمجموعة القيم الثابتة أو الأصول الثابتة في المخطط المحاسبي.

ويعتبر المبدأ الأساسي في تقييم الأصول هو مبدأ التكلفة التاريخية أي تكلفة لأوضاع ماضيه وليست تكلفة مستقبلية، ولذلك فإنها لا تتماشى وطبيعة قرارات الاستثمار من حيث كون هذه الأخيرة مستقبلية كما أن اعتماد هذه التكلفة في اتخاذ قرارات الاستثمار يفترض ضمناً أن الأموال الإضافية التي سوف تحصلها المؤسسة في المستقبل سوف تكون من نفس العناصر و بنفس النسب التي يتكون منها الهيكل المالي الحالي، واستهلاك عنصر من عناصر التمويل الحالية لا بد أن يعوض بنفس المصدر وبنفس النسبة، ويتم تقدير تكلفة الأصول على أساس القيمة المحاسبية لها، بالرجوع إلى دفاتر المؤسسة أو على أساس قيمتها السوقية⁽¹⁾.

وتصنف الاستخدامات الثابتة حسب وجهتها الاقتصادية إلى أصول مادية، أصول معنوية وأصول مالية.

أ- الأصول المادية والأصول المعنوية:

تصنف الأصول المادية والمعنوية حسب طابعها، والذي يسمح بالمتابعة الجيدة للسياسة الاستثمارية التي تتبناها المؤسسة، فتتضمن الأصول المعنوية المصاريف الإعدادية (نفقات التأسيس)، باعتبارها المصاريف التي تتحملها المؤسسة عند إنشائها أو عند شرائها لوسائل استغلالها الدائمة إضافة إلى المصاريف المتعلقة بتطوير المؤسسة أو إتقان نشاطها.

وعلى مستوى الأصول المادية لم يتم التمييز بين الأصول الإنتاجية كالألات والمصانع وبين الأصول الأخرى غير الإنتاجية كالمحلات الإدارية وسيارات العمل... الخ.

وفيما يخص وسائل الاستغلال المستأجرة من طرف المؤسسة من مؤسسة القرض الإيجاري

(1)- زهير بوشملة: الهيكل المالي وأثره على قيمة المنشأة، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، وعلوم التسيير، 2003، 2004، ص ص 105-106.

(منقول أو غير منقول)، فهي بمثابة أصول مادية ولكنها لا تعد ملكا للمؤسسة حسب المفهوم القانوني، وبذلك لا ترد في الأصول الثابتة حتى وإن كانت تشكل قسما هاما ومعتبرا من وسائل عملها، وتسجل قيمة عقد الإيجار خارج الميزانية حسب المخطط المحاسبي.

ب- الأصول المالية: على خلاف الأصول المادية والمعنوية فإن الأصول المالية لم تحمل هذه التسمية في المخطط المحاسبي لسنة 1957، وكانت تسمى قيم ثابتة أخرى.

بينما فصل محتواها في المخطط المحاسبي الجديد إلى:

-مساهمات ودمم متعلقة بالمساهمات
-الأصول المالية الأخرى وسندات ثابتة.

1- مساهمات ودمم متعلقة بالمساهمات: يظهر في هذا البند حسابين جديدين:

-الذمم المتعلقة بالمساهمات
-الذمم المتعلقة بالشركات المساهمة.

تسجل هذه الحسابات في المجموعة الرابعة إلا إذا تعلق الأمر بعمليات طويلة الأجل فإنها تسجل في المجموعة الثانية.

2- السندات الثابتة: وتمثل السندات التي تعود حيازتها للمؤسسة بصفة دائمة وتسجل في المجموعة الثانية عوض تسجيلها في المجموعة الخامسة، وهي تلك السندات التي لا تنوي المؤسسة بيعها.

ومن خلال التقسيم الجديد فيما يخص الاستخدامات الثابتة حسب المخطط المحاسبي الجديد فإن البنكي يقسم الاستخدامات المحققة من طرف المؤسسة إلى أصول الاستغلال وأصول خارج الاستغلال، فالأولى تمثل حقيقة وسائل الإنتاج سواء تلك التي تعود ملكيتها للمؤسسة أو تلك المستأجرة في إطار عقد الإيجار، أما الثانية فهي تمثل مجموعة النفقات التي لها علاقة ارتباط غير مباشرة أو طارئة مع الإنتاج.

1-2- الثروة الجارية Le patrimoine circulant:

تتمثل الثروة الجارية في حسابات المجموعات 3، 4 و 5 في المخططين المحاسبيين وتضم مجموع القيم المرتبطة بدورة الاستغلال ومجموع التدفقات المالية وتشكل الثروة الجارية من:

1-2-1- المخزون: (المجموعة الثالثة في الأصول)

يعرف المخطط المحاسبي المخزون بأنه مجموع السلع والخدمات التي تدخل في دورة استغلال المؤسسة إما من أجل بيعها على حالتها أو بعد انتهاء سيرورة الإنتاج الجاري أو المستقبلي أو استهلاكها كاستعمال أول⁽¹⁾، وبالتالي تحصي حسابات المخزون الاستخدامات المؤقتة للمؤسسة.

1-2-2- Les créances et liquidités السيولة والذمم

تحصي الثروة الجارية للمؤسسة في تاريخ معين، مجموع القيم القابلة للتحويل وأموالها الجاهزة في البنوك ويكون البنكي متيقضا للنشاط الجاري للمؤسسة وإلى حاجيات التمويل الخارجية التي يمكن أن يولدها وما يشغله هو تعيين الحسابات المرتبطة بدوره الاستغلال وتصنف الذمم حسب طبيعتها إلى⁽²⁾:

أ- ذمم الاستغلال وهي الذمم الناتجة عن البيع أو أداء الخدمات والذمم الأخرى للاستغلال.
ب- ذمم متنوعة.

ج- رأس المال المكتتب والإسمي ولكنه غير مدفوع.

I-2-3- Les exigibilités المستحقات

يجمع المخططان المحاسبيان في حسابات المجموعتين الرابعة والخامسة، مجموع الديون قصيرة الأجل للمؤسسة تجاه الآخرين، وتمثل جزءا من القروض المتعاقد عليها لأجل (أقل من سنة).

وتختلف الديون حسب طبيعتها إلى ديون مالية، ديون الاستغلال وديون مختلفة.

أ- الديون المالية: تقسم الديون المالية إلى أربعة بنود تتمثل فيما يلي:

البند الأول: قروض إلزامية قابلة للتحويل Emprunts obligataires convertibles

البند الثاني: إصدار سندات أخرى Autre emprunt obligataire

البند الثالث: قروض لدى مؤسسات القرض Emprunts auprès des établissements

de crédit

⁽¹⁾-Guy RAIMBAULT (Comptabilité analytique et gestion prévisionnelle) édition, chihab, Alger, 1994, P27.

⁽²⁾-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P12.

البند الرابع: قروض وديون مالية مختلفة Emprunts et dettes financières divers
يسمح هذا التمييز بالمتابعة الجيدة لرؤوس الأموال الخارجية ويمكن توضيح معلومات
اعتمادا على هذه البنود وتسمح بالمعرفة الجيدة للتسيير المالي للمؤسسة عن طريق:

1-نسبة كل بند من البنود الأربعة بالنسبة للأموال الدائمة.

2-تطور هذه النسب.

ب-ديون الاستغلال: وتتمثل ديون الاستغلال في:

-ديون على المشتريات أو أداء الخدمات.

-ديون جبائية واجتماعية (الرسم على القيمة المضافة وهيئات اجتماعية).

-ديون الاستغلال الأخرى.

لا يمكن أن تسجل في هذه الحسابات إلا الديون المتعلقة بدورة الاستغلال

ج-ديون مختلفة: تتكون الديون المختلفة من:

-ديون على الأصول الثابتة.

-ديون جبائية (ضرائب على الشركات، رسوم مهنية).

-ديون مختلفة أخرى.

تعتبر هذه الديون خارج دورة الاستغلال وتستنثى من حساب رأس المال العامل المعياري.

يعتمد البنكي في تقييمه للمؤسسة الاقتصادية وكأول خطوة على حسابات الثروة التي تتكون
من الموارد والاستخدامات الثابتة بكل أقسامها إضافة إلى الثروة الجارية والتي تضم مجموع القيم
المرتبطة بدورة الاستغلال ومجموع التدفقات المالية. فتعتبر هذه الحسابات من بين العناصر
الأساسية والأولية لتقييم حاجيات التمويل للمؤسسة تليها وكثان خطوة حسابات النتائج التي
سنتعرض إليها في العنصر الموالي.


2-حسابات النتائج : Les comptes de résultat

كما هو الحال بالنسبة لميزانية المؤسسة والمكونة من قسمين وهما الأصول والخصوم
فحساب النتائج كذلك يتكون من قسمين وهما التكاليف والمنتجات ويصف نشاط المؤسسة خلال
سنة مالية معينة⁽¹⁾، ويسمح بتوفير معلومات حول مردوديتها⁽¹⁾.

⁽¹⁾-TAYEB ZITOUNE, op-cit, P7.

يجب أن توضح حسابات النتائج، عملية تكوين الفائض التي تعمل المؤسسة على خلقه⁽²⁾ ويكمن الفائض في نتيجة السنة المالية وكما يرجى أن تكون هذه النتيجة ربحاً فيمكن أن تحتل الخسارة كذلك وتدرج في ميزانية المؤسسة حسب المخطط المحاسبي، وتمثل نقطة الاتصال ومحور المطابقة بين حسابات الثروة وحسابات النتائج⁽³⁾، كما يتبين من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (4): الصور التي تعكسها ميزانية المؤسسة وحساب النتائج



المصدر: Hervé HUTIN, op-cit, P37.

يقسم حساب النتائج التكاليف والمنتجات إلى ثلاث فئات⁽⁴⁾:

- 1- فئة عناصر الاستغلال (النشاط الإنتاجي للمؤسسة).
- 2- فئة العناصر المالية (العمليات على السندات، الفوائد...).
- 3- فئة العناصر الاستثنائية (هي كل العناصر التي لا تظهر في الفئتين السابقتين).

2-1- عناصر حساب النتائج:

يتكون حساب النتائج من التكاليف والمنتجات.

2-1-1- التكاليف: نفرق بين تكاليف الاستغلال، التكاليف المالية والتكاليف الاستثنائية.

(1)-Farouk Bouyakoub, op-cit, P128.

(2)-Georges CELCE, op-cit, P37.

(3)-Georges CELCE, op-cit, P37.

(4)-Hervé HUTIN, op-cit, P39.

أ- **تكاليف الاستغلال**: يقصد بتكاليف الاستغلال كل التدفقات التي ترجع إلى الاستغلال العادي والجاري للسنة المالية⁽¹⁾.

ب- **التكاليف المالية**: تصنف التكاليف المالية إضافة إلى مخصصات الاهتلاكات والمؤونات ذات الطابع المالي إلى المصاريف المالية التي تدفع إلى الشركاء والمؤسسات المالية والموردين، إضافة إلى خسائر الصرف الناتجة عن شراء العملة الصعبة لأجل.

ج- **التكاليف الاستثنائية**: تمثل التكاليف الاستثنائية مجموع التكاليف خارج الاستغلال وتتمحور حول عمليات التسيير، عمليات برأس المال، إضافة إلى مخصصات الاهتلاكات والمؤونات، ويميز المخطط المحاسبي في عمليات التسيير بين العمليات المتعلقة بتدفقات الاستغلال الاستثنائية والتكاليف الاستثنائية حول عمليات التسيير الخاصة بالسنة المالية الجارية والسنوات المالية السابقة.

2-1-2- **المنتجات**: يتبع نفس المنهج المستعمل في التكاليف، فتقسيم المنتجات إلى منتجات الاستغلال، منتجات مالية ومنتجات استثنائية.

أ- **منتجات الاستغلال**: وتتمثل منتجات الاستغلال في المبيعات والإنتاج المخزن وإعانات الاستغلال والاسترجاعات على الاهتلاكات والمؤونات إضافة إلى تحويل التكاليف الذي يتضمن تكاليف توزع على عدة سنوات مالية.

ب- **منتجات مالية**: وتتمثل في جميع المنتجات التي لا تدخل ضمن منتجات الاستغلال ويميز حساب النتائج بين المنتجات المالية المرتبطة بالمساهمات وهي تلك الأرباح الموزعة والمكافآت المدفوعة إلى الشركة المساهمة في القروض أو التسبيقات، وتلك المرتبطة بالقيم المنقولة ودمم الأصول الثابتة والفوائد والاسترجاعات على المؤونات وتحويلات التكاليف.

ج- **المنتجات الاستثنائية**: يميز المخطط المحاسبي كما هو الحال في التكاليف بين المنتجات على عمليات التسيير والمنتجات على العمليات برأس المال، فتضم الأولى الحسابات القديمة والمسماة منتجات استثنائية و إيرادات السنوات المالية السابقة، أما المنتجات الاستثنائية على العمليات برأس المال تسمح بتسجيل عناصر الأصول المتنازل عنها بقيمتها الصافية.

(1)-Pour plus de détails voir:

Patrice VIZZAVONA, op-cit, P20.

2-2- تقديم جدول حساب النتائج:

يعدّ جدول حسابات النتائج وثيقة إلزامية⁽¹⁾ على المؤسسة، حيث أنه يمثل الأداة الضرورية واللازمة في التحليل الاقتصادي، ويقدم في النموذج التالي:

جدول رقم (3): نموذج جدول حساب النتائج

المبلغ الدائن	المبلغ المدين	الحسابات
×		بيع البضائع
	×	بضائع مستهلكة
×	-	الهامش الإجمالي
+	-	الهامش الإجمالي
×		إنتاج مباع
	×	إنتاج مخزن
×		إنتاج المؤسسة لحاجتها الخاصة
×		أداءات متممة
×		تحويل تكاليف الإنتاج
	×	مواد ولوازم مستهلكة
	×	خدمات
+	-	القيمة المضافة
+	-	القيمة المضافة
×		منتجات مختلفة
×		تحويل تكاليف الاستغلال
	×	مصاريف المستخدمين
	×	الضرائب والرسوم
	×	مصاريف مالية
	×	مصاريف مختلفة
	×	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات
+	-	نتيجة الاستغلال
×		منتجات خارج الاستغلال

(1)- هذه الوثيقة إلزامية حسب المواد من 25 إلى 30 من القرار الصادر في 23 جوان 1975 والمتعلق بطرق تطبيق المخطط المحاسبي الوطني والمادة 10 من القانون التجاري الجزائري.


Pour plus de détails, voir :
TAYEB ZITOUNE, op-cit, P7.


	×	تكاليف خارج الاستغلال
+	-	نتيجة خارج الاستغلال
+	-	نتيجة الاستغلال
+	-	نتيجة خارج الاستغلال
+	-	النتيجة الإجمالية للسنة المالية
	×	ضريبة على الأرباح
+	-	نتيجة السنة المالية

المصدر: Tayeb ZITOUNE, op-cit, P7.

2-2-1- الهيكل العام لجدول حسابات النتائج: يقدم الهيكل العام لجدول حسابات النتائج في

الشكل التالي:





Tayeb Zitoune, op-cit, P8.

المصدر:

3- المعلومات المكتملة والخارجة عن نطاق المحاسبة (extra-comptable) :

لا تركز عملية تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة فقط على المعطيات المتعلقة بالثروة والنتيجة، حيث أن الدقة الحسابية للأرقام يمكن أن تخفي بعض الحقائق والتي لا يمكن الكشف عنها إلا من خلال المعلومات التي لا توفرها المحاسبة، أي تلك الخارجة عن نطاقها، فيعتمد عليها البنكي بدرجة كبيرة لأهميتها البالغة في إتمام عملية تقييم المؤسسة على أكمل وجه. ويكون مصدر هذه المعلومات إما المؤسسة في حد ذاتها أو الأطراف التي تكون معها، ويبقى على البنكي التأكد من صحة هذه المعلومات بطرقه الخاصة سواء بالزيارات الميدانية أو المقابلات الشخصية مع رئيس المؤسسة... إلخ. ويمكن تقسيم هذه المعلومات حسب طبيعتها إلى معلومات كيفية ومعلومات كمية.

3-1- المعلومات الكيفية:

تعتبر المجموعة الأولى من المعلومات ذات طابع ذاتي بالنسبة للبعض، وعلى هذا يجب أن تدقق هذه المجموعة حول نطاقات المؤسسة كموضوع يدور حوله البحث من جهة الشخصية المعنوية للمؤسسة والبيئة المفروضة عليها بشكل أو بآخر، إضافة إلى وسائل العمل والاستراتيجية المتبعة من طرفها⁽¹⁾.

أ- الشخصية المعنوية: الشخص المعنوي يتمثل في المؤسسة، ويقدم بشخص طبيعي يكون مالكا أو رئيسا مفوضا. وعلى البنكي معرفة هذه الشخصية باعتبار أن اتساع وامتداد الخطر يرتبط بها. تكون الشخصية المعنوية لمؤسسة مضبوطة ومشروطة بجوانب قانونية مختلفة، حيث يسمح الهيكل القانوني للمؤسسة بقياس آفاق الخطر البنكي بتحديد درجة مسؤولية المالك أو الشركاء، حيث أن هذه المسؤولية قد تكون غير محدودة، وتتعدى إلى الثروة الشخصية لهم، ويمكن أن تكون


(1)-Georges CELCE, op-cit, P46.

محدودة بقدر ما ساهموا به في المؤسسة* .

ب- **قيود البيئة:** تتواجد المؤسسة في بيئة أين تفرض عليها مجموعة من القيود سواء كانت قيود سياسية، اجتماعية، اقتصادية، مالية، تكنولوجية أم قانونية –جبائية، وتتم دراسة البيئة من خلال التحليل البيئي الذي يشمل دراسة القطاع الذي تنتمي إليه، إضافة إلى قياس حدة المنافسة، أما التحليل الاستراتيجي فيهتم بدراسة الاستراتيجية الخاصة التي تتبعها المؤسسة في نشاطها وعلاقتها مع الزبائن والموردين، ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

*-لمزيد من التفاصيل، ارجع إلى المبحث الثاني من الفصل الأول.

شكل رقم (6): قيود البيئة وقابلية تأثر المؤسسة



Georges CELCE, op-cit, P48.

المصدر:

ج- وسائل المؤسسة: تتبع المؤسسة سلوكا معيناً بغية استمرارية نشاطها، وهذا في ظل القيود المفروضة عليها من خلال البيئة التي تتواجد فيها، ويترجم هذا السلوك بالاستراتيجية المتبعة من طرف رئيس المؤسسة حسب القدرة على العمل، وتنقسم الوسائل التي يعتمد عليها لتحقيق ذلك السلوك إلى وسائل مادية ووسائل بشرية.

1- الوسائل المادية: تعتمد المؤسسة على وسائل مادية تتمثل في الأصول التي تعتمد أساسا

على أدوات الإنتاج، حيث لا توفر الميزانية سوى أموال المؤسسة المستثمرة في هذه الأدوات، ولا تظهر التزامات عقد الإيجار رغم أن الأصول المستأجرة تمثل جزءا هاما جدا من الوسائل المادية التي تعتمد عليها المؤسسة في نشاطها، وعليه يمكن أن تكون بمثابة المعلومات المكملة التي يعتمد عليها البنك في تقييم المؤسسة، ونعلم أن الميزانية يمكن أن توفر توضيحا مهما فيما يخص وزن أدوات الإنتاج المستعملة في المؤسسة بالنسبة لمجموع الثروة، ولكن هذه البنية العامة يمكن أن تخفي في المؤسسة ذاتها حقائق مختلفة حسب اختلاف التقييم الحقيقي للأصول الذي تولده قاعدة التكاليف التاريخية، ورغم أن الدرجة النسبية للاهلاك الأصول الثابتة تسمح بتقريب أحسن لدرجة استعمال أداة الإنتاج، فإن عملية التقييم هذه تبقى تقريبية حسب خصوصية كل أداة وحسب الاختلافات في الأنظمة الجبائية للاهلاك.

كما أن درجة الإنتاجية والتنافسية الخاصة بأداة الإنتاج لا تظهر في الميزانية، ولا تؤثر سلبا على قدرة المؤسسة على التجاوب مع الاستراتيجية المتبعة من طرف المسير.

2- الوسائل البشرية: تتمثل الوسائل البشرية في الأشخاص الطبيعيين (الأفراد) الذين يعكسون القدرة الإنتاجية الحقيقية، فهم يعملون على تحقيق النظام والسير الحسن في المؤسسة، وللممكن من إجراء تشخيص اجتماعي، يجب تحليل مهارة العمال وكفاءتهم وقدراتهم، إضافة إلى توضيح تطور مختلف المؤشرات الاجتماعية كخصائص الأجراء الموظفين (فيما يخص التأهيل، الجنس، العمر، الجنسية... إلخ) الأجور، شروط العمل، العلاقات المهنية، المناخ الاجتماعي، التصريحات السنوية للمعطيات الاجتماعية (DADS) ⁽¹⁾... فهي تسمح بإعطاء صورة واضحة وصادقة عن خصائص ومميزات المستخدمين، وهذا ما يسمى بالميزانية الاجتماعية ⁽²⁾، وتعدّها المؤسسات التي تضم أكثر من 300 عامل ⁽³⁾.

وبالتالي، فالمؤسسة مجبرة على تبني استراتيجية معينة للقيود المفروضة من قبل البيئة، وتكون هذه الاستراتيجية تابعة للوسائل المادية والبشرية التي تهيئها المؤسسة وتجهزها، فقوة المؤسسة تقاس بقدرتها على تغيير استراتيجياتها في أسرع وقت ممكن، مع ما يتناسب مع أهدافها

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P697.

(2)-J-M. Auriac, A. Cavagnol, G. Hoffeck, Fet Glemoine, J. Walter, Economie d'entreprise (Stratégie de l'entreprise et éthique), Technipus ed n°1, 1996, Casteilla, Paris, P118.

(3)-Lazary, op-cit, P160.

المرجوة، كما يمكن قياسها أيضا بإعادة توجيه أرباحها واستثماراتها⁽¹⁾.

3-2- المعلومات الكمية: إذا كانت المعلومات الكيفية تسمح للبنكي بالفهم الجيد لحقيقة

المؤسسة دون استخدام الوثائق المحاسبية، فإن المعلومات الكمية تسمح بتكميل هذا الفهم، وتكون

ذات طابع تقني، مالي أو اقتصادي ضرورية لفهم الميزانية وحسابات النتائج.

أ- المعلومات التقنية:

يهتم البنكي بعدد معين من الجوانب التقنية للمؤسسة، والتي تعمل على تدعيم تقييمه للخطر المالي، وتتمثل هذه المعلومات في ما يلي:

-معرفة التطور في حجم الإنتاج والمبيعات، ومعرفة التوزيع في الإنتاج ومتابعة التغيرات التي تطرأ على كمياته من سنة إلى أخرى، فهذه المعلومات تكمل الأرقام المتعلقة بالنشاط التي توفرها المحاسبة التي لو استخدمت وحدها فقط فلن نتمكن من معرفة ما إذا كان التغير في المبيعات من سنة إلى أخرى ناتج عن التغير في الأسعار أم الحجم أم الاثنين معا، وهذا في ظل ارتفاع الأسعار أو انخفاضها.

-الطابع الموسمي لدورة الاستغلال، فحاجيات التمويل المرتبطة بدورة الاستغلال للمؤسسة تتغير مع مدى اتساع الإنتاج الذي يعرف دفعا قويا في المواسم، سواء في فصل الشتاء أو الصيف، كل على حسب طبيعة هذا الإنتاج، وعليه فالبنكي يجب أن يعرف زمن نشاط المؤسسة إذا أراد تقييم حاجياتها دون الاعتماد فقط على الأرقام المحاسبية.

ب- المعلومات المالية:

تقدم المؤسسة للبنكي وثائقها المحاسبية والمتمثلة أساسا في الميزانية وجدول حسابات النتائج، فيقوم هذا الأخير بالنظر في محتوى حسابات كل منهما، حيث أن التفصيل في كل حساب أمر ضروري للتمكن من الإدراك الجيد له، إضافة إلى تخصيص النتيجة الذي يتولد عنه تدفقات خارجة للأموال كأرباح الأسهم التي تقدم للمساهمين، كما يدرس الروابط المالية التي تربط المؤسسة بباقي المؤسسات الأخرى، حيث أن هذه الروابط يمكن أن تجعل المؤسسة في وضعية ارتباط أو وضعية سيطرة تجاه مؤسسة أو عدة مؤسسات أخرى.

⁽¹⁾-Georges CELCE, op. cit, P51.

ج-المعلومات الاقتصادية:

إذا استخرجت المعلومات الأساسية الخاصة بالمؤسسة من الوثائق المحاسبية، فإنها تتطلب عددا معينا من المعلومات المكملة، ويعتمد البنكي في هذا المجال على مختلف الدورات الأساسية للمؤسسة والمتمثلة في: دورة الاستثمار، دورة الاستغلال وتدفقات الخزينة. حيث أن دورة الاستثمار تحصي الموارد التي تهيئها وتجهزها المؤسسة لتمويل وسائل إنتاجها وأصولها الثابتة خارج الاستغلال، ويهتم البنكي لتقييم أهمية هذه الدورة بنفقات التجهيزات وبالنفقات المتعلقة بالأصول الثابتة المادية أو المعنوية، كما يهتم بالموارد المستعملة لتمويل هذه الحاجيات.

أما دورة الاستغلال فيهتم البنكي بمعرفة التفصيل في المخزون سيما الآجال المتوسطة حول مهلة دوران مكوناته، توزيع الزبائن والآجال المتوسطة الموافق عليها من طرف المؤسسة لكل نوع من الزبائن، سواء كانوا زبائن تجاريين، عموميون أو أجنب، توزيع الموردون والآجال المتوسطة للتسوية التي تحصل عليها المؤسسة، سواء من موردين محليين أو موردين أجنب.

أما فيما يخص تدفقات الخزينة فهي توضح التماثل نحو التحصيل النقدي لمجموع الدورات الأخرى، حيث أن المعلومات غير المحاسبية الضرورية في عملية التقييم البنكي، يمكن أن تتعلق بدرجة سيولة الذمم خارج الاستثمار وخارج الاستغلال، ودرجة استحقاق الديون خارج الاستثمار وخارج الاستغلال، الذمم أو الديون المرتبطة بالاستخدامات الجديدة أو بمراد التمويل، كما يمكن أن تتعلق هذه المعلومات بالمساهمات البنكية المستعملة في إطار تمويل دورة الاستغلال والخزينة.

ويمكن أن نخلص القول إلى أن حسابات الثروة، حسابات النتائج، تمثل العناصر الضرورية والأساسية لعملية تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة، حيث لا يمكن فصل عنصر عن آخر كما أن المعلومات المكملة والخارجة عن نطاق المحاسبة، أي تلك المعلومات غير المحاسبية، يمكن أن تعطي بغض النظر عن المحاسبة لوحدها بيان الحقائق المخفية بواسطة الأرقام، حيث تتجاوز عملية تقييم المؤسسة الاعتماد على المعطيات المالية ليعتمد البنكي على هذه المعلومات غير المحاسبية لتساعده في إتمام مهمته ليتوصل إلى اتخاذ القرار فيما يخص قبوله أو رفضه منح القرض المطلوب، وبعد تحديد العناصر المساعدة على تقييم حاجيات التمويل للمؤسسة، فيتم تحليل هذه الحاجيات في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: تحليل حاجيات التمويل للمؤسسة

تمهيد:

تقود العناصر المحاسبية والعناصر الخارجة عن نطاق المحاسبة والمجموعة عن المؤسسة إلى تحليل حاجياتها للتمويل، وتوضيح هذه الحاجيات من طرف المؤسسة تسمح للبنكي بتقييم درجة خطر القروض التي سيمنحها، فيكون تحليل حاجيات التمويل للمؤسسة، العامل المرتكز عليه من قبل البنكي قبل اتخاذه قرار منح أو عدم منح القروض المطلوبة، ويعتمد على التحليل المالي باعتباره غنيا بمداخل عديدة ومتنوعة إضافة إلى مفاهيمه المختلفة لأن تحديد حقيقة المؤسسة تعتبر بمثابة عملية معقدة، ويهدف البنكي إلى محاولة إبراز هذه الحقيقة ويعمل على تحقيق أهدافه باتباع مدخل يسمح له باستخراج المؤشرات الفعالة التي تهتم:

-بمدى توافق وتعادل بين الوسائل الاقتصادية المستعملة في المؤسسة والموارد المالية التي توجهها لتحقيق أهدافها الاقتصادية وهذا من خلال تقدير الهيكل المالي.

-بإبراز وضعيتها التنافسية، كفاءتها وقدراتها، إضافة إلى طريقة تسييرها وهذا من خلال قياس النشاط والنتائج.

-مردودية المؤسسة في حد ذاتها (l'entreprise est-elle rentable) وهذا من خلال تقييم المردودية.

-بقدرتها على مواجهة النفقات وتغطية حاجياتها التمويلية ومن خلال تحليل حركية التدفقات.

كما يمكن الاعتماد في التوقع بسلوك المؤسسات طالبة القروض على التحليل التمييزي بالاعتماد على دوال سكورينغ (les fonctions scores) التي تهدف إلى التشخيص السريع لل صعوبات والعقبات التي تواجه المؤسسة طالبة القرض وبالتالي سهولة اتخاذ قرار منح أو عدم منح القرض في شأنها وستعرض لهذه الدوال بشيء من التفصيل في نهاية هذا المبحث.

1-تقدير الهيكل المالي:

تتطلب عملية الإنتاج أو البيع وسائل اقتصادية، التي تتطلب هي الأخرى وسائل مالية، وعليه فإن عملية تقدير الهيكل المالي تعمل بصفة رئيسية على تقييم المطابقة الجيدة والملاءمة بين الوسائل الاقتصادية والموارد المالية، إضافة إلى الاستقلالية المالية للمؤسسة، ملاءمتها وسيولتها. يقدر هذا الهيكل أولاً من خلال ميزانية المؤسسة التي تتم قراءتها وفق مدخلين رئيسيين يتمثلان في:

-المدخل الوظيفي: والذي يتمركز في منظور اقتصادي.

-المدخل المالي (مدخل السيولة): والذي يعمل بصفة خاصة على تقدير السيولة.

1-1-المدخل الوظيفي:

يعتبر هذا المدخل بمثابة المدخل الذي يساعد على إجراء تشخيص اقتصادي، تطور هذا المدخل ابتداء من السبعينات، فيعتمد عليه لاستخراج الحقائق الاقتصادية، المجاميع التي تبين بطريقة ما وسائل العمل وبطريقة أخرى الموارد التي تغطيها للقيام بالنشاط، فتبعاً لهذا الأخير يكون للمؤسسة ثروة ووسائل إنتاجية.

يقوم النشاط بخلق حاجة للتمويل، وإضافة إلى وسائل الإنتاج تتولد الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال* BFRE فيبحث المسير عن كيفية تغطية رأس المال الاقتصادي (الأصول الثابتة+BFRE).

يقوم المدخل الوظيفي بتحليل الموارد والاستخدامات في الميزانية لتجزئتها حسب دورة الاستثمار، التمويل والاستغلال، يعتبر BFRE العنصر المركزي في هذا المدخل، حيث تبعاً له يتحدد رأس المال العامل FR أو كما يسمى رأس المال العامل الصافي الإجمالي، وبالتالي نقوم

* - تنتج الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال BRFE عن اختلال في عمليات التسيير، وتزداد هذه الحاجة كلما زاد حجم نشاط المؤسسة، مما يستلزم تمويلها بواسطة مصادر التمويل، وتطل كوسيلة إنتاج وتظهر في الميزانية مع الأصول الثابتة ضمن الوسائل الاقتصادية.

G. RAIMBAULT, op-cit, PP 17-19.

لمزيد من المعلومات انظر:

بقراءة أفقية للميزانية لأنها تركز على مبدأ المطابقة بين الموارد الثابتة والاستخدامات الثابتة.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد مدخل وظيفي ثان يسمى مجموعة الأموال في الميزانية (Bilan-pool de fonds)⁽¹⁾، يقوم هذا المدخل بمقابلة رأس المال الاقتصادي للمؤسسة مع مجموعة من الأموال تميز بين المصادر الخاصة الداخلية والمصادر الخاصة الخارجية، إضافة إلى الديون المالية ونتج هذا المدخل لما له فائدة تغطي حدود المدخل الأول.

يمكن أن تتم قراءة الميزانية ضمن المدخل الوظيفي بطريقتين:

-القراءة الأفقية،

-القراءة العمودية (Pool de fonds).

1-1-1- المدخل الوظيفي الأفقي: ويسمى كذلك مدخل التحليل الأفقي الحركي⁽²⁾ يكمن هدف هذا المدخل الذي يسمح بالقراءة الأفقية للميزانية في التأكد من التوازن الصحيح بين مختلف الدوال الاقتصادية والمتمثلة في: الاستثمار، التمويل والاستغلال بواسطة تقدير التسيير الجيد للهيكل المالي، وتظهر الميزانية الوظيفية العناصر المتمثلة فيما يلي:

-الاستخدامات الثابتة: وهي الاستخدامات التي تبقى لفترة طويلة في المؤسسة بصفة أساسية، هي الأصول الثابتة الإجمالية ووسائل الإنتاج.

-الموارد الدائمة: وتتمثل في الأموال الخاصة والديون طويلة المدى موجهة لتمويل الاستخدامات الثابتة.

(1)-ظهر هذا المدخل بفضل M. levasseur وتبعه M. charreaux

لمزيد من المعلومات انظر: <http://comptanet.ifrance.com/fonctionnel.htm>

(2)-صلاح الدين حسن السيبي، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2003، ص49.

-استخدامات وموارد الاستغلال: تتمثل في عناصر دورة الاستغلال مرتبطة بنشاط المؤسسة وهي المخزون والذمم في الاستخدامات وديون الموردين في الموارد.

-الاستخدامات والموارد خارج الاستغلال: تتمثل على العموم في الذمم والديون غير المرتبطة بدورة الاستغلال وليس لها مدلول اقتصادي خاص.

-استخدامات وموارد الخزينة: تتمثل في القيم الجاهزة وقيم التوظيف المنقولة في الاستخدامات، أما في الموارد فتتمثل في المساهمات البنكية الجارية والأرصدة الدائنة للبنك، فهي ما تضعه المؤسسة في الخزينة وما عليها من التزامات على المدى القصير.

1-1-1-1- المؤشرات المستخرجة إعتماذا على المدخل الوظيفي الأفقي: فمن خلال ما

سبق يتسنى لنا حساب أربعة (04) عناصر مختلفة:

1- رأس المال العامل (FR) ويسمى رأس المال العامل الصافي الإجمالي (FRNG) حسب المخطط المحاسبي، ويسمى كذلك رأس المال العامل الوظيفي حسب M. Charreaux ونقوم من خلاله بمقارنة الاستخدامات الثابتة باعتبارها ممثلة لدورة الاستثمار مع الموارد الدائمة التي تمثل دورة التمويل.

2- الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال (BFRE) فهذه الحاجة تقارن بين الاستخدامات والموارد المرتبطة بدورة الاستغلال (المخزون + ذمم الزبائن + ديون الموردين).

3- الحاجة إلى التمويل خارج الاستغلال (BFHE) أو الحاجة من رأس المال العامل خارج الاستغلال (BFRHE) فتقارن بين الاستخدامات والموارد غير المرتبطة بدورة الاستغلال.

4- الخزينة: ناتجة عن العوامل السابقة في فترة معينة ومن هنا فهي مؤشر عن التوازن بين الدوال المختلفة.


يتجلى واضحا أن الحاجات إلى التمويل (BFRE, BFRHE) يجب أن تغطي برأس المال العامل (FR) ومنه الفائض أو عجز هذه التغطية يشكل الخزينة.


1-1-1-2- تحويل الميزانية المحاسبية إلى ميزانية وظيفية: لا تسمح الميزانية المحاسبية بإجراء هذه القراءة الوظيفية وبالتالي من الضروري إعادة تصنيف وإعادة معالجة بعض بنود الميزانية للحصول على الميزانية الوظيفية ومن ثمة إمكانية إجراء القراءة الأفقية لها، وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

*-تتمثل إعادة تصنيف بنود الميزانية في نقل بعض حساباتها بغية ضمها مع حسابات أخرى، اما إعادة المعالجة فهي إعادة إضافة بعض العناصر التي لا تدرج في الميزانية أو إجراء بعض العمليات الحسابية على بعض الحسابات.

Pour plus de détails voir :
Hervé HUTIN, op-cit, PP 78-83.

شكل رقم (7): تحويل الميزانية المحاسبية إلى ميزانية وظيفية





Hervé HUTIN, op-cit, P79.

المصدر:

يتضح لنا من خلال الشكل السابق، أنه نتج فائض في الموارد الدائمة بالنسبة للاستخدامات الثابتة، هذا الفائض يشكل رأس المال العامل ($FR=20$)، ويوضع لتغطية الحاجة إلى التمويل سواء تلك المولدة عن دورة الاستغلال ($BFRE=12$) أو الحاجة خارج الاستغلال ($BFRHE=3$) بعد تغطية الحاجة الكلية من رأس المال العامل BFR بواسطة هامش الضمان FR، يبقى لدينا فائض يسمح بجعل الخزينة موجبة $T=5$.

1-1-3- تحليل الميزانية الوظيفية الأفقية: يتم تحليل الميزانية الوظيفية بمقارنة الكتل التي تشكلها، وترتكز عملية التحليل على هيكل الاستخدامات والموارد ودرجة التوافق بينهما باتباع معيار التوازن القائم على ما يلي: المورد الطويل الأجل يغطي الاستخدام طويل الأجل.


أ- مبادئ التحليل: نبدأ من دورة الاستغلال والحاجة إلى التمويل التي تتمثل في BFRE فهذه الحاجة تتجدد على الدوام في حالة استمرار الاستغلال، وبذلك تشكل استخدام ثابت، وبالتالي يجب تمويلها بواسطة مورد دائم أي بواسطة رأس المال العامل الصافي الإجمالي (FRNG).

أما فيما يخص الاستخدامات والموارد خارج الاستغلال، فهي تشكل حاجة إلى التمويل خارج الاستغلال ($BFRHE$)^{*}، وتجمع هذه الاستخدامات والموارد العناصر غير الدورية أي المتغيرة، ولا يكون لهذه الحاجة أي معنى اقتصادي، فهي تعمل مرة على إيقال الخزينة ومرة أخرى على تخفيفها. وتنتج الخزينة عن مختلف الكتل المكونة للميزانية الوظيفية ومن خلال رصيدها في لحظة معينة يمكن الحكم على توازن كل الكتل.

وتتم القراءة الوظيفية والأفقية للميزانية حسب بنك فرنسا بالشكل التالي:

^{*}-تسمى كذلك الحاجة من رأس المال العامل خارج الاستغلال، ولأن عبارة رأس المال العامل تفترض وجود دورة، وهذا ما يتخالف مع هذه الحاجة لذا من الأفضل تسميتها الحاجة إلى التمويل خارج الاستغلال.

شكل رقم (8): القراءة الوظيفية والأفقية للميزانية حسب بنك فرنسا



Hervé HUTIN, op-cit, P85


المصدر:

ب - الدراسة المالية لدورة الاستغلال (دراسة BFRE): تنتج عن دورة الاستغلال (شراء،

إنتاج، بيع) حاجة إلى التمويل نتيجة اختلال مزدوج:

1- اختلاف مرتبط بمدة الدورة: يجب أولاً إنفاق مبالغ تغطي عملية الشراء، كما تتحمل المؤسسة تكاليف مختلفة (أجور، إيجار...) وهذا قبل تحصيل المبيعات. ويمكن تشكل دورة الاستغلال الخاصة بمنتوج معين بالطريقة التالية: (نفترض التسوية الفورية للمشتريات والمبيعات)

شكل رقم (9): سيرورة دورة الاستغلال



مدة الحاجة إلى التمويل (الدفع فوري)


Hervé HUTIN, op-cit, P86.

المصدر:

2- اختلاف مرتبط بآجال التسوية: بافتراض أنه بدل أن تتم التسوية في لحظة البيع، فإن الزبائن يدفعون n عدداً من الأيام بعد تلك اللحظة، وهذا ما يمدد فترة الحاجة إلى التمويل أكثر،

وبذلك فإن استرجاع المصاريف المرتبطة بدورة الاستغلال لا تكون لحظة البيع وإنما في تاريخ التسوية (يقع هذا التاريخ بعد لحظة البيع بعدد من الأيام تصل في غالب الأحيان ثلاثة (03) أشهر)، وبذلك تمنح المؤسسة لزيائنها آجالاً أخرى للتسديد وتحصل هي الأخرى على قرض من الموردين لتغطية مشترياتها، وهذا ما ينقص من الحاجة إلى التمويل، ويمكن تشكيل دورة الاستغلال خاصة بمنتوج يعرف الاختلالات السابقة.

شكل رقم (10): دورة الاستغلال مرفقة باختلالات في التسديد



مما سبق يمكن الاستنباط عدة عوامل تؤدي إلى تغير BFRE فهو يتغير بتغير عوامل رئيسية تتمثل في مستوى النشاط، قطاع النشاط والمنتج، القيمة المضافة والتسيير الجيد لهذه العناصر .

1- مستوى النشاط أو رقم الأعمال: فإذا تطور نشط المؤسسة يتطور حجم المشتريات، المخزون والمبيعات بالتوازي، وفي حالة تراجع هذا المستوى ينتج العكس، وبالتالي يوجد رابط بين BFRE ورقم الأعمال، ولهذا فإن النسبة بينهما يفترض أن تكون ثابتة نسبيا.

يعبر عن BFRE في معظم الأحيان بالأيام من رقم الأعمال خارج الرسم (J CA HT).

$$1 \text{ J CA HT} = \text{CA HT} / 360.$$

$$\frac{\text{BFRE}}{\text{CA HT} / 360} = \frac{\text{BFRE}}{\text{CA HT}} \times 360$$

معدل تغير هذه النسبة يتعدى نادرا 15 % (1).

ويمكن أن يحسب FR و الخزينة كذلك بالأيام من رقم الأعمال خارج الرسم وهذا من أجل مقارنتها مع BFRE ولنتمكن أيضا من متابعة تطورهما بمعطيات نسبية.

2- قطاع النشاط والمنتج: تختلف مدة دورة الإنتاج ودورة التخزين من قطاع إلى آخر، كذلك نفس الشيء بالنسبة للإنتاج الموسمي والمبيعات الموسمية، فهي مرتبطة بنوع المنتج المصنوع والمباع ويؤديان إلى تغير BFRE خلال السنة، ومن الصعب تحديد عموميات حول قطاع الصناعات الثقيلة، الخفيفة، التجارة، الخدمات... باعتبار أن BFRE مرتبطة بكثرة بنوع المنتج مقارنة بالقطاع، ومن هنا فإن تاريخ إغلاق الحسابات يمكن أن يكون له أهمية بالغة في التحليل، ومن الضروري مقارنة الميزانيات في التواريخ نفسها، وأخيرا فالمقارنة بين المؤسسات لا تكون لها قيمة إلا بين تلك التي تمارس نفس النشاط.

3- القيمة المضافة: كلما كانت دورة الإنتاج طويلة كلما زادت القيمة المضافة، وكلما أدى ذلك إلى ارتفاع BFRE وتتم المقارنة بين المؤسسات التي لها نفس حجم القيمة المضافة.

(1)-www.tertiaire bilan2.com

من خلال دراسة العوامل المؤدية إلى تغير BFRE فإنه تنتج عنها الملاحظات الآتية:

1- العلاقة بين BFRE ورقم الأعمال ليست ثابتة وذلك للأسباب التالية:

-يعكس BFRE وضعية معينة في تاريخ الميزانية، بينما يقيس رقم الأعمال تدفقات المبيعات في سنة مالية كاملة.

-لا توجد مرونة كاملة بين تغير مستوى النشاط وتغير رقم الأعمال.


-يمكن أن تواجه بعض الحسابات اختلالات استثنائية كارتفاع مخزون المنتوجات تامة الصنع في حالة البيع بالخسارة.

2-لما تكون القيمة المضافة ضعيفة فإن دوران المخزون يكون سريعا ومهلة ديون الموردين طويلة (90 يوما أو أكثر)، ومدة ذم الزبائن قصيرة، فتصبح بذلك موارد الاستغلال أكبر من الاستخدامات (حالة المؤسسات التجارية الكبيرة)، فتتحول الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال إلى مورد التمويل للاستغلال. وهذا يعني أنه إذا كانت الحاجة سالبة فيتحقق فائض في رأس المال العامل للاستغلال.

3-يفرق بعض المحللين بين BFRE الهيكلي وBFRE الظرفي فتشكل الحاجة الهيكلية من

رأس المال العامل للاستغلال، حاجة دائمة ويجب تغطيتها بالموارد الثابتة، أما الحاجة الظرفية فتمثل تغيرات موسمية أو يومية، ويجب تمويلها أو تغطيتها بقرض قصير الأجل، يتوضح ذلك من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (11): BFRE الهيكلي و BFRE الظرفي



توجد ثلاث طرق للحكم على BFRE وهي:

1-أولا نحلل تطور هذه الحاجة وتطور عناصرها على عدة سنوات مالية، ولهذا فإن حساب نسب آجال التسوية ونسب مدة التخزين تعتبر أداة هامة جدا.

2-ثانيا نقارن BFRE المعبر عنها بالأيام من رقم الأعمال خارج الرسم مع BFRE الخاصة بالمؤسسات المنافسة.

3-وأخيرا يجب تحديد BFRE المعيارية بأخذ الظروف العادية للاستغلال.

ج- الحاجة إلى التمويل خارج الاستغلال BFHE: تتشكل هذه الحاجة من العناصر غير الدورية وعموما تكون هامشية ليس لها معنى اقتصادي خاص، وتعكس قرارات استثنائية، أو بالأحرى قرارات غير عادية (دين على شراء أصل معين، تسوية IS*، ذمة مرتبطة بالتنازل عن أصل معين...)، عادة تكون الاستخدامات خارج الاستغلال أقل من الموارد من نفس النوع، لأن:

-الديون على الأصول الثابتة تتكرر بكثرة وبمبلغ أكثر ارتفاعا من الذمم المرتبطة بالتنازل عن الأصول.

-الضريبة الناتجة عن الخصوم هي في العموم أكثر من السلف التي تدرج في الأصول.

وبالتالي يضاف مبلغ BFHE (أو يطرح) إلى BFRE للحصول على إجمالي الحاجة من

$$\text{Rأس مال العامل} = \text{BFRE} + \text{BFHE}$$

د- رأس المال العامل الصافي الإجمالي (FR أو FRNG): يعرف FR من وجهة نظر

وظيفية بأنه الجزء من الموارد الدائمة المخصصة لتمويل دورة الاستغلال، أي أن الموارد الثابتة يجب أن تغطي الحاجة من رأس مال العامل للاستغلال، أما من وجهة نظر حسابية فإن FR هو الفائض الناتج من خلال الفرق بين الموارد الدائمة والاستخدامات الثابتة.

$$\text{Rأس المال العامل} = \text{الموارد الدائمة} - \text{الاستخدامات الثابتة}.$$

وبالتالي يخصص FR كمورد متاح لتغطية BFRE، باعتبار أن هذه الحاجة تعكس قرارات

عادية، فإن رأس المال العامل يعتبر تفسيراً للقرارات الاستراتيجية الخاصة بالاستثمار، الاستدانة،

*-IS: الضريبة على أرباح الشركات.

التوزيع، والاهتلاك.

يرتبط مستوى رأس مال العامل بالميولات الاستراتيجية للمؤسسة، بقطاع النشاط وبالقيمة المضافة، ولكن يتم تقديره بالنسبة لمستوى BFRE الذي يرتبط بمستوى النشاط، القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة، التسيير الجيد لدورة الاستغلال والقيمة المضافة، وعلى هذا يتبين العامل المشترك بين القرارات الاستراتيجية FR والقرارات العملية BFRE.

وبالتالي لا يكمن الهدف في معرفة إذا كان رأس المال العامل موجبا أو سالبا، ولكن يحسب بغرض التحقق من مدى مطابقته لـ BFRE وإذا كان هذا الأخير مسيرا بطريقة جيدة، حيث أنه إذا كان مستوى FR غير كاف لتغطية BFR فإن هذا سيخلق وضعا حرجا، وبذلك تكون عملية تقوية FR وزيادته أساسية، وتمر بزيادة الموارد الدائمة عن طريق رفع رأس المال أو الاحتفاظ بالنتائج المحققة أو الاستدانة من جهة، أو من جهة أخرى بالحفاظ على مستوى أمثل للاستخدامات الثابتة.

وأخيرا يبقى من الضروري تحليل FR وفق منظور متعدد السنوات للحكم على تطوره ومعرفة الأسباب المؤدية إلى ذلك من خلال جدول التمويل وجدول التدفقات المشكلة لهذا الغرض.

هـ - الخزينة كنتيجة لتوازن الهيكل: تظهر الخزينة (T) في المدخل الوظيفي كنتيجة عن التوازن بين رأس المال العامل FR والحاجة إلى التمويل BFR فإذا كان:

$$FR > BFR \implies T > 0$$

$$FR < BFR \implies T < 0$$

يسمح حساب رصيد الخزينة (استخدامات الخزينة-موارد الخزينة) بمعرفة وضعية الميزانية إذا كانت متوازنة أم لا في لحظة معينة، ومنه تعرف الخزينة بطريقتين:

$$T = FR - (BFRE + BFRHE) \quad \text{1- كنتيجة للتوازن المالي:}$$

$$\text{2- كرصيد صافي: الخزينة (T) = استخدامات الخزينة-موارد الخزينة.}$$

لا تستطيع الخزينة أن تغطي ديون الاستغلال إلا إذا حصلت وبطريقة منتظمة رقم الأعمال المحقق (ذمم الزبائن)، ولا تكون لديها قيم جاهزة لتغطية الاختلال بين هذه العناصر (BFRE) إلا إذا وجدت موارد دائمة لم تستعمل في تمويل الاستخدامات الثابتة (بمعنى إذا وجد FR كاف)

تشكل استخدامات الخزينة استخداما ضروريا لتشغيل المؤسسة والمسؤول عن هذه الخزينة يبحث عن صيانتها والحفاظ عليها ويعمل على توظيف الفوائض في القيم المنقولة (SICAV)، سندات الخزينة مثلا).

بينما تظهر موارد الخزينة في حالة عدم كفاية الاستخدامات ويتعلق الأمر بأرصدة البنوك الدائنة (المكشوف البنكي، تسهيلات الصندوق، قروض موسمية) والسندات المخصصة غير المستحقة (EENE) والمساهمات البنكية (كفالات بنكية على الصفقات العمومية، ذمم ناتجة عن التصدير) ولما يكون لدينا عجز في الخزينة فهذا يؤثر على مردودية المؤسسة بواسطة التكاليف المالية التي تولدها ويمكن ان يطرح مشكل السيولة والاستقلالية الخاصة بالقرارات.


ومن خلال ما سبق تنتج الخزينة عن التوازن وتحدد بعنصرين:

1- الحاجة إلى التمويل (BFRE) أو (BFRHE) وأسباب تغيراتها.

2- رأس المال العامل والعناصر المشكلة لأعلى الميزانية.

ومنه ينطلق العمل التحليلي في حالة الخزينة السالبة والناتجة عن عدم التوازن، ثم يتجه تدريجيا نحو الأسباب المؤدية إلى ذلك على مستوى FR و BFR ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (12): أسباب عجز الخزينة



-توقيف الاستثمار

-التعهد من باطن

sous-traiter

-رفع رأس المال

-الاحتفاظ بالنتائج

-الاستدانة طويلة الأجل

-التعهد من باطن

-رفع الأسعار

يجب مراقبة

-تسيير المخزون

-آجال التسوية

-خطر الزبائن

1-1-1-4-حدود المدخل الوظيفي الأفقي:

لا يمكن الحكم عن عدم توازن الهيكل المالي (الخزينة سلبية)، بأنها وضعية غير جيدة حسب هذا المدخل، لأن بعض المؤسسات وخاصة في القطاع الصناعي لديها خزينة سلبية باستمرار أي وضعية شبه دائمة، دون أن يكون ذلك مؤثرا شرط أن تكون القروض قصيرة الأجل قابلة للتجديد (لأن معظم قروض الخزينة تخضع لذلك)، وتشكل شبه موارد ثابتة ويبقى التأكد من أنها تجدد عادة، وهل المكشوف والخصم تجاوزا السقف المحدد لهما أم لا، وهل حجم التكاليف المالية المتأتية عن قروض الخزينة لا تعرض المردودية للخطر.

ويسمح استعمال جداول تدفقات الخزينة وتحليل الأرصدة الوسيطة (SIG) بالحكم عن ما إذا كان فائض الخزينة للاستغلال (ETE) أو الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE) كافيان لتغطية المصاريف ومجابهة الديون قصيرة الأجل.

ومن خلال ما سبق يسمح التحليل الوظيفي الأفقي بوضع تشخيص حول الهيكل المالي للمؤسسة، إضافة إلى المطابقة الجيدة بين دورة الاستغلال مع رأس المال العامل والحاجة من رأس المال العامل للاستغلال، والتي تعكس حالتين إما خزينة موجبة أو سالبة، ويطرح الإشكال التالي: كيف يمكن معرفة أن الهيكل المالي متواز أم غير متوازن، وأن الخزينة موجبة أم سالبة؟ يتم ذلك من خلال:

-مستوى الاستدانة قصيرة أو طويلة الأجل، فيصبح هذا المستوى مؤثرا بالسلب لما تكون التكاليف المالية الناتجة عنها تعرض نتائج المؤسسة للخطر (الخسارة). ويقاس ذلك بنسبة المصاريف المالية إلى رقم الأعمال (FF/CA) أو نسبة المصاريف المالية إلى الفائض الإجمالي للاستغلال (FF/EBE).

-مقارنة وسائل الإنتاج المستخدمة (أصول ثابتة + BFRE) مع رقم الأعمال المحقق وذلك من خلال تطور نسبة رقم الأعمال إلى رأس المال الاقتصادي.

-مستوى (BFRE) مرتفع جدا عن المعيار اللازم ويتم تحديده من خلال حساب BFR المعياري.

1-1-2- المدخل الوظيفي (مجموعة الأموال)-Pool de fonds-: ويسمى مدخل

التحليل الرأسي الساكن⁽¹⁾، ويعتبر هذا المدخل مدخلا اقتصاديا حيث أنه يسمح بإبراز رأس المال الاقتصادي ضمن الاستخدامات باعتباره مولدا للنشاط والنتائج، كما يسمح بتقديم مجموع الموارد - يتعلق الأمر بالأموال الخاصة أو الديون مهما كان تاريخ الاستحقاق- في شكل رزمة (Pool) موجهة لتمويل الاستخدامات.

يستثني هذا المدخل المبدأ القائم على تخصيص الموارد الدائمة لتمويل الاستخدامات الثابتة وهذا ما تم توجيهه كانتقاد للمدخل السابق، كما يعتبر أن موارد الخزينة -والتي تستعمل بطريقة معتادة من طرف المؤسسة حيث أن البعض منها يكون قابلا للتجديد- تشكل جزء من الموارد التي تمول الأصول في الإجمال، حالها كحال الاستدانة طويلة ومتوسطة الأجل والأموال الخاصة، تكون قراءة الميزانية بطريقة عمودية. ويتبع هذا التحليل المنطق الاقتصادي التالي:

-تدرج ضمن الاستخدامات في الأصول الثابتة للاستغلال والحاجة من رأس مال العامل (رأس المال الاقتصادي)⁽²⁾، مجموع الوسائل الضرورية للنشاط الصناعي والتجاري. تتميز الأصول الثابتة خارج الاستغلال (الأصول المالية) عن الأخرى، وتضاف إلى قيم التوظيف المنقولة وإلى القيم الجاهزة لتشكيل الاستخدامات المالية.

-تمثل كل الموارد (باستثناء تلك المدرجة سابقا في الحاجة من رأس مال العامل (BFR) رزمة الأموال (Pool de fonds) الضرورية لتمويل الاستخدامات، هذه الرزمة تضم:

*الموارد الخاصة الداخلية (التمويل الذاتي المتراكم)

*الموارد الخاصة الخارجية (رأس المال، علاوات، إعانات مالية).

*الديون المالية مهما كان أجلها

لا يوجد أي تخصيص من هذه المكونات لاستخدام معين، وتصنف الاستخدامات والموارد

(1)-صلاح الدين حسن السيبي، مرجع سبق ذكره، ص49.

(2)-يسمى بنك فرنسا رأس المال الاقتصادي برأس المال للاستغلال، وهو الجمع بين الأصول الثابتة للاستغلال والحاجة من رأس المال العامل للاستغلال.

حسب مدخل (Pool de fonds) في الشكل التالي:

شكل رقم (13): تصنيف الاستخدامات والموارد حسب مدخل (Pool de fonds)



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: Hervé HUTIN, op-cit, P98

وضعت القيم الجاهزة ضمن الاستخدامات المالية، ويمكن تحليلها حسب خاصيتها (وظيفتها) ومبلغها:

-بمستوى مرتفع نسبيا، يمكن اعتبارها كاستخدام لمواجهة التغيرات في رأس مال العامل للاستغلال،

-بمستوى مرتفع، يمكن اعتبارها كفائض مؤقتة يدرج ضمن الموارد قيد التخصيص (شراء استثمار أو شراء أصل) وتطرح من الديون المالية، وهذا المبلغ لم يستخدم من قبل في الأصول الاقتصادية، وعليه يستطيع المساهمة في النشاط.

لهذا المدخل فائدة مزدوجة تتمثل فيما يلي⁽¹⁾:

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, PP98-99.

1-يسمح هذا المدخل بإجراء مقارنات بين تركيب الاستخدامات ومستوى النشاط أو النتائج، ويسمح بتجزئ استخدامات تبعاً للمؤشرات المستخدمة في حساب النتائج، مثلاً بالنسبة للمردودية التي تشتمل على مقارنة النتيجة المحققة مع الوسائل المستعملة للحصول عليها، فإن نتيجة الاستغلال تقارن برأس المال الاقتصادي لتقييم المردودية الاقتصادية، وبالنسبة للإنتاجية التي تشتمل على جلب إنتاج الوسائل المستعملة من أجل الحصول عليها، فإن رقم الأعمال يسند إلى نفس رأس المال الاقتصادي.

2-يسمح هذا المدخل بتحليل استراتيجي للميزانية، لا يختص بالحكم على توازن الاستخدامات والموارد، ولكن يختص بتحليل تطور بعض عناصر الاستخدامات من جهة، وتطور بعض عناصر الموارد من جهة أخرى، والتي بدورها تعرض اختيار هيكل الخصوم وتسيير المديونية، والتحكيم بين التمويل عن طريق الأموال الخاصة والتمويل عن طريق الاستدانة، وبين الاستدانة طويلة الأجل أو عن طريق المساهمات البنكية، كذلك في فترة انخفاض تكلفة التمويل (المعدلات القصيرة) وثبات المعدلات الطويلة، يكون من الأفضل اللجوء إلى الاستدانة على المدى القصير للاستفادة من انخفاض تكلفة التمويل إذا كانت هذه المساهمات قابلة للتجديد بطريقة أكيدة.

ومنه فإن هذا التحليل الخاص بالميزانية حسب هذا المدخل يسمح بإعادة تشكيل، ترتيب وتنظيم أولويات السياسة العامة والمالية للمؤسسة (النمو، الاستقلالية، المردودية).

ونخلص القول إلى أن مدخل (Pool de fonds) يعتبر مدخلا اقتصاديا لا يعتمد على تخصيص الموارد الثابتة لتمويل الاستخدامات الدائمة، ويسمح بإجراء مقاربات بين:

-وسائل العمل (رأس المال الاقتصادي) ومستوى النشاط <== الإنتاجية.

-وسائل العمل والنتائج <== المردودية

1-2- المدخل المالي (مدخل السيولة، مدخل الثروة):

إذا كان المدخلان الوظيفيان يخصان المسير باعتبارهما يعتمدان على المطابقة بين الاستخدامات والموارد والتحليل الاقتصادي، فإن المدخل المالي يخدم انشغال البنكي، غير أن المدخل الوظيفي استحوذ على المدخل المالي لسببين رئيسيين:

-من الصعب جدا العمل بالمدخل المالي، وهذا ما أحدثه المخطط المحاسبي الجديد في حين انه يتوافق مع تقديم المخطط المحاسبي القديم.

-يتوافق المدخل الوظيفي أكثر فأكثر مع انشغالات البنوك.

1-2-1-هدف المدخل المالي: يهدف المدخل المالي أو مدخل السيولة إلى تشخيص خطر الإفلاس، وبكل دقة خطر عدم كفاية السيولة وعدم الملاءة على المدى القصير، وبالتالي تقدّم الميزانية حسب معياري الاستحقاقية والسيولة المتزايدتين، وتصنف الاستخدامات والموارد حسب هذا المدخل في الشكل التالي:

شكل رقم (14): تصنيف الاستخدامات والموارد حسب المدخل المالي

أموال دائمة (أكبر من سنة)	صافي الأصول الثابتة (أكثر من سنة)
ديون قصيرة الأجل (أقل من سنة)	لأصول المتداولة (أقل من سنة)

Hervé HUTIN, op-cit, P100.

المصدر:

فيكون معيار التفريق بين أعلى الميزانية وأسفلها هو الاستحقاق لمدة سنة، والفرق بين الأصول المتداولة (أو لأقل من سنة) والديون قصيرة الأجل (مستحقة لأقل من سنة) تسمح بالحصول على رأس المال العامل (FR) الذي يعتبر بمثابة مؤشر يبين خطر الإفلاس، فإذا كان: $FR > 0$ <الأصول المتداولة < الديون قصيرة الأجل، وعليه يمكن اعتبار أن المؤسسة جيدة.

ويعتبر رأس المال العامل للسيولة مؤشرا يعبر عن القوة المالية، فهو فائض الأصول لأقل من سنة على الخصوم لنفس المدة، ويبين للمدينين على المدى القصير أن العوائد المستقبلية للمؤسسة ستسمح بتسديد المبالغ المستحقة، وتعبّر عن ذلك نسبة السيولة العامة لما تكون أكبر من الواحد، وتقدم بالصيغة التالية:

الأصول المتداولة

نسبة السيولة = $\frac{\text{الديون قصيرة الأجل}}{\text{الديون قصيرة الأجل}}$

وهناك معيار يكمل هذا المدخل يتمثل في:

*الملاءة العامة للمؤسسة، وتقاس بالعلاقة التالية:

الأموال الخاصة
إجمالي الخصوم

ويتبين من خلال هذه النسبة ما تملك المؤسسة إلى ما تدين به، وتقاس كذلك من خلال مفهوم صافي الأصول (Actif net)، حيث تقيم ثروة المؤسسة محاسيبياً* كما يلي:

صافي الأصول = الأصول الحقيقية - الخصوم المستحقة
(الأصول الحقيقية - الأصول معدومة القيمة) (الخصوم - الأموال الخاصة)

تعبّر هذه العلاقة عن ما تملكه المؤسسة (الأصول الحقيقية) منقوصاً منها ما تدين به (الخصوم المستحقة)، فصافي الأصول⁽¹⁾ هو المعيار الذي يقاس ما يبقى للمؤسسة بعد تسديد كل ديونها، وفي بعض المنظمات المالية يجب أن تنحصر نسبة الأصول الصافية المحاسبية/ الخصوم بين 20% و 30% حتى تكون مقبولة.

وباعتبار أن رأس المال العامل للسيولة هو معيار ملاءة المؤسسة، فإنه يجب مراعاة بعض النقاط قبل حسابه تتمثل في:

-استبعاد كل بند لا تكون له قيمة (non- valeurs) من هذا الحساب.
-تمييز حسابات الأصول والخصوم حسب المعيار (أكثر من سنة، أقل من سنة).
وتكون البنود التي لا تكون لها قيمة في حسابات الأصول مرتبطة إما باختلالات بين

*-وتسمى طريقة تقييم الأصول الصافية المحاسبية أو تقييم صافي المركز المالي، أو صافي الأصول، فكلها تؤدي إلى نفس المعنى.

-لمزيد من المعلومات انظر: زهير بوشملة، مرجع سبق ذكره، ص ص 117-119.

(1)-Pierre LASSEGUE : Identités de la gestion, mélanges, vuibert gestion 1991, p84.

تخصيص التكلفة والإنفاق الفعلي، أو مرتبطة بالأصول الاعتبارية دون قيمة في حالة التنازل عنها وعليه يجب أن تكون مستبعدة من الأصول وتنقص من الأموال الخاصة في حساب رأس المال العامل، وتتمثل في:

جدول رقم (4): البنود معدومة القيمة (non-valeurs)

مصاريف التأسيس	تلغى في الإجمال
مصاريف البحث والتطور	تلغى في غياب المعلومات
تكاليف مسجلة مسبقاً	تلغى إذا كانت المؤسسة تواجه خطر التصفية
تكاليف توزع على عدة سنوات	تلغى في الإجمال
علاوات تسديد السندات	تلغى في الإجمال
فوارق التحويل ومخصصات لمواجهة الخطر	تلغى في الإجمال

Hervé HUTIN, op-cit, P101.

المصدر:

1-2-2- الانتقادات الموجهة للمدخل المالي: وجهة عدة انتقادات للمدخل المالي تتمثل في

النقاط التالية:

-يتم نادرا المطابقة والتوفيق بين تاريخ الاستحقاق وتاريخ السيولة في الواقع حيث أنه يمكن تغطية ذمة في فترة ثلاثة أشهر بينما يسدد دين تجاه مورد معين في مدة 15 يوم، فحسابات رأس المال العامل لها سرعات دوران مختلفة (مهما كان رأس مال العامل موجب، فهو لا يستوعب خطر التوقف عن السداد أو عدم توفر السيولة)

-يعتبر المدخل المالي ساكن مثله مثل المدخل الوظيفي، يعكس ثروة المؤسسة في لحظة معينة، ويمكن أن يتراجع رأس مال العامل نتيجة تغيرات موسمية في دورة النشاط.

-إذا تم تقييم المؤسسة عن طريق الأصول الصافية المحاسبية يؤدي ذلك إلى تقدير غير دقيق، إضافة إلى أن بعض العناصر صعبة التقييم فعلا، لكنها لا تؤخذ بعين الاعتبار كشهرة المحل (Goodwill) ومنه فإن الأصول الصافية المحاسبية تشكل مؤشرا ناقصا ولا يعكس الصورة الحقيقية للذمة المالية (surface financière) للمؤسسة.

-يرتبط هذا المدخل أكثر بالمخطط المحاسبي القديم، لأنه يصعب استخدامه في المخطط

المحاسبي الجديد، الذي يتوافق بكثرة مع المدخل الوظيفي.

ويمكن إجراء مقارنة بين المدخل الوظيفي والمدخل المالي من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (5): مقارنة بين المدخل الوظيفي والمدخل المالي

تحليل وظيفي أفقي	تحليل مالي (السيولة، الثروة)
الملاءمة بين FR و BFR	السيولة والملاءمة
اقتصادي (تسييري)	مالي (متعلق بالذمة)
استمرار الاستغلال	التوقف عن التسديد
بكتل وظيفية	حسب الاستحقاق
الموارد الدائمة-الاستخدامات الإجمالية الثابتة	الأموال الدائمة (لأكثر من سنة)- صافي الأصول الثابتة
استخدامات الاستغلال-موارد الاستغلال	الأصول - الخصوم (لأقل من سنة) (لأقل من سنة)
رأس المال العامل FR	
الحاجة من رأس المال العامل BFR	

Hervé HUTIN, op-cit, P103.

المصدر:

1-3- الأدوات المكتملة لتحليل الهيكل المالي:

مهما كان الاعتماد على المدخل الوظيفي أو المدخل المالي، فإنه من الضروري تكميل عملية تقدير وتحليل الهيكل المالي للمؤسسة باستخدام بعض النسب الموافقة والملائمة لهذا الغرض، فالنسبة هي علاقة معبرة بين مقدارين مترابطين، حيث أن المحلل يُقرب بين معطيتين من الميزانية أو من حساب النتائج، حيث تسمح هذه العلاقة بقياس معايير مختلفة كميّار المردودية، الإنتاجية، الملاءمة... الخ. فمعيّار المردودية يقرب النتيجة المحققة إلى الوسائل المستعملة للحصول عليها، وعملية التقريب تتم بين مقدارين يتمثلان في البسط والمقام ويجب اختيارهما طبقاً لنفس القاعدة حسب معطيات إجمالية أو صافية، خارج الرسم (HT) أو متضمنة الرسم (TTC)... كقياس المردودية الاقتصادية الإجمالية أو الصافية.

ولا تكمن الفائدة من خلال حساب النسب في النسبة بحد ذاتها، ولكن في تطورها في الزمن، في وضعيتها بالنسبة لكفاءات المنافسين وتمائلها بالنسبة لمعطيات التحليل الأخرى، وثباتها بالنسبة لمعايير أو مقاييس أخرى بنكية بالأساس، في حالة كونها ذات معنى حقيقي، وتشكل معياراً

يعتمد عليه البنكي في عملية التحليل، وتمكنه من الحكم على الوضع المراد دراسته.

وبالتالي يمكن تشكيل مجموعة من النسب تكمل عملية تحليل الميزانية، وتتمثل في:

-نسب الهيكل المالي.

-نسب النشاط.

بالإضافة إلى نسب السيولة الموضحة في المدخل المالي، ونسب المردودية.

1-3-1-نسب الهيكل المالي: وتدعى كذلك نسب المديونية، وهي النسب التي تقيس مدى

اعتماد المؤسسة في تمويلها العام على أموالها الخاصة وعلى أموال الغير.

1-1-3-1-نسبة المديونية: تقيس المديونية نسبة اعتماد المؤسسة في تمويلها العام على

الموارد المالية الأجنبية، مقارنة باعتمادها على مواردها المالية، وتشتت البنوك أن تكون هذه النسبة أقل من 50%، وتعطى بالعلاقة التالية:

نسبة المديونية = مجموع الديون / مجموع الموارد

1-3-1-2-نسبة الاستقلالية المالية: تقيس هذه النسبة مدى اعتماد المؤسسة على أموالها

الخاصة في تمويلها العام، وتعطى بالعلاقة التالية:

نسبة الاستقلالية المالية = الأموال الخاصة / الأموال الأجنبية

1-3-1-3-نسبة القدرة على الاستدانة: تقيس هذه النسبة مدى قدرة المؤسسة على

الحصول على المزيد من القروض، وتعطى بالعلاقة التالية:

نسبة القدرة على الاستدانة = الديون متوسطة وطويلة الأجل / الأموال الخاصة

ويلزم المعيار البنكي المؤسسة بأن تكون الديون متوسطة وطويلة الأجل (DLMT) أقل من

الأموال الخاصة، يعني أن تكون هذه النسبة أقل من الواحد (1)، أما إذا كانت أكبر منه فهذا يعني أن مساهمة جالبي الأموال الواجبة السداد في التمويل طويل الأجل أكثر من تلك المتعلقة بالمساهمين مما يؤدي إلى نتيجة مزدوجة تتمثل فيما يلي:

1- تحملهم بصورة كبيرة للخطر مقارنة بالمساهمين، وبالتالي لا يمكن اعتبارهم من مالكي المؤسسة.

2- الارتباط الكبير للمؤسسة بموافقتهم، مما يقلل من الاستقلالية في اتخاذ القرار.

ومن الناحية النظرية فإن قدرة المؤسسة على الاستدانة تكون في حدها الأقصى لما تتعادل

الديون متوسطة وطويلة المدى مع الأموال الخاصة، نشير إلى أن الأموال الخاصة لا تتضمن الاهتلاكات والمخصصات المتراكمة، فوجهة نظر البنك تتوافق بدرجة كبيرة مع المدخل المالي مقارنة بالمدخل الوظيفي، وعليه يفضل استعمال الأموال الخاصة بعد توزيع الأرباح. وتكتمل هذه النسبة بالعلاقة التالية: المصاريف المالية / رقم الأعمال خارج الرسم.

فإذا كانت الاستدانة طويلة الأجل منخفضة، وكانت هذه النسبة مرتفعة، يعني هذا أن الخزينة سالبة بدرجة خطيرة خلال فترة معينة من السنة (ليس بالضرورة لحظة إغلاق الحسابات)، وهذا ما يتوافق مع نشاط موسمي معين، ولكنه غير كاف لتحقيق مردودية تسمح بتغطية المصاريف المالية.

فبالنسبة للبنك يجب أن تغطي النتائج المحققة، المصاريف المالية ولهذا يقدر مستوى هذه المصاريف المالية بقسمتها على رقم الأعمال (أو القيمة المضافة، أو الفائض الإجمالي للاستغلال)، يوجد معيار بنكي يستوجب عدم مجاوزة مستوى المصاريف المالية نسبة 3% من رقم الأعمال، وإلا سيتوقف البنك عن منح القروض الجديدة. أما بالنسبة لبعض المحللين فهم يفترضون أنه لا يجب أن يتعدى مستوى هذه المصاريف نسبة 50% من الفائض الإجمالي من الاستغلال (FF/EBE<50%).

1-3-1-4- القدرة على التسديد:

تتمثل نسبة القدرة على التسديد في المهلة الزمنية المطلوبة من المؤسسة لتسديد الأموال المقترضة على المدى المتوسط والطويل، وتعطى بالعلاقة التالية:

الديون متوسطة وطويلة الأجل

القدرة على التسديد =

القدرة على التمويل الذاتي

ويجب أن تكون مهلة القدرة على التسديد أقل من ثلاث أو أربع سنوات على العموم⁽¹⁾.

1-3-2-نسب النشاط (أو نسب دوران مهلة التخزين والتسوية):

تقيس هذه النسب درجة فعالية أو استعمال أو تسيير رأس المال الاقتصادي للمؤسسة، وتقوم هذه النسب بمقابلة حساب من الميزانية مع التدفق الملائم في حساب النتائج، وتعلم عن تطورات النسبة التي تعبر عن الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال (BFRE) بالأيام من رقم الأعمال

$$\left(360 \times \frac{BFRE}{CA HT} \right)$$

2- قياس النشاط والنتائج:

تتطلب عملية الإنتاج أو عملية البيع في المؤسسة الاعتماد على وسائل اقتصادية التي تتطلب بدورها وسائل مالية، باستعمال هذه الأخيرة نصل إلى مستوى نشاط معين الذي يسمح بإبراز النتائج التي تحققها المؤسسة وبالتالي تسمح هذه الخطوات بتبيين نقطة الانطلاقة في المؤسسة للوصول إلى ما تصبو إليه، حيث أن المطابقة بين الوسائل الاقتصادية والوسائل المالية يتم تقديرها عبر تحليل الهيكل المالي للمؤسسة وهذا ما تم التطرق له من خلال مختلف المداخل المعتمد عليها لقراءة الميزانية، ويتم بالمقابل تقدير مستوى النشاط والنتائج بواسطة تحليل حساب النتائج ولكن كون هذا الأخير ينتهج التقدير المحاسبي فلن يجدي نفعا لاستخراج مؤشرات هامة تقيس النشاط والنتائج المحققة سوى الاعتماد على الأرصدة الوسيطة للتسيير (SIG) المقترحة من طرف المخطط المحاسبي العام التي أصبح معظم المحللين يعتمدون عليها بشكل بارز.

2-1-الأرصدة الوسيطة للتسيير: (SIG)

تسمح دراسة الأرصدة الوسيطة للتسيير بفهم كيفية تشكيل النتيجة الصافية، متابعة تطور كفاءة المؤسسة ومردودية نشاطها زمانيا ومكانيا⁽²⁾ إضافة إلى ذلك فهي تسمح باستخراج المؤشرات الدالة على النشاط والمؤشرات الدالة على النتائج⁽³⁾.

2-1-1- المؤشرات الدالة على النشاط: تتمثل مؤشرات النشاط في مستوى المبيعات

المحقق من طرف المؤسسة (رقم الأعمال)، الإنتاج، القيمة المضافة، الهامش التجاري.

(1)-www. control gestion/ bilan fonct. htm.

(2)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 37.

(3)-Hervé HUTIN, op-cit, P111.

2-1-1-1-1-2 - رقم الأعمال (CA): يعتبر رقم الأعمال بمثابة مبلغ المبيعات المحقق من طرف المؤسسة فهو مؤشر خارجي⁽¹⁾، ويتم تقدير تطوره من خلال متغيرات مختلفة تتمثل في سياسة الأسعار، سياسة المنتج، سياسة التوزيع، والسياسة التجارية فكل هذه السياسات تفسر تطور رقم الأعمال إضافة إلى تدخل عامل المنافسة والظروف الاقتصادية. يعبر عن رقم الأعمال بالمبلغ الصافي، وكل بنود حسابات النتائج خارج الرسم على القيمة المضافة (Hors TVA) كما يمكن الحكم على تطوره أيضا بتطور القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة.

2-1-1-1-2 - إنتاج السنة المالية: يخص هذا الرصيد المؤسسات الصناعية فقط ويتشكل من الإنتاج المباع (رقم الأعمال الخاص بالنشاطات الصناعية)، الإنتاج المخزن، الإنتاج الثابت (إنتاج المؤسسة لذاتها)، حيث يتم تقويم الإنتاج المباع بسعر البيع بينما يقوم الإنتاج المخزن والإنتاج الثابت بتكلفة الإنتاج⁽²⁾، ويقاس بالصيغة التالية⁽³⁾:

إنتاج السنة المالية = مبيعات السنة المالية - مخزون أول المدة + مخزون نهاية المدة + الإنتاج الثابت.

2-1-1-1-2 - الهامش التجاري: يعتبر الهامش التجاري، ما تحققه المؤسسة بعد بيع البضائع على حالتها أي دون تحويل⁽⁴⁾، هذه النتيجة تعتبر كمؤشر أساسي بالنسبة للمؤسسات التجارية والنشاطات الكبيرة للمؤسسات الصناعية حيث يعرف بالفرق بين مبيعات البضائع وتكلفة شراء البضائع المبيعة⁽⁵⁾، وتتضمن تكلفة الشراء زيادة على سعر شراء البضائع، المصاريف التابعة للشراء والتي تتمثل في حقوق الجمارك ومصاريف النقل⁽⁶⁾.

ومن خلال هذا الهامش نتحصل على نسبة الهامش التجاري بالنسبة لرقم الأعمال بالعلاقة التالية⁽⁷⁾:

$$100 \times \frac{\text{الهامش التجاري}}{\text{رقم الأعمال}}$$

(1)-Ibid, P 111.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P 114.

(3)- Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 34.

(4)-Hervé HUTIN, op-cit, P 115.

(5)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 37.

(6)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 34.

(7)-Georges CELCE, op-cit, P 64.

وتبقى هذه النسبة ثابتة في الفترة المتوسطة للمؤسسة ولا يمكن مقارنتها إلا مع مؤسسات ذات نفس الحجم أو تنتمي إلى نفس قطاع الإنتاج.

2-1-1-4- القيمة المضافة (VA): تعرف القيمة المضافة بالفرق بين الاستهلاك والإنتاج، وتمثل فائض الإنتاج الذي تحققه المؤسسة عن طريق رأس المال الاقتصادي⁽¹⁾ (التجهيزات) والعمل -K+L- ويسمح حساب النتائج للمخطط المحاسبي الجديد بالحساب المباشر للقيمة المضافة. وبصيغة أخرى تشكل القيمة المضافة، القيمة التي تضيفها المؤسسة إلى ما اشترته من الغير (الاستهلاكات مصدرها الغير) لتحقيق الإنتاج وفقا للصيغة التالية⁽²⁾:

الاستهلاكات مصدرها الغير + القيمة المضافة لهذه الاستهلاكات = الإنتاج الكلي (الإنتاج + الهامش التجاري).

فينتج لدينا الصيغة الخاصة للقيمة المضافة كما يلي⁽³⁾:

القيمة المضافة = الإنتاج + الهامش التجاري - الاستهلاكات مصدرها الغير.

يعكس رقم الأعمال النشاط الخارجي وقدرة المؤسسة على البيع، بينما تعكس القيمة المضافة النشاط الداخلي للمؤسسة وقدرتها على إجراء التوليف الجيد بين القدرات البشرية والمادية وبالتالي تسمح بتحديد الثروة التي تخلقها المؤسسة⁽⁴⁾، كما تعتبر أداة لقياس وزن المؤسسة الاقتصادي، فعالية وسائل الإنتاج، عائد هذه الوسائل وبالتالي درجة تطورها.

فمقارنة برقم الأعمال والهامش التجاري فإن القيمة المضافة تسمح بتقييم أكثر كفاءة للمؤسسة⁽⁵⁾. يمثل مجموع القيم المضافة المحقق من طرف المؤسسات المشكلة للاقتصاد ما يسمى

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 34.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P 115.

(3)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 36.

(4)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 38.

(5)-Georges CELCE, op-cit, P 65.

بالنتاج الداخلي الخام (PIB) وهو مفهوم اقتصادي جزئي وكلي في نفس الوقت (ميكرو وماكرو اقتصادي).

2-1-2- المؤشرات الدالة على النتائج: لقياس النتائج المحققة من طرف المؤسسة نعتد على أرصدة خاصة في هذا المجال، تتمثل في الفائض الإجمالي للاستغلال، نتيجة الاستغلال، النتيجة الجارية قبل الضريبة، النتيجة الاستثنائية، النتيجة الصافية المحاسبية، القدرة على التمويل الذاتي والتمويل الذاتي وتقدم هذه الأرصدة كما يلي:

2-1-2-1- الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE): يسمى أيضا في مركزية الميزانيات ببنك فرنسا بالنتيجة الاقتصادية الإجمالية قبل المصاريف المالية، وهو القيمة الزائدة التي يحققها رأس المال الاقتصادي⁽¹⁾، ويمثل أيضا هذا الرصيد الفائض النقدي المستخرج خلال السنة المالية من طرف المؤسسة من خلال قيامها بنشاطها الاقتصادي الذي يضمن لها البقاء والاستمرار⁽²⁾.

يعتبر الفائض الإجمالي للاستغلال المرتكز الأساسي لقياس الكفاءة الاقتصادية للمؤسسة⁽³⁾، ويتميز بأنه مستقل عن سياسة الإهلاك، التوزيع، وتكلفة الاستدانة⁽⁴⁾ إضافة إلى أنه قابل للمقارنة من مؤسسة إلى أخرى تنتمي كلها إلى نفس القطاع، كما يستند إليه كقاعدة في بعض الحسابات المالية فهو بمثابة نقطة الانطلاق لحساب القدرة على التمويل الذاتي، فائض الخزينة للاستغلال والمردودية الاقتصادية ويعطى بالصيغة التالية⁽⁵⁾:

الفائض الإجمالي للاستغلال = القيمة المضافة + مؤونات الاستغلال - (ضرائب ورسوم + تكاليف المستخدمين).

2-2-1-2- نتيجة الاستغلال: يقدم هذا الرصيد المورد الصافي المستخرج بواسطة النشاط العادي للمؤسسة⁽⁶⁾ وبالتالي يعكس حقيقة هذا النشاط بعد الأخذ بعين الاعتبار المخصصات

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P36.

(2)-Georges CELCE, op-cit, P65.

(3)-Hervé HUTIN, op-cit, P117.

(4)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 38.

(5)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 36.

(6)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P39.

والاسترجاعات على الاهتلاكات ومؤونات الاستغلال (DAP و RAP) ⁽¹⁾ وعليه يصبح هذا المؤشر، مؤشرا أقل قابلية للمقارنة مع المؤسسات المنافسة بالرغم من أنه يعد أداة جيدة لتقييم الكفاءات الاقتصادية وتعطى هذه النتيجة بالصيغة التالية⁽²⁾:

نتيجة الاستغلال = الفائض الإجمالي للاستغلال + الاسترجاعات على تكاليف الاستغلال - مخصصات الاهتلاكات والمؤونات.

2-1-2-3- النتيجة الجارية قبل الضريبة، النتيجة الاستثنائية والنتيجة المحاسبية الصافية: تعتبر هذه الأرصدة الثلاثة مركبة ومتعددة العناصر للسماح بإجراء تحليل حقيقي خاصة لإجراء مقارنات ما بين المؤسسات.

تقيس النتيجة الجارية قبل الضريبة مردودية النشاط الاقتصادي والمالي للمؤسسة⁽³⁾ أما النتيجة الاستثنائية فتقيس الموارد المتأتية بواسطة العمليات غير الجارية للمؤسسة⁽⁴⁾ بينما تقيس النتيجة المحاسبية الصافية الموارد التي تبقى تحت تصرف المؤسسة ومدخول الشركاء بعد الضريبة⁽⁵⁾، وتعطى الصيغة الخاصة بكل نتيجة كما يلي⁽⁶⁾:

النتيجة الجارية قبل الضريبة = نتيجة الاستغلال + المنتوجات المالية - التكاليف المالية.

النتيجة الاستثنائية = منتوجات استثنائية - تكاليف استثنائية.

النتيجة المحاسبية الصافية = النتيجة الجارية قبل الضريبة + النتيجة الاستثنائية - (مساهمة الأجراء + ضريبة على الأرباح).

2-1-2-4- القدرة على التمويل الذاتي (CAF): يمثل هذا الرصيد الفائض النقدي

أو الادخار المحقق من طرف المؤسسة في سنة مالية⁽⁷⁾ ويبين قدرتها على تمويل ذاتها ويمثل أيضا

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P118.

(2)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P37.

(3)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 39.

(4)-Ibid, P 39.

(5)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P 41.

(6)-Ibid, PP 38-41.

(7)-Hervé HUTIN, op-cit, P 120.

أيضا الموارد الداخلية المولدة بواسطة نشاط المؤسسة⁽¹⁾، يقيس هذا الرصيد الاستقلالية المالية في نفس السنة المالية التي تحقق فيها.

ويسمى كذلك الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي (MBA) حيث يتشكل من مجموع الوسائل المالية الناتجة عن تشغيل المؤسسة، حيث أن هذه الوسائل لا تنتج من مساهمة جديدة للشركاء ولا من الاستدانة من الغير، ولكن من المؤسسة في حد ذاتها، وبالتالي تسمح بضمان التمويل الداخلي⁽²⁾. ويتشكل الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي من الربح الصافي المحاسبي (النتيجة المحاسبية الصافية بعد الضريبة)، ومخصصات الاهتلاكات والمؤونات ذات الطابع الاحتياطي⁽³⁾. ويمثل هذا الهامش القدرة على التمويل الذاتي للمؤسسة المحققة خلال السنة المالية (قبل توزيع أرباح الأسهم).

تقوم القدرة على التمويل الذاتي بتعزيز الموارد في الميزانية ويدرج هذا الرصيد في جدول التمويل وعليه يمكن اعتباره نقطة ربط بين مختلف وثائق التحليل المالي. ويلعب دورا رئيسيا حيث أنه يعمل على تغطية حاجيات التمويل للمؤسسة فيقوم بتسديد القروض، تجديد وسائل الإنتاج، مواجهة الاخطار، تعويض المساهمين وضمان تطور المؤسسة (التمويل الذاتي).

لما يكون هذا المؤشر غير كافي بالقدر اللازم فلا بد للمؤسسة من اللجوء إلى الاقتراض، رفع رأس مالها... لتغطية حاجياتها للتمويل، وهذا ما يصعب الحصول عليه للتخوف البنكي من عدم استرداد أمواله والمساهمين من عدم تحصلهم على العوائد.

2-1-2-5- التمويل الذاتي L'Autofinancement : يقيس هذا الرصيد قدرة التمويل

الذاتي للمؤسسة بعد سداد أرباح الأسهم⁽⁴⁾ ويعطى بالصيغة التالية⁽⁵⁾:

التمويل الذاتي = القدرة على التمويل الذاتي - أرباح الأسهم.

فإذا قررت المؤسسة عدم توزيع أرباح الأسهم عندئذ يتساوى رصيدي القدرة على التمويل الذاتي (CAF) والتمويل الذاتي (Autofinancement)⁽⁶⁾، ويسمى هذا الأخير الهامش الصافي

(1)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 49.

(2)-Farouk Bouyakoub, op.cit, P214.

(3)-Patrice VIZZAVONA, op.cit, P64.

(4)-Hervé HUTIN, op-cit, P 123.

(5)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P 51.

(6)-Farouk Bouyakoub, op.cit, P215.

للتمويل الذاتي⁽¹⁾، الذي يقاس بالصيغة التالية:

الربح الصافي المحاسبي + مخصصات الاهتلاكات والمؤونات - أرباح الأسهم

ومن خلال القدرة على التمويل الذاتي وما تلعبه من دور رئيسي لتحقيق غايات المؤسسة فإن التمويل الذاتي يؤدي كذلك إلى ضمان سداد القروض، تجديد وسائل الإنتاج، تغطية الأخطار، وتطور المؤسسة.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد مصطلح يصطدم بمفهوم القدرة على التمويل الذاتي والتمويل الذاتي ألا وهو التدفق النقدي* (Cash Flow) حيث أنه كلمة أنجلو-ساكسونية تستعمل في المجال البنكي والمالي، وهو عبارة عن تدفقات الخزينة ويعبر عن الفرق بين كل مدخلات الخزينة (Cash Flow) وكل مخرجاتها (Cash out flow) خلال السنة المالية⁽²⁾، ويعرف كذلك بأنه عبارة عن سيولة الخزينة المحصل عليها من الاستثمار ويتميز التدفق النقدي بأنه لا تدرج فيه إلا الحسابات السائلة المادية، أي التدفقية ولا يهتم بالحسابات الأخرى المعنوية⁽³⁾.

يعتبر البعض أن التدفق النقدي هو التمويل الذاتي (القدرة على التمويل الذاتي الصافي)، أما البعض الآخر فيعتبره أكثر شمولية من الأول، حيث يشمل الأرباح التي ستخرج من المؤسسة تحت شكل أرباح الأسهم، الضرائب...، وفي حقيقة الأمر يختلف مصطلح التدفق النقدي عن التمويل الذاتي وعن الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي، ولإبراز أوجه الاختلاف بين هذه المصطلحات نوجز فيمايلي جدول توضيحي:

جدول رقم (6): جدول توضيحي يبرز الفرق بين Cash Flow، MBA، Autofinancement

Autofinancement	MBA	Cash flow	مجال الاستعمال
قياس القدرة الجزئية على التمويل الذاتي	قياس القدرة الإجمالية على التمويل الذاتي	حساب مردودية الاستثمارات	

(1)-Patrice VIZZAVONA, op.cit, P63.

*-نشير إلى أنه في الوسط البنكي الجزائري تستعمل عبارة التدفق النقدي (Cash flow) للتعبير عن مبلغ الاهتلاكات والمؤونات التي يضاف إليها الربح الصافي بعد الضريبة وقبل التوزيع.

(2)-Farouk Bouyakoub, op.cit, P216.

(3)-Norbet Guedj, Finance d'entreprise, les règles du jeu, Editions d'organisations, Paris, 1997, P162.

الخصائص	قابل للتحيين (peut être actualisé)	غير قابل للتحيين	غير قابل للتحيين
طريقة الحساب	الإيرادات - النفقات الخاصة باستثمار معين في لحظة t	الربح الصافي المحاسبي + مخصصات الاهتلاكات والمؤنات	القدرة على التمويل الذاتي - أرباح الأسهم

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على Patrice VIZZAVONA, op-cit, P64

2-2- جدول الأرصدة الوسيطة للتسيير:

بعد تبين مختلف المؤشرات الدالة على النشاط والمؤشرات الدالة على النتائج، يجب تقديمها في جدول تركيبي يسمح بتقدير تشكيل وتوزيع النتائج كل سنة إضافة إلى تطور هذه النتائج وبعض الحسابات من سنة إلى أخرى. ويقدم كما يلي:

جدول رقم (7): جدول الأرصدة الوسيطة للتسيير:

الأرصدة الوسيطة للتسيير SIG	
الإنتاج CA - الاستهلاك الوسيطي القيمة المضافة - تكاليف المستخدمين الفائض الإجمالي للاستغلال EBE	مؤشرات النشاط
- DAP نتيجة الاستغلال - المصاريف المالية FF النتيجة الجارية قبل الضريبة + النتيجة الاستثنائية - الضريبة على الأرباح IS النتيجة المحاسبية الصافية RNC DAP +	مؤشرات النتائج

القدرة على التمويل الذاتي CAF
- أرباح الأسهم
التمويل الذاتي

المصدر: من إعداد الطالبة

ولتكلمة ما يسمح الجدول بتقديره، يجب أن يكون تقديم الأرصدة بالنسبة المئوية وبقسمتها على الإنتاج بالنسبة للمؤسسات الصناعية، على رقم الأعمال بالنسبة للمؤسسات التجارية أو على القيمة المضافة. كما يجب أن يرفق هذا التقييم بمعدل التغير من سنة إلى أخرى بالنسبة لمؤشرات النشاط على الأقل رقم الأعمال أو الإنتاج، حيث تسمح الزيادة في رقم الأعمال بالحكم على زيادة الحصص السوقية. وعليه يحكم تشكيل الثروة، الإنتاج المباع الذي يقيس الحصة السوقية كما تقيس القيمة المضافة عملية خلق الثروة، أما رصيد الفائض الإجمالي فيقيس عملية توزيع الثروة ويحكم الكفاءة الاقتصادية، وأخيرا تحدد القدرة على التمويل الذاتي الفائض النقدي المحقق.

3- تقييم المردودية:

تتطلب عملية الإنتاج أو عملية البيع في المؤسسة الاعتماد على وسائل اقتصادية التي تتطلب بدورها وسائل مالية، فتسمح بتحقيق مستوى نشاط معين، فيحقق هذا الأخير النتائج التي تهدف إليها المؤسسة، ويتم بعد ذلك تقدير هذه النتائج بالنسبة لتلك الوسائل عن طريق تقييم:

-مردودية الاستغلال

-المردودية الاقتصادية

-المردودية المالية.

يحدد مقياس المردودية طريقة تسيير النشاط ووسائل العمل والأموال المقدمة من طرف المساهمين بالنسبة للأرباح التي تخلقها، حيث أن مردودية وسيلة الإنتاج تقاس بمقارنة هذه الوسيلة مع النتيجة المتحصل عليها من وراء استغلالها.

مردودية وسيلة الإنتاج = النتيجة المحققة/ وسيلة الإنتاج

وهذه المقارنة تدفعنا بالتساؤلات حول ما إذا كانت النتائج المحققة هي كافية بالنسبة:

- للنشاط، وهذا يمثل مردودية الاستغلال (معدل الهامش).
- لوسيلة العمل، وهذا يمثل المردودية الاقتصادية.

جدول رقم (8): طريقة حساب المردودية الإجمالية والصافية للاستغلال

المردودية	رقم الأعمال + الإنتاج	الإنتاج (P)	رقم الأعمال (CA)	مقام النسبة بسط النسبة
المردودية الإجمالية للاستغلال	$\frac{EBE}{CA + P}$	$\frac{EBE}{P}$	$\frac{EBE}{CA}$	EBE الفائض الإجمالي للاستغلال
المردودية الصافية للاستغلال	$\frac{RE}{CA + P}$	$\frac{RE}{P}$	$\frac{RE}{CA}$	نتيجة الاستغلال (RE)

www.colloc.minefi.gouv.fr/colo.htm .

المصدر:

يعبر معدل هامش الاستغلال عن الهامش المحقق من وراء نشاط الاستغلال، تبعاً لرقم الأعمال وهو نتيجة سياسة الأسعار المتبعة إضافة إلى هيكل التكاليف ومنه وضعية المؤسسة بالنسبة لعتبة المردودية⁽¹⁾.

3-1-2- عتبة مردودية الاستغلال le seuil de rentabilité d'exploitation: تسجل

التكاليف في المحاسبة العامة حسب طبيعتها بين التكاليف المتغيرة (التي تتغير مع النشاط) والتكاليف الثابتة (المستقلة عن مستوى النشاط)، فلما يتعلق الأمر بمنتج معين فإن الفرق بين سعر بيعه (PV) وتكاليفه المتغيرة الوحودية (CV) يشكل هامش على التكلفة المتغيرة.

$$\text{Marge sur CV} = \text{PV} - \text{CV}$$

ونعتبر (Q) كمية السلع المعدة للبيع والتي تسمح بتغطية التكاليف الثابتة (F) بهامش على


التكاليف المتغيرة

$$Q \times (\text{PV} - \text{CV}) = F$$

وبالتالي على المؤسسة أن تنتج سلعا بالقدر الذي يكون الهامش على التكاليف المتغيرة الوحودية متضمنا في المصاريف الثابتة بعد هذه الكمية فإن المؤسسة تحقق ربحا، ولهذا فإن النقطة التي يتساوى عندها هامش التكاليف المتغيرة مع المصاريف الثابتة تسمى عتبة المردودية أو النقطة الحرجة (Le point mort) يمكن أن يعبر عنها بالكميات المباعة أو برقم الأعمال وهذا ما يتمثل في الشكل التالي:

⁽¹⁾-Hervé HUTIN, op-cit, P133.

شكل رقم (15): عتبة المرودية



Georges CELCE, op-cit, P72.

المصدر:

حسب الشكل الموضح أعلاه فإن كل تقدم في عتبة المرودية يمر:

- بتخفيض التكاليف الثابتة،
- بنقص التكاليف المتغيرة الوحدوية،
- بارتفاع أسعار البيع.

كذلك تعتبر أهمية المصاريف الثابتة أو الهامش على التكاليف المتغيرة في تحليل معدل هامش الاستغلال نقطة هامة جدا، فعتبة المردودية تسمح بتحديد الأهداف قصيرة المدى وتتوافق بالخصوص مع المؤسسات التي تكون المشتريات فيها مرتبطة مباشرة مع المبيعات شرط أن لا يكون هناك زيادة في المخزون (surstockage)، رغم أن عتبة المردودية تسمح بتحديد مستوى رقم الأعمال الذي يصبح عنده النشاط مربحا وتحقق المؤسسة بذلك أرباحا إلا أنها تقدم حدين يتمثلان فيما يلي (1):

1-تفرض التكاليف المتغيرة نسبيا مع المبيعات في حين أنها يمكن أن ترتفع بطريقة أكثر من نسبية في حالة ارتفاع النشاط (مثلا الساعات الإضافية).

2-تفرض التكاليف الثابتة أنها مستقرة غير أنها يمكن أن تتغير حسب مستوى النشاط.

3-1-3- الرفع الاستغلالي: يقيس الرفع الاستغلالي العلاقة بين تغير المبيعات وتغير النتائج باستخدام معامل الرفع الاستغلالي (CLE) ويعتبر كأداة سهلة نسبيا لقياس سرعة تأثير نتيجة الاستغلال بتغير مستوى النشاط، أي مرونة نتيجة الاستغلال إلى النشاط ويكون بالصيغة التالية (2):

$$\text{معامل الرفع الاستغلالي} = \frac{\Delta RE / RE}{\Delta Q / Q} \dots\dots\dots (1)$$

حيث: RE: نتيجة الاستغلال.

ΔRE : التغير في نتيجة الاستغلال.

Q: الكميات المنتجة والمباعة (النشاط).

ΔQ : التغير في النشاط.

فإذا كان لدينا نشاط يقدر بنسبة 10 % مصحوبا بزيادة في نتيجة الاستغلال بنسبة 20 % فإن معامل الرفع الاستغلالي يكون 20 % / 10 % = 2، ومنه كل ارتفاع في مستوى النشاط بنسبة 1 % يفسر بزيادة مضاعفة في نتيجة الاستغلال.

يتغير معامل الرفع الاستغلالي تبعا لمستوى الإنتاج ويكون مرنا أكثر حسب درجات التكاليف الثابتة، ومن الممكن مقارنة هذا المعامل إلى عتبة المردودية بالاعتماد على عوامل مختلفة في صيغة المعامل ويكون لدينا:

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P135.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P 135.

PV: سعر البيع الوحدوي.

CV: التكاليف المتغيرة الوحدوية.

F: إجمالي التكاليف الثابتة.

Q: مستوى الإنتاج.

فتصبح نتيجة الاستغلال RE كما يلي:

$$RE = Q (PV - CV) - F$$

$$\Delta RE = \Delta Q (PV - CV)$$

فيكون معامل الرفع الاستغلالي (CLE) بالصيغة التالية⁽¹⁾:

$$CLE = \frac{\frac{\Delta Q (PV - CV)}{Q (PV - CV) - F}}{\frac{\Delta Q}{Q}}$$

$$(2) \dots\dots\dots CLE = \frac{\Delta Q (PV - CV)}{Q (PV - CV) - F} \times \frac{Q}{\Delta Q}$$

من الصيغة السابقة فإن الهامش على التكلفة المتغيرة هو: (PV-CV) (Q)، هذا الهامش في عتبة المردودية يساوي التكاليف الثابتة ومنه فإن المقام في العلاقة (2) يصبح معدوما وبالتالي يؤول معامل الرفع الاستغلالي إلى ما لا نهاية وبذلك فهو غير قابل للحساب. وتبين هذه العلاقة أن أهمية معامل الرفع الاستغلالي أكبر في مستوى إنتاج يتمركز قرب عتبة المردودية وينتج لدينا :
-تعمل المؤسسة على تخفيض تكاليفها الثابتة إلى أقصى حد ممكن ولكن هذه الطريقة تسمح بتقدير هذه التكاليف.

-تتغير المردودية بقوة قرب النقطة الحرجة (عتبة المردودية) مما يفسر ويشرح لمحلل خارجي سبب التغيرات القوية في نتيجة الاستغلال من سنة إلى أخرى في حين أن الإنتاج يتغير بنسبة قليلة.

وكخلاصة فإن مردودية الاستغلال (معدل الهامش)، تقاس إنطلاقاً من الأرصدة الوسيطة للاستغلال (SIG) وهي تابعة لرقم الأعمال، لهيكل التكاليف ومقربة عتبة المردودية

⁽¹⁾-Ibid, P 136.

3-2- المردودية الاقتصادية:

تقيس المردودية الاقتصادية فعالية الوسائل الاقتصادية للمؤسسة والمتمثلة في وسائل العمل وهذا من خلال النتائج المحققة ويعتبر هذا كنقطة أساسية في التحليل المالي، لأن هذه النتائج تعكس التسيير المتبع في المؤسسة، قراراتها الاستراتيجية، وضعيتها التنافسية والملائمة الجيدة لأصولها مع نشاطها. ومن خلال هذا المعيار يمكن الحكم ما إذا كانت المؤسسة جيدة أو غير جيدة فقياس ما تقدمه وسائل الإنتاج وما تحققه المؤسسة من نتائج نستخدم العلاقة التالية⁽¹⁾:

$$\text{المردودية الاقتصادية} = \frac{\text{نتيجة الاستغلال}^*}{\text{الوسائل الاقتصادية}^{**}}$$

في البداية يجب اختيار الأرقام الدالة على الحقيقة الاقتصادية في المؤسسة فنضمن بذلك تناسقها وترابطها حيث موجودات الاستغلال تستنتج كل الأصول التي لا تساهم في نتيجة الاستغلال وهي على العموم الأصول المالية.

يتمثل مؤشر المردودية الاقتصادية الإجمالية (REB) في الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE) بقسمته على رأس المال الاقتصادي الإجمالي (CEB) -حيث لا ينقص من الأصول الثابتة، الاهتلاكات ولا الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال BFRE الخاصة بالمخصصات- أما مؤشر المردودية الاقتصادية الصافية (REN) فيتمثل في نتيجة الاستغلال (RE x) بقسمتها على رأس المال الاقتصادي الصافي (CEN) -بعد الاهتلاك والمخصصات- وتعطى كل من المردودتين الإجمالية والصافية بالصيغتين التاليتين⁽²⁾:

$$\frac{\text{EBE}}{\text{CEB}} = \frac{\text{الفائض الإجمالي للاستغلال}}{\text{موجودات الاستغلال الإجمالية + BFRE}} = \text{المردودية الاقتصادية الإجمالية}$$

(1)- Hervé HUTIN, op-cit, P 137.

*-نتيجة الاستغلال تمثل الفائض الإجمالي للاستغلال (EBE) يحقق بفضل استخدام الوسائل الاقتصادية.

** - الوسائل الاقتصادية تسمح بالنشاط الصناعي والتجاري = موجودات الاستغلال + الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال (BFRE)، يطلق عليها كذلك رأس المال للاستغلال أو الأصل الاقتصادي أو رأس المال الاقتصادي.

(2)- www. kbis. Express. com.

$$\frac{REx}{CEN} = \frac{\text{نتيجة الاستغلال}}{\text{المردودية الاقتصادية الصافية}} = \frac{\text{موجودات الاستغلال الصافية} + \text{BFRE الصافية}}{CEN}$$

تطبق النسبة الأولى بكثرة في المقارنات بين المؤسسات أما النسبة الثانية فتطبق في التحليل الداخلي للمؤسسة. يمكن حساب النسبتين بعد الضريبة (IS) بطرحها والتي تكون محسوبة على نتيجة الاستغلال.

بتجزئة نسبة المردودية الصافية نستنتج أنها الناتج الذي تحقق بواسطة معدلين هما: معدل هامش الاستغلال ومعدل دوران رأس المال الاقتصادي وتبين هذه التجزئة من خلال العلاقة التالية⁽¹⁾:

$$REN = \frac{RE}{CEN} = \frac{RE}{CA} \times \frac{CA}{CEN}$$

حيث: RE: تمثل نتيجة الاستغلال.

CA: تمثل رقم الأعمال.

$\frac{RE}{CA}$: تمثل معدل هامش الاستغلال.

$\frac{CA}{CEN}$: تمثل معدل دوران رأس المال الاقتصادي.

يتعلق معدل هامش الاستغلال بالنتيجة المحققة بواسطة رقم الأعمال (أو الإنتاج في حالة النشاط الصناعي) كما تم التطرق له سابقاً، أما معدل دوران رأس المال الاقتصادي فيدل على حجم رقم الأعمال المولد بواسطة رأس المال الاقتصادي (الأصول الاقتصادية) وبالتالي تكون المردودية الاقتصادية تابعة لهذين العاملين. فالاعتقاد أن معدل هامش الاستغلال يكفي وحده لقياس المردودية الاقتصادية ويمكن الحكم على أنها جيدة لما يكون هذا المعدل جيد يشكل ذلك خطأ في التقدير ولذلك نعتبر أن هذا المعدل ضروري وهام ولكنه ليس كافياً لتقييم المردودية الاقتصادية ومن ثمة فإن

⁽¹⁾-Hervé HUTIN, op-cit, P 137.

دوران رأس المال الاقتصادي مهم جدا وهو مرتبط بالقطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة حيث أنه منخفض في الصناعات الثقيلة في التجارات الكبيرة، ولكن بالإمكان أن تكون لدينا مؤسستان تنتميان إلى نفس قطاع النشاط ولديهما نفس معدل هامش الاستغلال بينما تختلف المردودية الاقتصادية لكل منهما تبعا لتسيير مواردها الاقتصادية من خلال:

- 1- تسيير الإنتاج بالمرور على معدل استعمال الطاقات الإنتاجية،
 - 2- تسيير التجهيزات بالمرور على الآلات المهملة، الأراضي أو المباني غير المستعملة،
 - 3- تسيير الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال (BFRE) من خلال دراسة هذه الحاجة وتمركزها في المستوى المطلوب أم لا.
- وعليه لكي تضمن المؤسسة تحقيق مردودية اقتصادية مرضية عليها اتباع الخطوتين التاليتين:

- عليها أن تدير معدل هامش الاستغلال بطريقة جيدة من خلال سياسة الأسعار المتبعة والتحكم في التكاليف.
 - أن تبقى متيقظة لمعدل دوران رأس المال الاقتصادي بملاءمته الجيدة لحجم النشاط.
- ويضمن التوافق الجيد بين النتائج والوسائل الاقتصادية للمؤسسة استيفاء الشرط الأول للمردودية المالية.

3-3- المردودية المالية:

بما أن وجهة نظر المسير كانت المردودية الاقتصادية، فإن تلك الخاصة بالمساهم هي المردودية المالية التي من خلالها يقدر هذا الأخير ما ينتج عن مساهماته. ويحكم المساهم على النتيجة بالنسبة للأموال الخاصة بالمؤسسة، وتتمثل النتيجة التي تعود للمساهمين في النتيجة المحاسبية الصافية (RNC)، وذلك إما بطريقة مباشرة تحت شكل أرباح الأسهم، أو بطريقة غير مباشرة تحت شكل الزيادة في القيمة (plus-value) كاملة بالنسبة للجزء الذي يوضع في الاحتياط، وتقدر بذلك المردودية المالية بالصيغة التالية⁽¹⁾:

$$\text{المردودية المالية} = \frac{\text{النتيجة المحاسبية الصافية}}{\text{الأموال الخاصة}}$$

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P139.

تسمح لنا هذه النسبة بقياس الاستعمال الجيد للمساهمات التي تزداد على مرور السنوات بزيادة النشاط، ولكن زيادة هذه النسبة لا يفسر بقوة هيكل التمويل للمؤسسة وتأثيره على هذه المردودية المالية، لهذا نعتمد في التحليل المالي على أثر الرفع المالي.

3-3-1- أثر الرفع المالي: بما أن المردودية تسمح بقياس التركيب الجيد لرأس المال الاقتصادي (بواسطة معدل الدوران)، فإن المردودية المالية ستسمح بتقدير التركيب الجيد للتمويل بواسطة أثر الرفع المالي، الذي يعكس تأثير استعمال الديون على مردودية الأموال الخاصة. ولتبسيط هذه الفكرة، نورد المثال الآتي⁽¹⁾، والذي يتناول ثلاث مؤسسات A، B، و C، التي تقدم ميزانياتها بالشكل التالي:

ميزانية المؤسسة C		ميزانية المؤسسة B		ميزانية المؤسسة A	
الأموال الخاصة	رأس المال الاقتصادي	الأموال الخاصة	رأس المال الاقتصادي	الأموال الخاصة	رأس المال الاقتصادي
400	1000	400	1000	1000	1000
الديون 600		الديون 600			

المؤسسات A، B، و C لها نفس رأس المال الاقتصادي المقدر بـ 1000 و.ن. وتتحقق كل منها نتيجة استغلال متساوية مقدرة بـ 150 و.ن. وبالتالي تكون مردوديتها الاقتصادية كما يلي:

$$Re = \frac{150}{1000} = 15 \%$$

بالمقارنة بين المؤسسات، فإن:

المؤسسة A و B لها هيكل تمويل مختلف، حيث أن المؤسسة A تعتمد فقط على الأموال الخاصة (CP) في التمويل، بينما تعتمد المؤسسة B على التمويل بالديون بنسبة 60 % بمعدل تكلفة

⁽¹⁾-Hervé HUTIN, op-cit, PP139-142.

دين يقدر بـ $i=10\%$.

المؤسسة B و C لها نفس الهيكل التمويلي ولكن لما تتحمل B تكلفة دين تقدر بـ $i=10\%$ فإن C تتحمل تكلفة أكبر تقدر بـ 17% ، معدل الضريبة على الشركات (IS) هو $t=1/3$. ولتبيين أثر الرفع المالي ولتوضيح المردودية المالية للمؤسسة، نجري عملية مقارنة بين A و B في مرحلة أولى، ثم B و C في المرحلة الثانية.

جدول رقم (9) : مقارنة بين المؤسسة A والمؤسسة B

المؤسسة B	المؤسسة A	المؤسستين
		معايير المقارنة
150	150	نتيجة الاستغلال
60	0	المصاريف المالية
90	150	النتيجة قبل الضريبة (IS)
30	50	الضريبة على الشركات (IS)
60	100	النتيجة المحاسبية الصافية (RNC)
$\%15 = \frac{150}{1000}$	$\%15 = \frac{150}{1000}$	المردودية الاقتصادية (Re)

$\% 15 = \frac{60}{400}$	$\% 10 = \frac{100}{1000}$	المردودية المالية (Rf)
--------------------------	----------------------------	------------------------

Hervé HUTIN, op-cit, P140

المصدر:

تتساوى المردودية الاقتصادية للمؤسسة A و B بينما كانت المردودية المالية للمؤسسة B أكبر من تلك الخاصة بالمؤسسة A فهذه المردودية تختلف بسبب اختلاف الخصوم المالية (Passif financier) وهذا هو أثر الرفع المالي.

بتحليل هذا المثال نلاحظ مايلي:

1- في غياب الاستدانة بالنسبة للمؤسسة A فإن المردودية المالية تساوي إلى المردودية الاقتصادية بعد الضريبة ولدينا معدل الضريبة (IS) $t=1/3$ وينتج:

$$Rf = Re - \frac{1}{3} Re = \left(1 - \frac{1}{3}\right) Re$$

بالتعميم يكون لدينا الصيغة التالية: $Rf = (1 - t).Re$

t: معدل الضريبة.

Rf: المردودية المالية.

Re: المردودية الاقتصادية.

2- ترى المؤسسة B أن هذه المردودية المالية زادت بواسطة أثر الرفع المالي (L) الناتج عن الاستدانة، فيسمح هذا الأثر بقياس سياسة المديونية للمؤسسة⁽¹⁾.

$$Rf = (1 - t).Re + L$$


تحملت المؤسسة B تكلفة دين (i=10%) أقل من المردودية الاقتصادية التي حققتها (Re=15%) ومنه علما كانت القيمة التباينية (Re-i)le différentiel كبيرة كلما زادت المردودية المالية، وكلما كان اللجوء إلى الاستدانة مهماً زادت النسبة (الديون / الأموال الخاصة CP) وينتج لدينا تناقص الأثر الموجب الناتج عن القيمة التباينية بواسطة هذا العامل (D/CP) الذي يشكل ذراع الرفع المالي.

3-3-2-العوامل المؤثرة في أثر الرفع المالي:

(1) - عبد الرزاق بن حبيب، مرجع سبق ذكره، ص 124.

يكون أثر الرفع المالي تابع لعاملين كما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم (16): العوامل المؤثرة في أثر الرفع المالي



Hervé HUTIN, op-cit, P141.

المصدر:

ومنه فإن أثر الرفع المالي ناتج عن $(Re-i)$ و (D/CP) وبجداء العاملين مع إضافة المردودية الاقتصادية تتشكل لنا المردودية المالية، وللحصول على العلاقة التي تؤكد هذه النتيجة نعتد على ما يلي:

نعلم ان نتيجة الاستغلال هي حاصل جداء المردودية الاقتصادية في رأس المال الاقتصادي $(Rex = Re.CE)$ ننقص منها المصاريف المالية الممثلة بحاصل ضرب معدل الاستدانة في مبلغ الديون $(FF=i.D)$ ثم نخضعها للضريبة فنحصل على النتيجة المحاسبية الصافية كما هي موضحة في العلاقة التالية:

$$RNC = (Re x - FF)(1 - t) \dots \dots \dots (1)$$

حيث:

RNC : النتيجة المحاسبية الصافية

Rex : النتيجة الاستغلال.

FF : المصاريف المالية

t : معدل الضريبة

وبتعويض Rex و FF في المعادلة (1) ينتج

$$RNC = (Re.CE - i \times D).(1 - t) \dots \dots \dots (2)$$

ونعلم أن مجموع الأموال الخاصة والديون يشكل رأس المال الاقتصادي E C تنتج عن العلاقة (2) ما يلي:

$$RNC = (Re.(CP + D) - i \times D).(1 - t) \dots \dots \dots (3)$$

كما أن المردودية المالية هي حاصل قسمة النتيجة المحاسبية الصافية على الأموال الخاصة

$$Rf = \frac{RNC}{CP} \dots \dots \dots (3) \text{ وبتعويض العلاقة (3) في (4) نجد:}$$

$$Rf = \frac{(Re.(CP + D) - i \times D).(1 - t)}{CP}$$

$$Rf = \frac{(Re.CP + Re.D - i.D).(1 - t)}{CP}$$

$$Rf = \frac{Re.CP}{CP} \times (1 - t) + (Re - i) \frac{D}{CP} (1 - t)$$

$$Rf = (1 - t) \times Re + (1 - t) \times (Re - i) \times D / CP$$

المردودية المالية المردودية الاقتصادية الرفع المالي

بعد الضريبة

$$\boxed{\text{الكفاءة الاقتصادية}} + \boxed{\text{الكفاءة المالية}}$$

وبالتالي تحقق المعادلة (5) نتائج المثال فيما يخص المؤسستين A و B ولنقارن الآن بين

المؤسستين B و C من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (10): مقارنة بين المؤسسة B والمؤسسة C

المؤسسة C	المؤسسة B	المؤسستين
150	150	معايير المقارنة
60	60	نتيجة الاستغلال
		المصاريف المالية

90	90	النتيجة قبل الضريبة (IS)
30	30	الضريبة على الشركات (IS)
60	60	النتيجة المحاسبية الصافية (RNC)
$\%8 = \frac{32}{400}$	$\%15 = \frac{60}{400}$	المردودية المالية

Hervé HUTIN, op-cit, P142

المصدر:

رغم أن المؤسسة B و C لهما نفس هيكل المديونية، ولكن تتحمل المؤسسة C تكلفة دين تقدر بنسبة 17% فالمردودية المالية للمؤسسة C تقدر بحوالي نصف تلك التي تحققها المؤسسة B وأقل بنسبة 20% من المردودية المالية للمؤسسة A وبالتالي تحوّل أثر الرفع إلى أثر الخفض أو الأثر الطارئ (effet de boomerang ou effet de massue) حيث أن القيمة التباينية (Re-i) سالبة بالنسبة للمؤسسة C وتساوي (15% - 17% = -2%).

تحليل المؤسستين B و C بالنسبة للمؤسسة A يؤدي إلى الانتباه إلى أمرين⁽¹⁾:

1- من المهم اللجوء إلى الاستدانة،

2- شرط أن تكون تكلفة الاستدانة أقل من المردودية الاقتصادية.

ويعتبر هذين الشرطين أمران ضروريان يجب توفرهما حتى لا تنتج آثار سلبية من جراء عملية الاستدانة، وتحدد طبيعة أثر الرفع المالي من خلال القيمة التباينية (Re-i) إما بالسلب أو بالإيجاب، فالحالة الأولى تفسر بأن الاستدانة في غير صالح المؤسسة، أما الحالة الثانية فتقود إلى أثر الرفع المالي المرضي، وبالتالي فإن الاستدانة في صالح المؤسسة، وتشكل عامل تسريع النمو وتجدر الإشارة إلى أن عاملي القيمة التباينية هما: Re و i حيث أن Re ترتبط بنوعية وجودة التسيير، وهو عامل داخلي بالنسبة للمؤسسة، أما i فيمثل العامل الخارجي، وهو ناتج عن متغيرات اقتصادية متغيرة (كمعدل التضخم، سعر الصرف، معدلات الفائدة المطبقة من طرف الاقتصاديات المنافسة، السياسة النقدية، سياسة الميزانية... الخ)، أو غير الاقتصادية (كالوضع الجغرافية-السياسية، عوامل أخرى خارجية المنشأ... الخ).


3-4- العلاقة بين أنواع المردودية المختلفة:

ترتبط مردودية الاستغلال والمردودية الاقتصادية والمردودية المالية ببعضها البعض،

⁽¹⁾-www. apce. com

ولكن بطريقة غير متناسقة، فمردودية الاستغلال (معدل الهامش) هي شرطا ضروريا، ولكن ليس كافيا للمردودية الاقتصادية وهذه الأخيرة هي نفس الشيء بالنسبة للمردودية المالية، ويوضح الشكل التالي اختلاف أنواع المردوديات.

شكل رقم (17): أنواع المردوديات



Hervé HUTIN, op-cit, P 145.

المصدر:

i: تكلفة الاستدانة

حيث: D: الديون

P: الإنتاج

CP: الأموال الخاصة

Rex: مردودية الاستغلال

Re: المردودية الاقتصادية

CEN: رأس المال الاقتصادي

من خلال الشكل السابق يتوضح لنا أن:

1- تحليل الأرصدة الوسيطة للتسيير (SIG) يسمح بفهم كيفية تشكيل نتيجة الاستغلال والعوامل التي تحدها: معدل هامش الاستغلال المرتفع مرتبط بمستوى النشاط والتكاليف المتعلقة به.

2- بالنسبة لمعدل الهامش المرتفع فإن المردودية الاقتصادية يمكن أن لا تكون مرضية إذا كان معدل دوران الأصول غير كاف.

3- لما تكون المردودية الاقتصادية جيدة-والتي نفترض التوفيق الجيد بين معدل الهامش ومعدل دوران الأصول - هذا يؤدي بالضرورة إلى مردودية مالية جيدة (وضعية Re بالنسبة إلى i)

4- تحليل حركية التدفقات:

كما تم الإشارة إليه سابقا فإن الوسائل الاقتصادية والمالية تقدر إنطلاقا من الميزانية على عكس النشاط والنتائج اللذان يقدران انطلاقا من حساب النتائج، فتسمح بعد ذلك المردودية بتقريب النتائج المحققة من الوسائل المستعملة بالاعتماد على مدخل ديناميكي يختص بالتدفقات حيث يمكن دمج الميزانية وحساب النتائج لإعادة تشكيل وتحليل ارتباط وتناسق القرارات المأخوذة خلال سنة مالية (تتمثل في القرارات الخاصة بالاستغلال، الاستثمار، والتمويل).

فلا يعد التشخيص المالي كاملا إذا لم يتضمن هذا المدخل الديناميكي الذي يفسر تطور الثروة في الميزانية من ميزانية إلى أخرى وما يستلزم إدماج عناصر حساب النتائج لأن النشاط بواسطة القدرة على التمويل الذاتي يغير الثروة وهذا ما يعمل جدول التدفقات إلى القيام به.

4-1- أنواع التدفقات خلال السنة المالية:

يمكن ان نميز بين نوعين من التدفقات خلال السنة المالية:

4-1-1- **تدفقات النشاط:** تعتبر هذه التدفقات مولدة للنتيجة، حيث أنها تدرج في حساب النتائج.

4-1-2- **تدفقات الثروة:** تتعلق هذه التدفقات بالعمليات برأس المال في الميزانية أي الاستثمارات بمفهومها الاقتصادي بما فيها زيادة الحاجة من رأس المال العامل إضافة إلى التمويلات المتعلقة برأس المال أو الديون.

وكاول خطوة يمكن أن تجرى عملية التقريب بين تدفقات الثروة وتدفقات النشاط انطلاقا من القدرة على التمويل الذاتي (CAF) وتأخذ هذه العملية شكل جدول التمويل أو مخطط التمويل، حيث أن CAF تمثل مساهمة النشاط في الثروة وتدرج بهذا الصدد ضمن الموارد المستخرجة خلال السنة المالية بجانب القروض والزيادة في رأس المال ومقابل الاستخدامات الجديدة في السنة يتعلق الأمر أساسا بالاستثمارات وسداد القروض.

4-2- مخطط التمويل:

يعتبر مخطط التمويل واحدا من الجداول التقديرية الهامة جدا في حياة المؤسسة لسببين رئيسيين:

أ- لطلبه من طرف البنوك فعلى المؤسسة التي تود الحصول على قرض بنكي أن تعدّ هذا المخطط.

ب- باعتباره الوسيلة الوحيدة التي تتحقق من خلاله المؤسسة مسبقا من الترابط بين سياستها الاستثمارية والسياسة التمويلية، أي أنه يسمح بضمان عدم وجود فارق معتبر بين الاستخدامات والموارد، وأن التوازن المالي محقق.

فتقوم المؤسسة أولا بتحديد سياستها الاستثمارية، ثم الموارد الضرورية لتمويل الاستثمارات، ومن ثمة الاستخدامات التي تولدها هذه الموارد، لا توجد مدة محددة للمخطط، فيمكن أن يمتد على 3، 4، 5 سنوات أو أكثر حسب اختلاف كل حالة، كما تؤثر بعض المفاهيم الاقتصادية والمالية على تشكيلته.

4-2-1- تأثير بعض المفاهيم الاقتصادية والمالية على تشكيلة المخطط: قبل التطرق للإجراءات التقنية التي تسمح بإعداد هذا المخطط، توجد بعض المفاهيم التي تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة على تشكيلة مخطط التمويل.

4-2-1-1- التوازن المالي للمؤسسة: يقوم التوازن المالي للمؤسسة على المبدأ القائل بأن التمويل الدائم يجب أن يكون أكبر أو يساوي من الحاجيات التي تولدها الاستثمارات، إضافة إلى دورة الاستغلال، أي أن الأموال الدائمة للمؤسسة (التمثلة في الأموال الخاصة والقروض على المدى الطويل) يجب أن تكون على الأقل مساوية للاستثمارات الصافية، مضافة إلى رأس المال العامل المعياري، ويتمثل هذا المبدأ في الشكل التالي:

شكل رقم: (18) مبدأ التوازن المالي

الأموال الخاصة	أصول ثابتة وقيم ثابتة صافية
أموال مقترضة	رأس المال العامل المعياري

الاستثمارات الإنتاجية والاستثمارات غير الإنتاجية⁽¹⁾.

-يكون الهدف من وراء الاستثمارات الإنتاجية زيادة وتحسين ربح المؤسسة، كافتناء آلة مثلا وتنتج لدينا حالتين:

*إما شراء آلة لتعويض آلة أخرى: وفي ظل هذه الفرضية لن يكون هناك تغيير في مستوى النشاط وبالتالي لا تكون هناك زيادة في الإنتاج مما يؤدي إلى ثبات رقم الأعمال، وكذلك رأس المال المعياري.

*أو شراء آلة إضافية: وفي ظل هذه الفرضية سترفع المؤسسة من طاقتها الإنتاجية وبالتالي زيادة رقم الأعمال، مما يؤدي إلى زيادة رأس المال العامل المعياري، ويولد الربح الناتج زيادة مباشرة في الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي، وكل هذه العناصر تؤخذ بدقة في مخطط التمويل.

-أما فيما يخص الاستثمارات غير الإنتاجية، يكون لهذا النوع من الاستثمارات بالنسبة للمؤسسة وزنا معتبرا ويمثل حملا عليها لأن مردوديته معدومة، كإجراء محلات إدارية، اقتناء سيارات العمل...وبالمقابل لا تولد هذه الاستثمارات زيادة في رأس المال العامل المعياري.

ب- الأموال الدائمة: تتشكل من:

• الأموال الخاصة: تزداد الأموال الخاصة لأسباب حقيقية كالزيادة العينية في رأس المال، الأرباح التي تضم إلى الاحتياطات، الإعانات المالية، أو لأسباب وهمية كزيادة اعتبارية ناتجة عن فرق إعادة التقدير.

• الأموال المقترضة: وتزداد هذه الأموال بزيادة اقتراض المؤسسة لأموال طويلة الأجل من مؤسسة مالية (البنك)، وتصنف القروض في مخطط التمويل في جهة الموارد بما أن سداد الأقساط السنوية يظهر في الاستخدامات.

4-2-1-1-1-2-قاعدة رأس المال العامل (هامش الضمان): تكمن هذه القاعدة في

الاعتماد على مؤشر رأس المال العامل باعتباره من المؤشرات التي نستطيع من خلالها قياس مدى قدرة المؤسسة على تحقيق التوازن المالي، أي أنه يحدد الوضعية المالية للمؤسسة.


• رأس المال العامل المعياري ورأس المال العامل الصافي: يمثل رأس المال العامل المعياري

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P322.

الحاجة إلى التمويل، والناجمة عن دورة الاستغلال، وهو تابع لنشاط المؤسسة (رقم الأعمال) ومهلات تحصيل الذمم وصرف الديون، بينما يمثل رأس المال العامل الصافي الفرق بين الأموال الدائمة والأصول الثابتة الصافية، بما فيها القيم الثابتة ويعبر عن قدرة المؤسسة على تمويل دورتها الاستغلالية بواسطة الأموال الثابتة⁽¹⁾، ومنه لكي تحقق المؤسسة توازنها المالي يجب عليها أن تمول موجوداتها الثابتة الصافية عن طريق الأموال الدائمة⁽²⁾. لأنها لو تستخدم الديون قصيرة الأجل لتمويل عنصر من الأصول الثابتة سوف يؤدي ذلك إلى اختلال في التوازن المالي للمؤسسة.

ويبين الشكل التالي التوازن المالي للمؤسسة بإبراز المال العامل الصافي ورأس المال العامل المعياري.

شكل رقم (19): التوازن المالي بإبراز رأس المال العامل



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: Patrice VIZZAVONA, op-cit, P320.

يتضح من خلال الشكل السابق أنه يمكن التعبير عن قاعدة التوازن المالي بالمتباينة الآتية:

$$\text{رأس المال العامل الصافي} \leq \text{رأس المال العامل المعياري}$$

وينتج عن الفارق بين رأس المال العامل الصافي ورأس المال العامل المعياري فائض التمويل، أي أنه لو كان رأس المال العامل المعياري أكبر من رأس المال الصافي لنتج لدينا عجز

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, PP320-321.


(2)-M. Darbelet, op-cit, P72.

في التمويل.

4-2-1-1-2- توازن الموارد: يعرف موضع توازن التمويلات من خلال هيكل الخصوم

في الميزانية، ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (20): توازن الموارد




M. Darbelet, op-cit, P73.

المصدر:

أ- استعمال الرفع المالي: تسمح الاستدانة للمؤسسة بتطوير نشاطها إضافة إلى زيادة

المردودية ويتبين اثر الرفع المالي من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (21): أثر الرفع المالي



M. Darbelet, op-cit, P74

المصدر:

يسمح القرض من خلال الشكل السابق بزيادة الربح وبالتالي مردودية الأموال الخاصة، ولكي تنتج لديها زيادة في المردودية المالية، ويكون للرفع المالي أثر موجبا يجب أن تكون المردودية الاقتصادية للاستثمارات أكبر من معدل الفائدة على القروض (تكلفة القروض).

ب- الحد من الاستدانة: تسمح الاستدانة بتسريع النمو (تطور الاستثمارات) وزيادة المردودية (أثر الرفع المالي)، ولكنها بالمقابل تزيد من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها المؤسسة كزيادة الارتباط بالمقرضين، وبالتالي زيادة الخطر المرتبط بهم، حيث يرفضون تقديم مساهمات بعد حد معين، فيتأزم بذلك الوضع الذي ستعرض له المؤسسة، وعليه يجب أن تحد من استدانته فلا يجب أن تتعدى أموالها الخاصة التي تشكل ضمانا للدائنين، فتكون قادرة على تسديد ديونها المالية في مدة ثلاث (03) سنوات كحد أقصى⁽¹⁾، إضافة إلى أنه لا يجب أن تخصص المؤسسة كل سنة أكثر من نصف قدرتها على التمويل الذاتي لتسديد ديونها.

4-2-2- إعداد مخطط التمويل: يتم إعداد مخطط التمويل بالاعتماد على العناصر السابقة،

*-لمزيد من التفصيل أرجع إلى المبحث الثاني من الفصل الثالث.

(1)-M. Darbelet, op-cit, P74.

ويوضح عددا معينا من المعطيات التقديرية بالاعتماد على الاستخدامات من جهة والموارد من جهة أخرى، فإذا كان الفرق بين الموارد والاستخدامات موجبا فهذا يعكس التوازن المالي للمؤسسة، وبالتالي بإمكانها توزيع أرباح الأسهم، ولابد من اتباع الخطوات التالية لإعداد هذا المخطط⁽¹⁾:

- معرفة وضعية الانطلاق (تقديم المؤسسة، صنفها، سياستها الاستثمارية)،
- تحديد الحاجيات المباشرة (الاستخدامات)،
- تحديد الموارد الضرورية لتغطية الحاجيات.

يفسر هذا الجدول تغيرات الاستخدامات والموارد خلال السنة المالية⁽²⁾، ويقوم بوظيفتين أساسيتين⁽³⁾:

- يصف حركة الموارد والاستخدامات الثابتة (أعلى الميزانية)؛
- يحلل نتائج تغير رأس المال العامل الصافي الإجمالي (FRNG) على أصول وخصوم أسفل الميزانية.


كما يسمح بتقريب حاجيات التمويل للمؤسسة من الموارد المتاحة من أجل تغطية هذه الحاجيات، وتتم عملية التسوية بواسطة الخزينة، تتمثل أهمية دراسة هذا الجدول على عدة سنوات في إعادة تشكيل استراتيجية النمو أو التراجع الداخلية أو الخارجية، إضافة إلى السياسة المالية، ويتضح ذلك من خلال الشكل التالي:

(1)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P323.

(2)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P67.

(3)-Pour plus de détails voir : www.Colloc.Minefi.Gouv.Fr/colo.Html.


شكل رقم (22): وظيفة وأهمية جدول التمويل



- القدرة على التمويل الذاتي، أرباح الأسهم.
- زيادة رأس المال.
- استئانة جديدة.


- أصول ثابتة جديدة.
- تسديدات.
- تغيير الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال.

تتم عملية التسوية بواسطة الخزينة



(تطور هيكل الخصوم)

- استراتيجية النمو، التراجع (داخلية، خارجية).



المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على Hervé HUTIN, op-cit, P153.

4-2-3- نموذج جدول التمويل: يقترح المخطط المحاسبي الجديد نموذج جدول التمويل في قسمين⁽¹⁾:

-القسم الأول يبين تطور الحسابات التي تشكل رأس المال العامل الصافي الإجمالي (FRNG)، ويسمح بحساب التغير فيه.

-القسم الثاني يعيد تشكيل تطور حسابات الحاجة من رأس المال العامل (للاستغلال BFRE وخارج الاستغلال BFRHE)، وحسابات الخزينة، أي يحل استعمال (FRNG) وتأثير ذلك على الخزينة.

1- القسم الأول: تغير (FRNG): يبين في هذا القسم كيف أن تغير الاستخدامات الثابتة تم تمويله بالتغير في الموارد الدائمة، وبالتالي يضم:

-الموارد المولدة من طرف المؤسسة (القدرة على التمويل الذاتي CAF ونواتج التنازل عن عناصر الأصول الثابتة)؛

-الموارد المتأتية من المساهمين (زيادة رأس المال)؛

-الموارد الممنوحة من طرف الدولة (إعانات الاستثمار)؛

-الموارد الموفرة من طرف الغير (ديون مالية).

وبالتناظر، تجمع الاستخدامات الثابتة في:

-اقتناء عناصر الأصول الثابتة والتكاليف المعدة للتوزيع على عدة سنوات مالية؛

-تخفيضات في رأس المال؛

-تسديد الديون المالية.

يقدم النموذج الأول في الجدول التالي:

⁽¹⁾-Hervé HUTIN, op-cit, P149.

جدول رقم (11): النموذج الأول لجدول التمويل

السنة N-1	السنة N	الموارد	السنة N-1	السنة N	الاستخدامات
		<p>القدرة على التمويل الذاتي في السنة المالية</p> <p>التنازل أو تخفيض عناصر الأصول الثابتة:</p> <p>- أصول معنوية</p> <p>- أصول مادية</p> <p>- أصول مالية</p> <p>زيادة الأموال الخاصة:</p> <p>- زيادة رأس المال أو المساهمات</p> <p>- زيادة الأموال الخاصة الأخرى</p> <p>زيادة الديون المالية (ج)</p>			<p>التوزيعات الموضوعه للسداد خلال السنة المالية</p> <p>اقتناء عناصر الأصول الثابتة:</p> <p>- أصول معنوية</p> <p>- أصول مادية</p> <p>- أصول مالية</p> <p>تكاليف توزع على عدة سنوات (أ)</p> <p>تخفيض الأموال الخاصة</p> <p>تسديد الديون المالية (ب)</p>

×	×	مجموع الموارد تغير FRNG (الاستخدام الصافي)	×	×	مجموع الاستخدامات تغير FRNG (المورد الصافي)
---	---	---	---	---	--

(أ): المبلغ الإجمالي محوّل خلال السنة المالية.

(ب): باستثناء المساهمات البنكية الجارية وأرصدة البنوك الدائنة.

(ج): خارج علاوات تسديد السندات.

Tayeb ZITOUNE, op-cit, PP71-72.

المصدر:

2- القسم الثاني: استعمال التغير في FRNG: ويتعلق الأمر في هذا القسم بالتطور الحاصل في أسفل الميزانية، يعني في الحاجة من رأس المال العامل (أي التغير في الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال والحاجة من رأس المال العامل خارج الاستغلال)، فتغطية هذه الحاجات بواسطة FRNG والمستخرج في القسم الأول يفسّر بزيادة أو نقصان رصيد الخزينة، ويتمثل ذلك في الصيغة التالية⁽¹⁾:

تغير الخزينة=التغير في رأس المال العامل الصافي الإجمالي-التغير في الحاجة من رأس المال العامل.

$$\Delta T = \Delta FRNG - \Delta BFR$$

ويقدم القسم الثاني في جدول خاص، حيث أن الجدولين الأول والثاني مكملين لبعضهما البعض، فإذا استخرج الجدول الأول مورد، فإن الجدول الثاني يمثل استخداما صافيا، والعكس صحيح، يقدّم هذا الجدول فيما يلي:

جدول رقم (12): النموذج الثاني لجدول التمويل

السنة N-1	السنة N			تغير رأس المال العامل الصافي الإجمالي FRNG
	الرصيد (1-2)	الموارد (2)	الحاجيات (1)	
				تغيرات "الاستغلال" تغيرات أصول الاستغلال: -مخزون قيد الصنع -تسبيقات وسلف مدفوعة -ذمم الزبائن

⁽¹⁾-Hervé HUTIN, op-cit, P151.

				-ذم الاستغلال الأخرى (أ) تغيرات ديون الاستغلال: -تسبيقات وسلف مستقبلة -ديون مالية -ديون الاستغلال الأخرى (ب)
		×	×	المجموع
×-/+	×-/+			1-التغير الصافي للاستغلال (ج)
				تغيرات خارج الاستغلال تغير المدينين الآخرين (أ) (د) تغير الدائنين الآخرين (ب)
		×	×	المجموع
×-/+	×-/+			2-التغير الصافي خارج الاستغلال (ج)
				المجموع 2+1
				حاجة السنة المالية لرأس المال العامل أو الحاجة الصافية لرأس المال العامل في السنة المالية تغيرات الخزينة تغيرات القيم الجاهزة تغير المساهمات البنكية الجارية وأرصدة البنوك الدائنة
		×	×	المجموع
×-/+	×-/+			3-التغير الصافي في الخزينة (ج)
				تغير FRNG (المجموع 3+2+1) استخدام صافي أو مورد صافي

(أ): بما فيها التكاليف المتوقعة مسبقا حسب تخصيصها للاستغلال أو لا.

(ب): بما فيها المنتوجات المتوقعة مسبقا.

(ج): المبالغ توضع بالإشارة (+) لما تكون الموارد أكبر من الحاجيات والعكس صحيح.

(د): بما فيها قيم التوظيف المنقولة.

Tayeb ZITOUNE, op-cit, PP72-73.

المصدر:

إضافة إلى ما سبق، يمكن الاعتماد على التحليل التمييزي للتوقع بسلوك المؤسسة المقترضة ووضعها إما ضمن المؤسسات العاجزة أو المؤسسات الجيدة لتحضى بذلك على قرار إيجابي فيما يخص القرض المطلوب.

5- التحليل التمييزي:

يتم من خلال التحليل التمييزي التوقع بسلوك المؤسسات طالبة القروض، حيث يتم تصنيف هذه المؤسسات بين مؤسسات سليمة (جيدة) والأخرى غير السليمة (غير الجيدة) تلك هي المؤسسات العاجزة، وذلك انطلاقاً من التحليل الإحصائي لحوادث عدم الدفع، مع احتمال وجود صنف آخر من المؤسسات يتم تصنيفها ضمن مؤسسات مشكوك فيها، ويتمثل ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (13): تصنيف المؤسسات حسب حوادث عدم الدفع

منطقة الخطر	منطقة عدم التأكد	منطقة السلامة (الأمان)	
غير سليمة (خطيرة)	حرجة	سليمة	الوضعية المالية
مؤسسات غير جيدة (عاجزة)	مؤسسات مشكوك فيها	مؤسسات جيدة	تصنيف المؤسسات
الخطر أكيد	خطر غير محدد (يستوجب الدراسة والمتابعة)	الخطر معدوم	خطر القرض

المصدر: من إعداد الطالبة.

فالتحليل التمييزي ظهر نتيجة نقص مصداقية النتائج المحصل عليها من خلال تقنية الانحدار⁽¹⁾ التي تقوم على مبدأ أن المتغير التابع -والذي يمثل نقطة رايتينغ⁽¹⁾ الممنوحة من طرف

(1)-لمزيد من المعلومات انظر:

بلوطار مهدي، محاولة توقع خطر القرض بطريقة سكورينغ Scoring، رسالة ماجستير غير منشورة، مهد العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2003، ص65.

وكالة متخصصة تكشف عن الخطر المحقق من طرف المؤسسة على المدى الطويل، والتي لا تدفع الفوائد المستحقة، ولا تسدد مبلغ القرض في الآجال المحددة- مرتبط خطيا بأكثر من متغير مستقل-تتمثل المتغيرات المستقلة في النسب المالية للمؤسسة محل الدراسة كنسب الملاءة، السيولة، والمردودية- .

يعتمد التحليل التمييزي على دوال سكورينغ (Les fonctions Scores)، تهدف هذه الدوال إلى التشخيص السريع لل صعوبات التي تواجه المؤسسة، وخاصة تلك التي تقودها إلى العجز الأكيد. ظهرت طريقة سكورينغ في السبعينات، وترتكز على اختيار والمزج بين نسب مالية محددة خصوصا للعز المحتمل تحققه، وكل نسبة يرتبط بها معامل ترجيح معين، وتمت الدراسات الإحصائية على عينات من مؤسسات سليمة وعينات أخرى من مؤسسات غير سليمة، حيث يمثل مجموع النسب المرجحة دالة سكورينغ، وهي من الصيغة التالية⁽²⁾:

$$X = a_1 R_1 + a_2 R_2 + \dots + a_n R_n$$

حيث: a_1, a_2, \dots, a_n معاملات الترجيح (المعاملات المرتبطة بالنسب المالية)

R_1, R_2, \dots, R_n النسب المالية.

تسمح هذه الطريقة بتصنيف كل مؤسسة جديدة مدروسة إلى قسمين: مؤسسات جيدة، ومؤسسات غير جيدة بتقنية إحصائية تتمثل في تقنية الدوال التمييزية.

وتبرز الدوال الأساسية لسكورينغ بنسبها المالية في الجدول المختصر التالي:

(1)-تعتبر نقطة رايتينغ Rating كمعلومة تمنحها وكالات رايتينغ، وتستخدم هذه الأخيرة التحليل المالي لتقييم مختلف جوانب المؤسسة (المردودية، الملاءة... إلخ) بطريقة تقبيلية. لمزيد من المعلومات انظر:

Hervé HUTIN, op-cit, P27.

(2)-Hervé HUTIN, op-cit, P177.

جدول رقم (14): الدوال الأساسية لسكورينغ بنسبها المالية

دالة Conan & Holder	دالة Collongues	دالة Altman	دالة Crédit-Men ^(*)
مصارييف المستخدمين /القيمة المضافة خارج الرسم	مصارييف المستخدمين /القيمة المضافة خارج الرسم	رأس المال العامل الصافي /إجمالي الأصول	قيم قابلة للتحويل + قيم جاهزة / ديون قصيرة الأجل
مصارييف مالية /رقم الأعمال خارج الرسم	مصارييف مالية /رقم الأعمال خارج الرسم	احتياطات /إجمالي الأصول	أموال خاصة /إجمالي الديون

(*) -ظهرت دالة crédit-Men في الولايات المتحدة الأمريكية، وتقتضي بأن تقييم المؤسسة من حيث الخطر الذي تمثله بالنسبة للبنك لا يقتصر فقط على التحليل المالي، ولكن بالموازاة مع ذلك يجب أن يأخذ في الحسبان البيانات النوعية. لمزيد من التفاصيل انظر:

بلوطار مهدي، مرجع سابق، ص ص98-99.

أموال خاصة /الاستثمارات الصافية	الفائض الإجمالي للاستغلال/إجمالي الأصول	رأس المال العامل الصافي/ إجمالي الأصول	قسم قابلة للتحويل + قيم جاهزة /إجمالي الأصول
سعر المبيعات/المخزون	أموال خاصة /إجمالي الديون	نتيجة الاستغلال/رقم الأعمال خارج الرسم	أموال دائمة /إجمالي الخصوم
رقم الأعمال خاضع للرسم/زبائن + أوراق القبض	رقم الأعمال خارج الرسم /إجمالي الأصول	رأس المال العامل الصافي/المخزون	الفائض الإجمالي للاستغلال /إجمالي الديون

Hervé HUTIN, op-cit, P177

المصدر:

يعتبر أقدم نموذج في هذا المجال ثمرة جهود الأمريكي ألتمان (Altman) سنة 1968، أما في فرنسا فجاءت نماذج: Yves collongues، من مركز الدراسات العليا للأعمال (CESA) إضافة إلى Joël conan et michel Holder، سنة (1979 و 1983)، ودالة مركزية الموازين لبنك فرنسا وهو النموذج الأكثر حداثة والأكثر استخداما بمعدل خطأ ضعيف جدا.

5-1- نموذج ألتمان: (1968):

اختار ألتمان عينة من المؤسسات نصفها سليم والنصف الآخر غير سليم، يشكل المجموع 66 مؤسسة، واستخدم خمس (5) نسب مالية لتشكيل دالته والتي تعطي بالصيغة التالية:

$$Z = 0.012R_1 + 0.014R_2 + 0.033R_3 + 0.006R_4 + 0.999R_5 - 2.675$$

وتتمثل متغيرات دالة ألتمان في الجدول التالي:

جدول رقم (15): متغيرات دالة ألتمان

النسبة Ri/i=1,...,5	تعيين النسبة	معامل الترجيح	القدرة التمييزية للنسبة في الدالة
------------------------	--------------	------------------	--------------------------------------

5	+0,012	رأس المال العامل/ مجموع الأصول	R1
4	+0,014	احتياطات/ مجموع الأصول	R2
1	+0,033	الفائض الإجمالي للاستغلال/ مجموع الأصول	R3
3	+0,006	الأموال الخاصة/ مجموع الديون	R4
2	+0,999	رقم الأعمال خارج الرسم/ مجموع الأصول	R5

الثابت = -2,675

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على: Hervé HUTIN, op-cit, P177

5-2- دالة Collongues:

المعطيات المحاسبية المستخدمة متعلقة بالسنوات المالية 1973-1974 و 1975. والعينة المختارة صغيرة نسبيا، تتكون من 35 مؤسسة سليمة و 35 مؤسسة غير سليمة وتنتمي المؤسسات إلى قطاعات مختلفة من بينها: الملابس الجاهزة، صناعة الأحذية، الأشغال العمومية، البناء.

تتكون دالة Collongues من ثلاث نسب، تهدف إلى تنبيه المؤسسات من حالات الإفلاس أو الوضعيات المتردية جدا، تكتب على الصيغة التالية:

$$Z_1 = 4.98R_1 + 60.04R_2 - 11.83R_3 - 5.45$$

وتتمثل متغيرات دالة Collongues، في الجدول التالي:

جدول رقم (16): متغيرات دالة Collongues

معامل الترجيح	تعيين النسبة	النسبة Ri/ i=1,....,3
+4,98	مصاريف المستخدمين/القيمة المضافة	R ₁
+60,04	مصاريف مالية/رقم الأعمال خارج الرسم	R ₂
+11,83	رأس المال العامل الصافي/مجموع الميزانية	R ₃

الثابت = - 5,45

المصدر: من إعداد الطالبة.

إذا كانت: $0 < Z_1$: المؤسسة غير جيدة.

$0 > Z_1$: المؤسسة جيدة.

لا تعطي هذه الدالة نتائج ذات مغزى لما يتعلق الأمر بالمؤسسات ذات رقم الأعمال أقل من (1 مليون أورو) $1M€$ أو أكثر من $15M€$ ، بالمؤسسات التجارية والمؤسسات ذات أموال خاصة سلبية، ولهذا استوجب الأمر إضافة نسبتين لقياس وضعية المؤسسة بشكل أدق، وتتمثل هاتين النسبتين في R_4 و R_5 ، وهما:

R_4 = نتيجة الاستغلال / رقم الأعمال خارج الرسم.

R_5 = رأس المال العامل الصافي / المخزون.

ولهذا الغرض تستخدم دالة أخرى Z_2 تكتب على الصيغة التالية:

$$Z_2 = 4,61R_1 - 22R_4 - 1,96R_5 - 3,07$$

فإذا كانت $0 < Z_2$: المؤسسة في وضعية غير جيدة

$0 > Z_2$: المؤسسة في وضعية جيدة

3-5- نموذج Conan et Holder:

توفر المعطيات المحاسبية المأخوذة بعين الاعتبار من أجل إعداد هذه الدالة من طرف مركزية الموازين لبنك فرنسا من طرف الجمعية الغربية الأطلسية (Association Ouest Atlantique)، وتغطي هذه المعطيات الفترة الممتدة بين 1970-1975. تعتبر العينة المختارة كبيرة، حيث تتشكل من 780 مؤسسة، منها 151 مؤسسة في وضعية صعبة، و 629 تتابع استغلالها بشكل طبيعي.

تتكون الدالة من خمس (5) نسب مالية تحاول التوقع بعجز المؤسسات، وتكتب بالصيغة

$$Z = 0,16R_1 - 0,22R_2 + 0,87R_3 + 0,1R_4 - 0,24R_5$$

وتتمثل متغيرات دالة كونان وهولدار في الجدول التالي:

جدول رقم (17): متغيرات دالة Conan et Holder

معامل الترجيح	تعين النسبة	النسبة R_i / $i=1, \dots, 5$
+0,16	قيم قابلة للتحويل + قيم جاهزة / مجموع الميزانية	R_1

-0,22	الوضعية الصافية + ديون متوسطة وطويلة الأجل + حسابات الشركاء / مجموع الخصوم	R ₂
+ 0,87	المصاريف المالية / رقم الأعمال خارج الرسم	R ₃
+0,1	مصاريف المستخدمين / القيمة المضافة	R ₄
+0,24	النتيجة الإجمالية للاستغلال / مجموع الديون	R ₅

المصدر: من إعداد الطالبة.

والنتيجة الرقمية للدالة Z، تقارن بسلسلة من النتائج، كل نتيجة لها ما يقابلها من احتمال العجز، يتوضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (18): مقابلة النتيجة مع احتمال العجز (%)

-0,490	-0,164	-0,131	-0,107	-0,087	-0,068	-0,048	-0,026	+0,002	+0,048	+0,201	النتيجة (score)
0	10	20	30	40	50	60	70	80	90	100	احتمال العجز (%)

Hervé HUTIN, op-cit, P485

المصدر:

يتضح من خلال الجدول أنه إذا كان:

$Z = +0,201$ العجز الأكيد (وضعية سيئة)

$Z = -0,490$ العجز المستحيل (وضعية جيدة)

نشير إلى أن هذه الدالة تخص المؤسسات التي يكون نشاطها صناعيا باستثناء مؤسسات الأشغال العمومية والبناء (BTP)، وأجريت دراسة من طرف فريق متخصص تحت إشراف (Michel Holder) سمحت بإعداد ثلاثة نماذج رياضية جديدة متعلقة بمؤسسات القطاع (BTP) قطاع النقل والتجارة بالجملة

5-4- دالة الجمعية الفرنسية لمدراء ورؤساء الائتمان (le score de l'AFDCC):

وكما يدل اسمها فهي معدة من طرف الجمعية الفرنسية لمدراء ورؤساء الائتمان وتعتبر هذه الطريقة حديثة وفي نفس الوقت سهلة البلوغ بأقصى درجة، تسمح بتقليل الخطر المحتمل الوقوع على مستوى محفظة الزبائن من جهة، ومن جهة أخرى تسمح باختيار مصادر المعلومات التي تتكيف مع خطر الزبون. تصنف الدالة الزبائن حسب فئات خطر معينة، كل فئة تتناظر مع احتمال عجز لسنتين، حدد هذا الاحتمال انطلاقا من عينة تتكون من 50,000 مؤسسة (SA, SARL) ومنه تم تقييم خطر الزبون تبعا لهذه الاحتمالات، وتعطى دالة AFDCC بالصيغة التالية:

$$S = -0.0635R_1 + 0.0183R_2 + 0.047R_3 - 0.0246R_4 + 0.0115R_5 + 0.0096R_6 + 0.57$$

وتتوضح متغيرات دالة (AFDCC) في الجدول التالي:

جدول رقم (19): متغيرات دالة AFDCC

حدود النسبة R_i في الدالة	الملاحظة	النتيجة المتحصّل عليها	معامل الترجيح	تعيين النسبة	النسبة $R_i / i=1, \dots, 6$
في حدود 0 إلى 100	ترقيم 00 إذا كان $R_1 < 0$ ترقيم 100 إذا كان $R_1 > 0$	=	-) (0,0635 x	مصاريّف مالية/ الفائض الإجمالي للاستغلال	R_1
في حدود 0 إلى 200	ترقيم 0: $R_2 < 0$ ترقيم 200: $R_2 > 200$	=	0,0183 x	نمّم+قيم جاهزة/ ديون قصيرة الأجل	R_2
في حدود -25 إلى 100	ترقيم -25: $R_3 < 25$ ترقيم 100: $R_3 > 100$	=	0,0471	أموال دائمة/مجموع الخصوم	R_3
في حدود 0 إلى 100	ترقيم 0: $R_4 < 0$ ترقيم 100: $R_4 > 100$	=	-) x(0,0246	القيمة المضافة/رقم الأعمال	R_4
في حدود -100 إلى 100	ترقيم - $R_5 < -100$ ترقيم 100: $R_5 > 100$	=) 0,0115 x(الخزينة/ رقم الأعمال بالأيام	R_5
في حدود -100 إلى 150	ترقيم - $R_6 < -100$ ترقيم 100: $R_6 > 200$	=) 0,0096 x(رأس المال العامل/ رقم الأعمال بالأيام	R_6
		0,57		الثابت	
				النتيجة الإجمالية	

Hervé HUTIN, op-cit, P486

المصدر:

تسمح النتيجة الإجمالية لكل زبون بتصنيفه في فئة خطر معينة ومن تم تقييم خطر محفظة الزبون حسب الجدول التالي:

جدول رقم (20): تقييم خطر الزبون تبعا لاحتمال العجز

احتمال العجز في سنتين (%)	فئة الخطر حسب النتيجة المتحصّل عليها
12,7	Aنتيجة >4,01-
6	B بين -4,01 و -2,57

4,96	C بين 2,51 و -1
3,29	D بين 1 و 0,28
2,15	E بين 0,28 و 1,26
1,57	F بين 1,26 و 2,10
1,06	G بين 2,10 و 2,86
0,64	H بين 2,86 و 3,68
0,38	I بين 3,68 و 4,83
0,42	K نتيجة < 4,83
% 100	

Hervé HUTIN, op-cit, P486

المصدر :

وبالتالي توصلت دالة (AFDCC) من خلال الجدول السابق إلى تقييم خطر الزبون تبعا لاحتمال العجز خلال سنتين بتغيرات النتيجة (le score) من أقل من (-4,01) باحتمال عجز كبير نسبيا (P=12,7%) إلى غاية نتيجة أكبر من (4,83) باحتمال عجز صغير جدا (P=0,42%) فتعتبر الفئة الأولى من المؤسسات عاجزة أما الفئة الثانية فهي في وضعية جيدة، بين الفئتين تتواجد فئة المؤسسات المشكوك فيها فهي تمثل منطقة عدم التأكد.

5-5-دالة مركزية الميزانيات لبنك فرنسا:

طوّرت مركزية الميزانيات لبنك فرنسا، دالة تمييزية متكونة من 8 نسب مالية: (le score Z) حيث تركز على المؤسسات الصناعية الكبيرة والاستثمارات المتوسطة والصغيرة واعتبرت كعمل هام يهدف إلى المتابعة والصيانة وهذا في بداية الثمانينات، وسمحت بتطوير تحليل تمييزي خاص بقطاع البناء تعتمد على ست (6) نسب مالية (le score B) تتبين النسب المالية المستخدمة في كل قطاع كما يلي:

جدول رقم (21): دالتي مركزية الميزانيات لبنك فرنسا

Score B	Score Z
الاقتصادية	مصاريف مالية/ النتيجة الإجمالية
مالية/النتيجة	مصاريف

الإجمالية+منتوجات وتكاليف خارج الاستغلال	
معدل الهامش الإجمالي للاستغلال	تغطية رؤوس الأموال المستثمرة
مصاريف مالية/الاستدانة متوسطة الأجل	القدرة على التسديد
المساهمات البنكية الجارية/الإنتاج خارج الرسم	معدل الهامش الإجمالي للاستغلال
مخصصات في الميزانية/المصاريف الخاصة	مهلات ديون الموردين
مختلف ديون الاستغلال/ الإنتاج خارج الرسم	معدل تغير القيمة المضافة
	مهلة قرض الزبائن
	معدل الاستثمارات المادية

Hervé HUTIN, op-cit, P178

المصدر:

وتكتب دالة مركزية الموازين le score Z على الشكل:

$$100Z = 1.255R_1 + 2.003R_2 - 0.824R_3 + 5.221R_4 - 0.689R_5 - 1.164R_6 + 0.706R_7 + 1.408 - 85.5444$$

وتتمثل متغيرات هذه الدالة في هذا الجدول المفصل.

جدول رقم (22): متغيرات دالة مركزية الموازين لبنك فرنسا

معامل النسبة	تعيين النسبة	النسبة $R_i / i=1, \dots, 8$
+1,255	(مصاريف مالية/النتيجة الاقتصادية الإجمالية) %	R1
+2,003	(موارد ثابتة/إجمالي الاستثمارات+احتياجات من رأس المال العامل للاستغلال) %	R2
-0,824	(القدرة على التمويل الذاتي/إجمالي المديونية) %	R3
+5,221	(النتيجة الاقتصادية الإجمالية/رقم الأعمال خارج الرسم) %	R4
-0,689	(ديون تجارية/مشتريات خاضعة للرسم) x360 يوم	R5
-1,164	(معدل تغير القيمة المضافة) %	R6
+0,706	(أشغال قيد الإنجاز-تسيقات على الزبائن+نم الاستغلال/الإنتاج) x360 يوم	R7
+1,408	الأصول الثابتة المقتناة/ القيمة المضافة	R8

الثابت = -85,544

Patrice VIZZAVONA, op-cit, PP88-89

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على:

وتكون لدينا القدرة التمييزية للدالة كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (23): القدرة التمييزية لدالة مركزية الميزانيات لبنك فرنسا

احتمال كون المؤسسة في حالة صعوبة %	Score Z
100,0	$Z \leq -1.875$
95,6	$-1.875 < Z \leq -0.875$
73,8	$-0.875 < Z \leq -0.250$
46,9 منطقة عدم التأكد	$-0.250 < Z \leq +0.125$
33,4	$+0.125 < Z \leq +0.625$
17,7	$+0.625 < Z \leq +1.250$
9,5	$Z > +1.250$

ومنه إذا كان:

$Z \leq -1.875$: العجز أكيد والمؤسسة غير جيدة باحتمال عجز: $P=100\%$

$-1.875 < Z \leq -0.250$: المؤسسة عاجزة باحتمال عجز متوسط قدره $P = + \frac{95.6 + 73.8}{2} \%$

$-0.250 < Z \leq +0.125$: المؤسسة مشكوك فيها باحتمال عجز قدره $P=46,9\%$

$Z > +1.250$: المؤسسة جيدة باحتمال عجز صغير نسبيا قدره $9,5\%$

رغم أن الدوال التمييزية لها فائدة رئيسية تكمن في تطبيقها كخطوة أولى للتمييز بين مجموعة من المؤسسات الجيدة وغير الجيدة، تبقى تلك المؤسسات التي لا يتأكد البنك من وضعيتها فيتوجب عليه إجراء بعض الدراسات التي تكون أكثر دقة لامكانية تصنيفها.

تختلف ظروف إعداد الدوال التمييزية من دالة إلى أخرى حسب قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسات الظروف البيئية المحيطة بها، النسب المالية المستخدمة... الخ، وبالتالي دوام واستمرار صحة الدالة التمييزية ليس مضمون، فقيّم Casta وZerbib⁽¹⁾ المدة القصوى لدوام هذه الدالة ووصلا إلى أنها تستمر لسنتين أو ثلاث سنوات، شرط أن لا تكون هناك تغيرات مفاجئة في المعطيات المتعلقة بالوضع الاقتصادي من سنة إلى أخرى. ولهذا السبب فإنه في الغالب يعاد تحيين هذه الدوال (ces fonctions sont généralement réactualisées) إضافة إلى أنه من أهم العيوب المرتبطة بها هي إهمالها للجوانب الاجتماعية، القانونية ووضعية المؤسسة في السوق باعتبارها العوامل التي تسمح بتقييم موضوعي وكامل. وينظر كذلك لهذه النماذج بأنها تحلل ماضي المؤسسة فقط، ولهذا وجب استعمال وتكملة هذه الأخيرة بطرق أخرى تتمثل في الطرق التجريبية التي تقوم على المشاهدة والاختبار، وتستعمل لتقييم تطور الخطر المتعلق بالمؤسسة انطلاقا من المعلومات التي يتم تجميعها من وكالات المعلومات*.

تتمثل طبيعة المعلومات حول المؤسسة محل الدراسة في النقاط التالية: المعطيات القاعدية،

(1)-Hervé HUTIN, op-cit, P487.

* أشهر الوكالات هي: SCRL وPignet، التي تعتبر من فروع شركة COFACE ، Infogreffe ، Pouey,S&W ، BIL ، Dun and Bradstreet ، OR télématique ... لمزيد من المعلومات حول ما تقدمه هذه الوكالات من خدمات متنوعة انظر: Ibid, P487

القانون الأساسي، اسم المسير أو المسيرين، تاريخ خلق المؤسسة، الروابط القانونية مع وحدات أخرى، الموردون، حوادث عدم الدفع، مقارنة بين عدة سنوات مالية بغية معرفة الديون الجبائية والاجتماعية.

ويتخلص كل ما سبق في الشكل التالي:

المبحث الثالث: الأسس والركائز التي تقوم عليها عملية التقييم البنكي

تمهيد:

تعتبر المؤسسة محلا لإنتاج القيمة، كما أنها تُقِيم في حد ذاتها وتتوقف عملية تقييمها في هذا الإطار على الغرض من هذه العملية إضافة إلى المشرف على عملية التقييم، فالمشرف الذي يتمثل في البنكي والذي يقوم بتقييم المؤسسة التي تود الحصول على قرض بنكي يكون الغرض من وراء هذه العملية الوصول في النهاية إلى اتخاذ قرار منح أو عدم منح هذا القرض المطلوب، إضافة إلى تحديد مدى الاستفادة من التعامل مع المؤسسة الراغبة في التمويل من خلال تقييم وضعيتها المؤسسة وفق جوانبها العديدة والمتمثلة في النشاط، الهيكل المالي، المردود الاقتصادي، المردودية... الخ.

ومن خلال ما تطرقنا إليه في المبحث الأول من هذا الفصل، فإن عناصر تقييم الحاجيات التمويلية للمؤسسة بالاعتماد على ما أدرجناه في المبحث الثاني، وما أبرزناه من فائدة وأهمية للتليل المالي بالنسب، فإن هذه الأخيرة تعمل على خلق علاقة بين تلك العناصر، أي بين مختلف

حسابات الميزانية وبين هذه الحسابات وحسابات النتائج، أو بين هذه الأخير فيما بينها.

ففيما يخص قرض الاستغلال فإن البنك يركز في تقييمه على الهيكل المالي للمؤسسة وملاءمتها، إضافة إلى سرعة دوران العناصر المرتبطة بدورة الاستغلال، أما فيما يخص قرض الاستثمار، فإنه يقيس مدى قدرة المؤسسة على خلق أرباح من خلال طريقة التسيير المتبعة، والمردودية المحققة، إضافة إلى رؤوس الأموال المستثمرة.

وهذا لا يعني أن المقرض على المدى المتوسط أو الطويل لا يهتم بالهيكل المالي للمؤسسة المحدد دراسته في القرض قصير الأجل، ونفس الشيء بالنسبة للمقرض على المدى القصير فإنه إضافة إلى العناصر المحددة سابقا فإنه يهتم كذلك بالمردودية التي تعتبر أحد العناصر الهامة المأخوذة بعين الاعتبار في دراسة ملف قرض الاستثمار.

وعلى العموم فإن تقييم المؤسسة ينصب على تقييم ملاءمتها الفورية وقدرتها على خلق الأرباح وتحقيق الأهداف التي تسعى إليها. توجد مجموعة كبيرة من النسب ولكن الجدير بالرفع في التحليل المالي ليس في الكمية، ولكن في فهم التقنية وطريقة استعمالها، وكل نسبة تقاس لوحدها فإنها لا تعكس الوضعية المراد دراستها إلا إذا تمت مقارنتها مع نسب أخرى كمتابعة تطور النسب من نفس الطبيعة في زمن معين كمقاربة أو ربط عدة نسب مختلفة ومقارنتها مع معايير موضوعة في نفس فرع النشاط الذي تعمل فيه المؤسسة المقيمة.

وقبل كل هذا، لا بد من وضع التشخيص المناسب من طرف البنك والخاص بالمؤسسة محل التقييم، باعتبارها منهجية تقترح بعض المبادئ والتقنيات، إضافة إلى أنها تقدم بعض الأدوات الحديثة التي تساعد على عملية اتخاذ القرار.

1- التشخيص المالي:

تستعمل كلمة التشخيص في المجال الطبي بينما تعد الطريقة المتبعة من طرف البنك المقيم للمؤسسة، شبيهة بتلك الخاصة بالطبيب المعالج، حيث أن هذا الأخير يدرس الأعراض بإجراء بحوث وتحقيقات ليضع تشخيصه الذي يؤدي به في نهاية المطاف إلى وصف العلاج اللازم، وبالمقابل يقوم البنك بتشخيص المؤسسة بالخطوات التالية: يقوم بتفقد الصعوبات التي تواجهها متمثلة في حاجيات التمويل ثم يقوم بتحليل هذه الحاجيات فينتج تشخيص عن هاتين الخطوتين ليصدر قراره النهائي فيما يخص منح أو عدم منح القرض.

وعليه، فإن البنك ومن خلال دراسة طلبات القروض التي تختلف باختلاف أنشطة المقترضين يصدر تشخيصا تتمثل أهميته في تحديد وتقدير الملاءة الفورية والمستقبلية لأصحاب هذه الطلبات، وهذا ما أدى به إلى إعداد وتطوير وسائل وطرق عديدة في مجال التحليل المالي تبين له نوع القرض اللازم لإشباع حاجة التمويل.

1-1- إعداد التشخيص العام:

يسمح تحليل ميزانيات المؤسسة لثلاث سنوات الأخيرة بتقييم أولي، حيث أنه من الممكن ليس فقط تقدير مصدر الأموال الموضوعة تحت تصرف المؤسسة واستعمالاتها من سنة إلى أخرى، ولكن أيضا معرفة كيفية وطريقة استخدامها من طرفها.

فمن خلال هذه القراءة للميزانيات المالية تسمح بوضع حكم عام حول السياسة المالية للمؤسسة⁽¹⁾.

1-2- إعداد تشخيص خاص بواسطة النسب المالية

يُتبع التشخيص العام بتشخيص خاص يتم وضعه بواسطة إعداد نسب مالية، غير أن طريقة النسب المالية تتطلب أن تكون هي نفسها بالنسبة للمؤسسة على فترات مختلفة مما يسمح بالمقارنة الحقيقية لها.

1-3- قرار الإقراض:

بعد إعداد النسب الخاصة بالمؤسسة، دراسة قدراتها التقنية والبشرية، إضافة إلى تحليل المعطيات الخاصة بها على المستوى الاقتصادي تسمح للبنك بتقييم خطر القرض، وبالتالي يتمكن من إصدار قرار منح أو عدم منح القرض المرغوب فيه من طرف المؤسسة.

بعد إعداد التشخيص المناسب والسليم حول المؤسسة، لا بد من أن يقوم التقييم الحقيقي على أسس وركائز اقتصادية تعكس مدى حاجة المؤسسة الفعلية للقرض المطلوب، إضافة إلى جدارتها الائتمانية التي تمكنها من الوفاء بالتزاماتها في تاريخ الاستحقاق المحدد.

2- الركائز التي تقوم عليها عملية التقييم البنكي:

(1)-Farouk Bouyakoub, op.cit, P163.

تختلف دراسة القروض من طرف البنكي تبعا لنوع القرض المطلوب، حيث يعتمد في دراسة قرض الاستغلال على عناصر معينة تعتبر كركيزة أساسية للحكم على ملف القرض وطالبه من خلال عملية تقييمه التي ينتج عنها قراره النهائي، ونفس الشيء بالنسبة لقرض الاستثمار، حيث يعتمد على عناصر خاصة في هذا الإطار.

2-1- ملاءة المؤسسة المنطلق الرئيسي لدراسة قرض الاستغلال:

تتميز المؤسسة بملاءة لما تكون قادرة على خلق موارد كافية لتسديد ديونها في تواريخ الاستحقاق المحددة، ويعمل التوازن المالي للمؤسسة على ضمان ملاءتها وعليه، يعمل البنكي على تقييم قوة أو ضعف هيكلها المالي.

وبذلك يعتبر التوازن المالي، وبالتالي ملاءة المؤسسة شرط ضروري وقيد يلزمها بتطبيقها يوميا والتي من شأنها أن تفرض عليها بعض التسويات المالية⁽¹⁾.

2-2- التسويات المالية:

تتم عملية التسوية بمقابلة سيولة حسابات الأصول واستحقاقية عناصر الخصوم التي يعمل البنك على استعمال العناصر التي تسمح له بتقدير الهيكل المالي⁽²⁾.

ترتكز المقابلة الأولى على تخصيص الموارد التي تضعها المؤسسة لتحقيق هدفها الاجتماعي، حيث أن الميزانية المهيكلة بطريقة جيدة يجب أن تخصص الموارد الثابتة (الأقل استحقاقا) لتغطية الأصول الثابتة (الأقل سيولة)، والموارد قصيرة الأجل (الأكثر استحقاقا) لتمويل الأصول المتداولة (الأكثر سيولة).

أما المقابلة الثانية، فتسمح بالتأكد من قدرة المؤسسة على الحفاظ على ملاءتها، وبالتالي قدرتها على تسديد ديونها، وعليه يتعلق الأمر بعناصر الأصول المتداولة التي يمكن تحويلها إلى سيولة بكل سهولة وسرعة لمواجهة الديون في تواريخ الاستحقاق. ولا يمكن تحقيق هذا الأمر في كل الأحوال، وعليه يجب أن تحتفظ المؤسسة بأصول متداولة أكبر من مستوى الديون قصيرة المدى، وهذا يعني الحفاظ على رأس المال العامل في مستوى معتبر، فهو بمثابة هامش الضمان.

(1) Farouk Bouyakoub, op.cit, P166.

(2) Ibid, P167.

2-3-حياة ومردودية المشروع المنطلق الرئيسي لدراسة قرض الاستثمار:

يرتبط تسديد قرض الاستثمار بمدة حياة المؤسسة، ومنه فمن الضروري أن يضمن البنكي بأن المشروع المراد يقدم كل الضمانات اللازمة لاسترجاع الأموال، فهذا الإجراء بمثابة منطق السوق الذي تقوم عليه دراسة طلب قرض الاستثمار.

ومن هنا فإن تقييم خطر القرض يشتمل على ضمان حياة المشروع الاقتصادية والتقنية، إضافة إلى مردوبيته المالية.

2-3-1-حياة المشروع: تتضمن دراسة وتقييم حياة المشروع المرور بعدة جوانب، تتمثل

فيمايلي:

أ- الجوانب الاقتصادية: يتعلق الأمر هنا بتقييم مواطن القوة ونقاط الضعف الخاصة بالمشروع في فرع نشاطه، مع الأخذ بعين الاعتبار الظروف الاقتصادية العامة أو الخاصة في القطاع المعني. لا يمكن اعتبار المؤسسة قابلة للاستمرار إلا إذا كانت السلع والخدمات التي تعرضها في السوق تلبى الاحتياجات الدائمة، وعلى هذا يقوم البنكي بدراسة معمقة للسوق وفرصة الاستثمار فيقوم⁽¹⁾:

-بتقدير مستقبل فرع النشاط المعني في الاقتصاد الوطني وحتى العالمي.

-بالتساؤل حول مكان المؤسسة في فرع النشاط والتساؤل حول حصتها السوقية ومشاكلها الإنتاجية.

-التخوف من عواقب ظهور منتجات جديدة بتقنيات مختلفة، أو ظهور منتوجات قادرة على

خلق خلل في السوق.

وعليه لا يمكن فصل مشروع إنتاجي معين خاص بإنتاج السلع والخدمات وفصله عن سياقه الاقتصادي، فكل مؤسسة مهما كان قطاع النشاط الذي تنتمي إليه، ومهما كان حجمها فهي تكون ضمن اقتصاد السوق الذي تحكمه قوانين خاصة كقانون العرض والطلب، وهذا السوق هو الذي يحدد فعاليتها الاقتصادية.

(1) Pierre LASSEGUE, op.cit, P90.

إذن فإن مستقبل المؤسسة على المدى المتوسط يرتبط بنوعية الخيار "المنتوج/ السوق" بالتكنولوجية المستعملة، بالوسائل التقنية والبشرية، بالتنظيم الداخلي للمؤسسة، إضافة إلى قدراتها على التكيف السريع مع التغيرات الناشئة.

ب- الجوانب التقنية: تركز الدراسة التقنية للمؤسسة على تقدير إمكانياتها الصناعية من خلال وسائل الإنتاج والأفراد التي تعمل على تشغيلها، وتبين في النقاط التالية:

***التجهيزات:** يهتم البنكي بالوسائل المستعملة من طرف المؤسسة والمتمثلة في المعدات والأدوات والتي من خلالها تحويل وصنع المنتوجات أو تقديم الخدمات.

ولتقييم المؤسسة وتقدير اختيارها فيما يخص المنتوج والسوق، فإن تقنيات الإنتاج ونوع التجهيزات المراد اقتناءها تشكل موضوع البحث والتحليل، الذي يشغل اهتمام البنكي فيقدر التطورات التقنية والتكنولوجية التي تستطيع تغيير السوق.

***الوسائل البشرية:** يحتل موضوع المعرفة الجيدة للزبائن بمفهومه الواسع بالنسبة للبنكي أحد العناصر الأساسية لتقييم المؤسسة ومن تم تقدير خطر القرض المحتمل الوقوع.

ولتقييم كفاءة المؤسسة وفعاليتها يلجأ البنكي لتقييم عمالها ومسؤوليها فيمثل هذا عاملا أساسيا ومكملا لتسهيل عملية اتخاذ القرار.

2-3-2- مردودية المشروع: يفرض القرض متوسط أو طويل المدى توقع مسبق بالقدرة على التمويل الذاتي المستقبلي للمؤسسة، ويتشكل بالأرباح المحتفظ بها في المؤسسة، أي أنها لم توزع، إضافة إلى الاهتلاكات، فكلها تمثل مبالغ من الأموال بقيت في المؤسسة بعد تسديد كل التكاليف المستحقة⁽¹⁾.

ومن هنا يهتم البنكي في طلب قرض الاستثمار بمعرفة ما تحققه المؤسسة من خلال مشروعها ويمثل هذا المحور الأساسي الذي يعتمد عليه باعتبار أن هذا النوع من التمويل يدوم لفترة أطول مقارنة بقروض الاستغلال.

وعليه تضمن مردودية المؤسسة (أرباح + اهتلاكات) تسديد قرض الاستثمار والفوائد الناتجة عنه.

(1)-www. Kbis- express. com.

تعتبر طرق التنظيم والعمل المتبعة من طرف المؤسسة مصادر هامة للمعلومات مقارنة بقدراتها على تحقيق الكفاءات المالية الجيدة، ويساهم مستوى التسيير التقني والتجاري في تحقيق نتائج إيجابية، وعلى هذا الأساس فإن البنكي في إطار دراسة قرض الاستثمار يهتم بتنظيم الإنتاج بالبيع بسعر التكلفة وبنوعية المنتوجات، إضافة إلى تسيير المخزون.

3- تقييم ملف قرض الاستغلال باستعمال النسب المالية:

يعتمد في دراسة ملف قرض الاستغلال وتحليله تحليلًا ماليًا على استعمال نسب مالية تتمثل فيما يلي:

*نسب الهيكل: ممثلة في رأس المال العامل (FR) والحاجة من رأس المال العامل (BFR)

*نسب مهلات الدوران: تقاس هذه النسب بمهلة دوران المخزون، مهلة دوران قرض الزبائن، مهلة دوران قرض الموردين.

*نسبة التسيير المالي: ممثلة في نسبة الملاءة، نسبة السيولة العامة، نسبة الخزينة العامة ونسبة الخزينة الحالية.

*نسبة المردودية: ممثلة في نسبة مردودية الأموال الدائمة.

تمثل النسب الثلاث الأولى المحدد الرئيسي للكشف عن وضعية الهيكل المالي للمؤسسة، فترتكز على العناصر التي تبرز وضعيتها المالية، هيكلها، تغير مهلة دوران أصولها المتداولة وملاءتها، أما النسبة الرابعة فتقيس مردودية المؤسسة حتى وإن تعلق الأمر بقرض الاستغلال، ويتم الاعتماد عليها نظراً للخطر المحتمل الوقوع، فالمؤسسة التي تحقق أرباحاً معتبرة تعمل على تعزيز رأس المال العامل من سنة مالية إلى أخرى، وهذا ما يشكل عامل إيجابي بالنسبة لها، أما تلك التي تتكبد خسائر فإن رأس المال العامل سينخفض تدريجياً ويؤدي ذلك إلى تدهور هيكلها المالي.

تستخرج النسب المالية من ميزانية المؤسسة وإذا تم الاعتماد عليها لوحدها فإنها ستوفر نظرة ستاتيكية (ساكنة)، ولا تعلم البنكي عن مستقبلها، ومنه فإن هذا الأخير يقارن الميزانيات وجداول حسابات النتائج الخاصة بالسنوات الثلاث الأخيرة، والتي تسبق طلب البنك، وهذا للمرور من هذه الدراسة الساكنة إلى الرؤية الديناميكية لحياة المؤسسة.

يتم كخطوة أولى تحليل الهيكل المالي للمؤسسة، تليها عملية تحليل وضعيتها المالية، تطور النسب المحددة سابقا، ومقارنتها مع نسب مؤسسة تنتمي إلى نفس القطاع، تطور النتائج المسجلة من طرف المؤسسة التي ترغب في التمويل، ومقارنتها بالنسبة لنفس السنوات المالية بالمؤسسة الشبيهة بها، تحليل التوازن بين الموارد والاستخدامات. فكل هذه العوامل تسمح بإعطاء رؤية واضحة ودقيقة جدا لتقدير الهيكل المالي والوضع المالية للمؤسسة، وبالتالي ملاءمتها الماضية، الحاضرة، والمستقبلية.

3-1- تحليل الهيكل المالي:

ترتكز دراسة الهيكل المالي للمؤسسة على مقارنة مصدر الأموال (خصوم الميزانية) مع استخداماتها (أصول الميزانية)، تسمح هذه المقارنة بتحديد العلاقة بين درجة استحقاقية أموال المؤسسة ودرجة سيولة مختلف استخداماتها.

تظهر الميزانية المالية المحصل عليها بعد تحويل الميزانية المحاسبية، في جهة الأصول: الأصول الثابتة والأصول المتداولة، أما في جهة الخصوم: الأموال الدائمة والخصوم المتداولة كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (24): الميزانية المالية للمؤسسة

الخصوم	الأصول
الأموال الدائمة:	الأصول الثابتة:
- الأموال الخاصة	- الاستثمارات الصافية
- ديون متوسطة وطويلة الأجل	- القيم الثابتة المؤقتة.
الخصوم المتداولة:	الأصول المتداولة:
- الديون المستحقة (قصيرة الأجل)	- قيم الاستغلال
	- قيم محققة
	- النقديات

Farouk Bouyakoub, op-cit, P175.

المصدر:

من خلال هذه الميزانية، يقوم البنكي بمقارنة عدد معين من الحسابات لإعداد النسب التي يعتمد عليها في تحليل قرض الاستغلال ويكون رأس المال العامل نقطة الانطلاق.

3-1-1- رأس المال العامل:

يمثل رأس المال العامل الجزء من الموارد الثابتة (الدائمة) غير المستعمل والفائض من خلال استعمال المؤسسة لها لتغطية الاستخدامات الثابتة، ويشكل هامش الأمان بالنسبة للمؤسسة ويسمى رأس المال العامل الصافي الإجمالي⁽¹⁾ (FRNG) ويحسب بطريقتين:

3-1-1-1- طريقة أعلى الميزانية: يعتبر رأس المال العامل فائض الأموال الدائمة على الاستثمارات الصافية (بعد الاهتلاك)، يسمح هذا الفائض بتمويل جزء أو كل الحاجيات المرتبطة بدورة الاستغلال.

3-1-1-2- طريقة أسفل الميزانية: يعتبر رأس المال العامل فائض الأصول المتداولة على الديون المتداولة (المستحقات قصيرة الأجل).
لما تكون ميزانية المؤسسة متوازنة فإن قيم رأس المال العامل تكون متماثلة، سواء تم حسابه بطريقة أعلى الميزانية أو أسفل الميزانية.

3-1-1-3- تقدير رأس المال العامل: يعبر رأس المال العامل عن الاستقلالية المالية وملاءة المؤسسة، وهو مرتبط مباشرة بدورة الاستغلال⁽²⁾، فهو بمثابة صمام الأمان⁽³⁾، وللتقدير الجيد لرأس المال العامل يجب أن يقارن مع الأصول المتداولة (المخزون والقيم المحققة) بالعلاقة التالية:

$$\text{ر.م.ع/المخزون أو ر.م.ع/المخزون + القيم المحققة}$$

ومن هنا تكون لدينا نتيجة أولية باتباع تطور هذه النسبة في الزمن ومقارنتها مع النسب الخاصة بالمؤسسات المتطورة في نفس قطاع النشاط.

تنبئ هذه النسب بالجزء من الأصول القاعدية في دورة الاستغلال الممول برأس المال العامل، أي بواسطة جزء من الأموال الدائمة. لا يرتبط رأس المال العامل مباشرة بحجم النشاط، ولكن يرتبط بصفة مباشرة بالحاجة من رأس المال العامل، وتعتبر قيمة (FR) تابعة للسياسة الاستثمارية للمؤسسة، وتمويل الأصول الثابتة، سياسة الاهتلاكات والمؤنات، إضافة إلى خيار توازن الخزينة، وعليه يجب على البنك تحليل وتفحص الأثر المحتمل لهذه السياسات على رأس

(1)-Tayeb ZITOUNE, op-cit, P57.

(2)-Patrice VIZZAVONA, op-cit, P280.

(3)-طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 147.

المال العامل.

أ- **سياسة الاستثمار:** تشترط هذه السياسة تطور الاستخدامات الثابتة من خلال جوانبها المتمثلة في:

-نمط تجديد الأصول الثابتة المرتبط مباشرة بالتقادم التكنولوجي.

-سياسة النمو والتطور التي تتبعها المؤسسة.

-أهمية الاستثمارات المحققة من طرف المؤسسة قبل تحسين كفاءة وسائل إنتاجها.

وللحكم على السياسة الاستثمارية للمؤسسة، يستعمل البنكي نسبتيين⁽¹⁾:

-النسبة الأولى: الاهتلاكات /الأصول الثابتة الإجمالية.

تقيس هذه النسبة معدل اهتلاك الأصول الثابتة ويعتبر كمؤشر جيد يبين درجة تقادم آلات الإنتاج، وعلى العموم فهذا المعدل لما يزيد عن نسبة 70%، فإنه يعكس الكفاءة المستقبلية للوسائل الصناعية .

-النسبة الثانية: استثمارات السنة /رقم الأعمال (خارج الرسم)

تقيس هذه النسبة قوة استثمار المؤسسة، ولا تكون ذات مغزى إلا إذا تم قياسها على عدة سنوات وتتم مقارنتها مع مؤسسات منافسة من نفس الحجم.

ب- **سياسة تمويل الاستثمارات:** لتجسيد السياسة الاستثمارية يجب أن تضع المؤسسة سياسة تمويل الاستثمارات، وتسمح عدة نسب للبنكي بتقدير هذه السياسة، تتمثل فيمايلي⁽²⁾:

-النسبة الأولى: الأموال الخاصة / الاستدانة لأجل.

وتحدد هذه النسبة سياسة المديونية التي تتبعها المؤسسة ولا يجب أن تقل عن الواحد.

-النسبة الثانية: الأموال الخاصة / مجموع الميزانية

تسمح هذه النسبة بتقدير أهمية الأموال الخاصة مقارنة بمجموع الأموال في المؤسسة والتي تم تشكيلها من طرف مختلف الشركاء الاقتصاديين.

ج- **سياسة الاهتلاكات والمؤونات:** تتأثر هذه السياسة بالاعتبارات ذات الطابع الجبائي،

⁽¹⁾ Farouk Bouyakoub, op-cit, P177.

⁽²⁾ Farouk Bouyakoub, op.cit, P178.

وعليه يكون لها أثر كبير على رأس المال العامل.

لتقييم هذه السياسة وقياس أثرها على رأس المال العامل لا بد على البنك أن يراعي كيف تتطور الاهتلاكات بالنسبة للأصول الثابتة، وهل أن تضخم ر.م.ع الناتج عن زيادة الاهتلاكات لا يسجل تقادم الآلات الإنتاجية.

د- خيار توازن الخزينة: يرتبط مستوى ر.م.ع الموجه لتغطية كل أو جزء من الحاجة من رأس المال العامل بالسياسة المطبقة من طرف المؤسسة، وعليه يرتبط بالخيار الذي تتخذه لضمان توازن خزيتها.

ومنه إذا كانت تغطية الحاجة من رأس المال العامل لا تتم إلا بصورة جزئية بواسطة ر.م.ع، فإن الجزء الذي لم تتم تغطيته بعد سيتم تمويله بقروض التشغيل (Crédits de fonctionnement) ويترتب على ذلك تكاليف إضافية للمؤسسة ومصرف متزايد تجاه البنك.

3-1-1-4-نتيجة تحليل رأس المال العامل: يشكل تحديد وتقدير رأس المال العامل أحد العناصر الهامة لإصدار الحكم النهائي من خلال قيمته المحسوبة سابقا، ولكن لا يتم في الحقيقة تقدير قيمته الفعلية إلا تبعا لمستوى الحاجة من رأس المال العامل، فيقوم البنك بتحليل تطور معدل تغطية الحاجة من ر.م.ع بواسطة رأس المال العامل، ومن هنا يحكم ما إذا كان كافيا أم العكس.

كافيا: معدل التغطية > 100 %.

غير كافي: معدل التغطية < 100 %.

3-1-2-الحاجة من رأس المال العامل: لا يغطي رأس المال العامل، نسبة معينة من الأصول المتداولة فقط، وإنما يغطي حاجة الخزينة أيضا حسب متطلباتها، فهذه الحاجة ناتجة عن دورة الاستغلال.

3-1-2-1-مصادر وحاجيات الاستغلال خارج الخزينة: لما نقوم بطرح حسابات الخزينة الموجبة (صندوق وبنك)، وسندات قيد التحرير من الأصول المتداولة، يبقى فيها المخزون والذباتن، التي تتضمن حاجيات التمويل، وبالتالي تعتبر الأصول المتداولة المعدة للتمويل كحاجيات الاستغلال، بالمقابل لما ننقص حسابات الخزينة السالبة (مساهمات بنكية) من الخصوم المتداولة، فإنه يبقى لدينا الموردون والتسبيقات على الطلبات، وتعتبر هذه الخصوم بمثابة مصادر الاستغلال التي توجه لتمويل الأصول المتداولة.

3-1-2-2-2- تحديد الحاجة من رأس المال العامل: تمثل الأصول المتداولة ماعدا القيم الجاهزة، احتياجات دورية للمؤسسة تمولّ بواسطة موارد دورية تتمثل في الديون قصيرة الأجل ما عدا القروض البنكية⁽¹⁾.

-**الحالة الأولى:** الخصوم المتداولة < الأصول المتداولة فتكون الحاجة من ر.م.ع سلبية.

-**الحالة الثانية:** الخصوم المتداولة = الأصول المتداولة فتكون الحاجة من ر.م.ع معدومة.

-**الحالة الثالثة:** الخصوم المتداولة > الأصول المتداولة فتكون الحاجة من ر.م.ع موجبة.

في الحالة الأولى تُمول وبكفاية الخصوم المتداولة، حاجيات الاستغلال، وعليه تخلق لدى المؤسسة مصادر إضافية للتمويل، ولا تكون لديها حاجة من رأس المال العامل، أما في الحالة الثانية فتمول وبالتام الخصوم المتداولة، حاجيات الاستغلال، وعليه لا يكون لدى المؤسسة حاجة من ر.م.ع ولكن لا تتوفر لها مصادر إضافية للتمويل، وفي الحالة الثالثة تمول الخصوم المتداولة جزءا من حاجيات الاستغلال، وعليه تعاني المؤسسة من حاجة من رأس المال العامل، فتكون كحاجة إضافية للتمويل.

وعليه، تتحدد هذه الحاجة بالفرق بين الأصول المتداولة (خارج الخزينة) والخصوم المتداولة (خارج الخزينة).

3-1-2-3- تعريف الحاجة من رأس المال العامل: تعتبر الحاجة من ر.م.ع الجزء من

الأصول المتداولة الذي لم تتم تغطيته بواسطة الخصوم المتداولة لعدم كفايتها، وعليه تلجأ المؤسسة إلى ر.م.ع الذي يمثل هامش الضمان بالنسبة إليها⁽²⁾.

3-1-2-4- تغيرات الحاجة من رأس المال العامل: تتغير الحاجة من رأس المال العامل

يومية، وترتبط بمستوى النشاط الذي يحدد مستوى حاجيات الاستغلال، ترتبط أيضا بطبيعة النشاط الذي يحدد مدة دورة الاستغلال، وبالتالي مهلة دوران عناصر الأصول المتداولة، بشروط الاستغلال التنظيم والتسيير، وأخيرا ترتبط بتاريخ إغلاق الميزانية.

3-1-2-5- الخزينة: تمثل خزينة المؤسسة الفرق بين مجموع الموارد ومجموع

الحاجيات، حيث تتشكل الموارد من موارد دائمة وموارد الاستغلال، بينما تضم الحاجيات التجهيز

⁽¹⁾- الطاهر لطرش: مرجع سبق ذكره، ص148.

⁽²⁾-www. kbis- Express. com

وحاجيات الاستغلال وتعطى بالصيغة التالية⁽¹⁾:

الخزينة = رأس المال العامل - الحاجة من رأس المال العامل
ومن هنا ينتج لدينا ثلاث حالات إما خزينة سالبة أو موجبة أو معدومة.

3-2-نسب الدوران:

تتمثل نسب الدوران في مهلة دوران المخزون ومدة قرض الزبائن ومدة قرض الموردين.

3-2-1-مهلة دوران المخزون: تتم مقارنة مهلة دوران المخزون للمؤسسة من خلال عدة

ميزانيات متتالية مع تلك الخالة بالمؤسسات الشبيهة وتعطى بعدد الأيام، وتحسب مهلة دوران المنتجات نصف المصنعة والمنتجات تامة الصنع في النشاط التجاري بالعلاقة التالية⁽²⁾:

المخزون المتوسط للمنتجات نصف المصنعة والمنتجات تامة الصنع

$$360 \times \frac{\text{رقم الأعمال (خارج الرسم)}}{\text{رقم الأعمال (خارج الرسم)}}$$

رقم الأعمال (خارج الرسم)

أما فيما يخص النشاط الصناعي، فتحسب مهلة دوران المواد الأولية بالعلاقة التالية:

المخزون المتوسط للمواد الأولية

$$360 \times \frac{\text{رقم الأعمال (متضمن الرسم)}}{\text{رقم الأعمال (متضمن الرسم)}}$$

مواد ولوازم مستهلكة

ولا يمكن استخدام هذه النسب بالنسبة للمؤسسات التي تتميز بنشاط موسمي، فلا تكون لها

دلالة أكبر إلا بالنسبة للمؤسسات ذات النشاط المنتظم نسبياً.

3-2-2-مدة قرض الزبائن: وتعني هذه المدة الأجل الذي تتم فيه عملية التسوية بين

المؤسسة وزبائنها وتعطى بعدد الأيام في الصيغة التالية:

زبائن + سندات قيد التحرير + encours d'escompte

$$360 \times \frac{\text{رقم الأعمال (متضمن الرسم)}}{\text{رقم الأعمال (متضمن الرسم)}}$$

رقم الأعمال (متضمن الرسم)

⁽¹⁾ <http://.geronim.free.fr/compta/analysefin/partie.32.htm>.

⁽²⁾ www.chez.com/controlgestion/bilanfonctprote.ct.xls.

وكما سبق الإشارة إليه في مدة دوران المخزن، فنفس الشيء بالنسبة لمدة قرض الزبائن حيث لا تكون لهذه النسبة أي مغزى بالنسبة للمؤسسات ذات النشاط الموسمي، وللحكم عليها تتم مقارنتها مع المدة الخاصة للمؤسسات ذات نفس الحجم وفي نفس قطاع النشاط.

3-2-3- مدة قرض الموردين: وتعني هذه المدة الأجل الذي تتم فيه عملية التسوية بين المؤسسة والموردين الذين تتعامل معهم وتعطى بعدد الأيام بالصيغة التالية:

$$360 \times \frac{\text{موردون} + \text{أوراق الدفع}}{\text{مشتريات السنة المالية}}$$

تتم مقارنة هذه النسبة مع المهلات المتوسطة للمؤسسات ذات نفس الحجم وفي نفس قطاع النشاط. تطور هذه النسبة بزيادتها لا يعكس دوماً الوضعية الملائمة التي مفادها قدرة المؤسسة على التفاوض على مهلات التسوية مع مورديها، بل يمكن أن يكون العكس وتكون المؤسسة في وضعية حرجة تجد صعوبة في مواجهة التزاماتها.

3-3- نسبة الملاءة:

تعتبر نسبة الملاءة من نسب التسيير المالي، وتسمى بنسبة الاستدانة، وتعكس درجة ارتباط المؤسسة بدائنيها وتقاس بالعلاقة التالية: الأموال الخاصة/ إجمالي المديونية، ولضمان ملاءة جيدة للمؤسسة لا بد أن تفوق هذه النسبة 1.

3-4- نسبة السيولة العامة:

تقيس هذه النسبة مدى تغطية الديون قصيرة الأجل بواسطة الأصول المتداولة، وتعطى بالعلاقة التالية: الأصول المتداولة/ الديون قصيرة الأجل. وتحدد النسبة المعيارية بـ1، وكلما زادت كلما أعطى ذلك للبنك ثقة أكبر في المؤسسة.

3-5- نسبة الخزينة العامة:

وتقيس هذه النسبة مدى تغطية القيم المحققة والنقديات للديون قصيرة الأجل، وتحدد النسبة المعيارية بـ0,5 وكل زيادة هي في صالح المؤسسة.

3-6- نسبة السيولة الجاهزة :

وتسمى نسبة الخزينة الحالية⁽¹⁾، وتقيس مدى تغطية النقديات للديون قصيرة الأجل، وتكون النسبة المعيارية في حدود 30%.

3-7- نسبة المردودية:

يهتم المقرض (البنك) على المدى القصير بمردودية المؤسسة، فالمؤسسة التي تحقق أرباحا وتحفظ بها تضمن بذلك هامش ضمان كاف (ر.م.ع) والعكس في حالة تحملها خسائر، فهذا يخفف من رأس المال العامل وبالتالي يتدهور هيكلها المالي، وتعطى نسبة المردودية في العلاقة التالية: الربح الصافي/الأموال الدائمة.

تقيس هذه النسبة المردودية المالية الصافية السنوية للأموال الدائمة.

3-8- تحليل الوضعية المالية:

تعرف الوضعية المالية للمؤسسة حسب P.Conso بقدرتها على الاحتفاظ بقدر كاف ومعتبر من السيولة لضمان تسوية التدفقات النقدية، ويتم تحديدها من خلال تحليل ومقارنة هيكل الأصول وهيكل الاستدانة، وترتبط ملاءة المؤسسة بالتسوية الدائمة للتدفقات المالية ولتحديد هذه الوضعية المالية لا بد من:

-مقارنة ميزانيات متتالية.

-مقارنة النتائج الخاصة بعدة سنوات مالية.

-تحليل الحركات المالية والتوازن بين مصادر واستخدامات الأموال.

-تفحص مخطط الخزينة.

3-8-1- مقارنة ميزانيات متتالية: تمثل الميزانية صورة فوتوغرافية على المؤسسة في

لحظة معينة، ومن هنا يتبين أنها تعكس وضعية المؤسسة بطريقة ساكنة، وعلى هذا الأساس يتم مقارنة عدة ميزانيات متتالية لإضفاء طابع الديناميكية على هذه الوضعية، ويتعلق الأمر بالميزانيات المالية فيفرض البنك على المؤسسة تقديم ثلاث ميزانيات لثلاث سنوات الأخيرة، ولإتمام الدراسة بطريقة دقيقة، فإن المقارنة تعتبر فعالة لما تكون بين خمس ميزانيات، فمن خلال هذه المقارنة يعمل البنك على كشف السياسة المالية للمؤسسة بالبحث عن أسباب تطور بعض الحسابات كزيادة الأموال الدائمة، اللجوء المتزايد لقرض الموردين، أسباب زيادة المخزون... الخ.

(1) - الطاهر لطرش: مرجع سبق ذكره، ص 149.

3-8-2-مقارنة النتائج: تتضمن عملية مقارنة النتائج معلومات إضافية ومكاملة لمقارنة الميزانيات وترتكز على معرفة تطور العناصر الرئيسية المشكلة لنشاط المؤسسة، كتطور رقم الأعمال، تطور النتائج قبل وبعد دفع الضريبة على الأرباح، تطور مخصصات الاهتلاكات والمؤونات... الخ.

تسمح دراسة تطور هذه العناصر بتحديد ما إذا حققت المؤسسة ربحا أو تحملت خسارة، ويسمح جدول حسابات النتائج بتحديد مستويات وتطور النشاط والمردودية.

ويجب تحديد القدرة على التمويل الذاتي في إطار قرض الاستغلال، وتشكل القدرة على التمويل الذاتي الصافي من مخصصات الاهتلاكات والمؤونات ذات الطابع الاحتياطي، والربح الصافي المحاسبي. أما القدرة على التمويل الإجمالي فتتضمن زيادة على ما سبق الجزء الموزع من الربح المحقق في السنة المالية.

3-8-3-تحليل الحركات المالية والتوازن بين الموارد والاستخدامات: تتم هذه العملية انطلاقا من الميزانيات وتشكل كل زيادة في حساب معين من الخصوم مصدر للأموال، ويشكل كل نقصان في حساب من الخصوم استخدام للأموال، أما بالنسبة للأصول فإن كل زيادة في حساب معين يمثل استخدام للأموال ويشمل كل نقصان في حساب من الأصول مصدرا للأموال.

وتتم دراسة الحركات المالية على مرحلتين⁽¹⁾:

-توزيع الأرباح المسجلة في خصوم الميزانية.

-تسجيل الاهتلاكات والمؤونات في بند الأموال الخاصة.

وتشير إلى أن البنكي لا يطلب إلا الميزانيات وجداول حسابات النتائج، وعليه من الصعب إجراء تحليل مفصل ومعق عن كل الحركات، مقارنة بالمحلل المالي الذي يعتمد على كل المعلومات الضرورية دون استثناء للتقدير الجيد للوضعية المالية للمؤسسة، وفي حقيقة الأمر يجب فصل الحركات المالية الحقيقية عن الحركات المحاسبية التي لا يكون لها بالمقابل تدفقات نقدية فورية، كإعادة إدماج تكاليف أو تحويلات من حساب إلى آخر في الميزانية، وعلى هذا الأساس يبقى من الضروري على البنكي طلب وجمع كل المعلومات التي تساعد في عملية تقييم المؤسسة.

ومن خلال ماسبق، فإن تحليل الحركات المالية يسمح بمعرفة الوضعية المالية للمؤسسة في

⁽¹⁾Farouk Bouyakoub, op-cit, P202.

لحظة الدراسة والتوقع من خلالها بالتطورات المستقبلية تبعا لسياسة التسيير التي تتبناها المؤسسة، كما يسمح هذا التحليل بمراقبة تغيرات رأس المال العامل والتعرف على شروط تمويل الأصول ومن ثم الحكم على ملاءة المؤسسة.

3-8-4- تفحص مخطط الخزينة: يبرز مخطط الخزينة الأرصدة الشهرية أو الفصلية للخزينة بالفرق بين التنبؤ بالتكاليف والإيرادات، وتسمح هذه الوثيقة للبنكي بتحديد وضعية خزينة المؤسسة.

يسمح تحليل التنبؤات بتقدير توازن الخزينة وتحديد حاجيات التمويل قصيرة الأجل.

4-تقييم ملف قرض الاستثمار:

يختلف ملف قرض الاستثمار بغية توسيعه، و ملف قرض الاستثمار الذي تطلبه مؤسسة حديثة النشأة، ففي الحالة الأولى المؤسسة لديها وثائق محاسبية ومالية، يعتمد عليها البنكي لمعرفة الوضعية الماضية، الحالية والمستقبلية للمؤسسة بعد تحقيق مشروع التوسيع، أما في الحالة الثانية، فيتعلق الأمر بمشروع جديد وبالتالي تقدم المؤسسة طالبة القرض وثائق محاسبية ومالية تقديرية، وتكون عملية التحليل في مجملها واحدة في كلتا الحالتين ولكن درجة الحذر تكون أكبر في الحالة الثانية.

يقوم البنكي بصفة خاصة بتقييم تطور النشاط، المردودية، نسب التسيير المالي ونسب المردودية المالية.

4-1-تحليل النشاط:

يتم تحليل النشاط من خلال تحليل رقم الأعمال، تحليل الهامش الإجمالي وتحليل القيمة المضافة.

4-1-1-1-تحليل رقم الأعمال: يتم تحليل رقم الأعمال من خلال تطوره الكمي والكيفي، فتقدير التطور الكمي له يجب أن يراعى فيه معدل التضخم في فترة التقييم، المعدل المتوسط لتطور رقم الأعمال في المؤسسات القابلة للمقارنة في نفس قطاع النشاط، أما تقدير التطور الكيفي له يجب أن يبنى على اعتبارات السوق⁽¹⁾.

4-1-2-تحليل الهامش الإجمالي: يحلل الهامش الإجمالي حسب نوعه، سواء كان تجاري (خاص بالمؤسسات التجارية المحضنة)، أو صناعي (خاص بالمؤسسات الإنتاجية).

4-1-2-1-الهامش الإجمالي التجاري: يمثل الهامش الإجمالي التجاري الفرق بين مبيعات البضائع وتكلفة شرائها، ويرتبط تغير هذا الهامش بشروط التمويل للمؤسسة، بسياسة الأسعار، بسياسة المنتجات، ونستطيع إجراء مقارنة بين المؤسسة والمؤسسات من نفس القطاع بالعلاقة التالية: الهامش التجاري/ مبيعات البضائع.

لا يكون لهذه النسبة من خلال تطورها على عدة سنوات؛ أي مغزى إلا إذا لم تغير المؤسسة طبيعة نشاطها التجاري، وفي هذه الحالة نعتبر الزيادة المعتبرة في هذا المعدل كعامل إيجابي بالنسبة للمؤسسة، والعكس في حالة الانخفاض.

4-2-1-الهامش الإجمالي للإنتاج: يقاس هذا الهامش بالفرق بين مبلغ إنتاج السنة المالية وتكلفة شراء المواد التي ساهمت في هذا الإنتاج، ويختلف الأمر بين إنتاج السنة المالية ومبيعات المنتجات والخدمات في نفس السنة، حيث أن الإنتاج يعطي صورة صادقة ومعبرة عن النشاط الحقيقي للمؤسسة خلال السنة، ويشمل مبيعات المنتجات والخدمات كما هو موضح في الصيغة التالية:

إنتاج السنة المالية = مبيعات المنتجات والخدمات + منتجات مخزنة + منتجات داخلية

4-3-1-تحليل القيمة المضافة: تعكس القيمة المضافة وتطورها على عدة سنوات مالية حقيقة نشاط المؤسسة.

4-3-1-1-مبلغ القيمة المضافة: ترتبط القيمة المضافة بحجم المؤسسة، حيث أنها تزيد كلما زاد رقم أعمالها كما ترتبط بقطاع النشاط، و ببعض العوامل الخارجية المرتبطة بسياسة

⁽¹⁾Farouk Bouyakoub, op-cit, P206.

المؤسسة، ويعطى معدل القيمة المضافة بالعلاقة التالية⁽¹⁾:

$$\text{القيمة المضافة} \\ \% \dots = 100 \times \frac{\text{الإنتاج} + \text{مبيعات البضائع}}{\text{القيمة المضافة}}$$

تعكس هذه النسبة درجة الاندماج العمودي الذي يشتمل على أن المؤسسة تصل شيئاً فشيئاً إلى التحكم وتدرجياً في جزء من دورة الإنتاج من الأمام en amont (من جانب الموردين)، ومن الخلف en aval (من جانب الزبائن)، فالمؤسسة التي تتحمل كل مراحل التحويل ابتداءً من تحويل المواد الأولية وصولاً إلى المنتجات التامة الصنع، تعرف معدل قوي للقيمة المضافة عكس المؤسسة، التي تكون مندمجة بصورة ضئيلة، فيكون هذا المعدل ضعيف.

4-1-3-2-أسباب تغير معدل القيمة المضافة: يكون معدل القيمة المضافة تابعاً لتغير مستوى التكاليف الخارجية كئمن الإيجار، التعهد الثانوي (sous-traitance)، النقل، الصيانة والإصلاح، أقساط التأمين، الإشهار، الخدمات المصرفية... الخ. إضافة إلى أنه تابع لسياسة الاندماج أو عدم الاندماج لبعض الوظائف من طرف المؤسسة وهذا ما يؤثر على مستوى التكاليف الخارجية وبالتالي على مستوى القيمة المضافة.

4-2-تحليل المردودية:

تمثل المردودية العامة للمؤسسة النتيجة المحصل عليها بواسطة استغلال الوسائل الموضوعية من أجل تحقيقها وتعطى بالعلاقة التالية⁽²⁾: النتيجة المحققة/ وسائل العمل.

وللمردودية مؤشرات تساهم في قياسها وتتمثل في بعض الأرصدة الوسيطة للتسيير* (SIG)، وتتحدد بالفائض الإجمالي للاستغلال، نتيجة الاستغلال، النتيجة الإجمالية، النتيجة الصافية، القدرة على التمويل الذاتي والتدفق النقدي.

4-3-نسب التسيير المالي ونسب المردودية المالية:

4-3-1-نسب التسيير المالي: تتمثل النسب التسيير المالي في خمس نسب موضحة

(1)-www. kbis-Express.com.

(2)Farouk Bouyakoub, op-cit, P209.

*-تم التطرق لهذه الأرصدة مفصلاً في المبحث الثاني من هذا الفصل.

كمايلي:

4-3-1-1-نسبة القدرة على التمويل الذاتي: تحدد هذه النسبة أهمية التمويل الذاتي الناتج بواسطة نشاط المؤسسة، وتقاس بالعلاقة التالية: التمويل الذاتي/ رقم الأعمال (خارج الرسم)

4-3-1-2-نسبة القدرة على تسديد الديون: تسمح هذه النسبة بتحديد عدد سنوات قدرة التمويل الذاتي المدرجة في الديون لأجل، وتحسب لما تكون هناك استنادة لأجل أو سيتوقع حدوثها، وتعطى بالعلاقة التالية⁽¹⁾: القدرة على التمويل الذاتي / الاستنادة لأجل.

ومن الضروري أن تكون هذه النسبة في حدود 0,3 لتكون في صالح المؤسسة.

4-3-1-3-نسبة الاستقلالية المالية: وتمثل هذه النسبة بالنسبة للبنكي أحد عناصر الأمان وتعطى بالعلاقة التالية: الأموال الخاصة/ الاستنادة لأجل

ومن المستحسن أن لا تقل هذه النسبة عن 1. كما أن قيمة الاستنادة لأجل لا يجب أن تتعدى قيمة الأموال الخاصة.

4-3-2-نسب المردودية المالية: بالإضافة إلى ما سبق في عنصر "تحليل المردودية" يمكن إضافة نسبتين:

4-3-2-1-نسبة مردودية الأموال الدائمة: تقيس هذه النسبة نتيجة السنة بالنسبة لمجموع الأموال الدائمة للمؤسسة، وتعطى بالعلاقة التالية: الربح الصافي/ الأموال الدائمة.

4-3-2-2-نسبة مردودية الأموال الخاصة: تقيس هذه النسبة نتيجة السنة بالنسبة للأموال الخاصة فقط للمؤسسة، وتعطى بالعلاقة التالية: الربح الصافي/الأموال الخاصة.

إضافة إلى أنه يمكن قياس العلاقة الموجودة بين النتائج التي تحققها المؤسسة ومديونيتها، وتتمثل في نصيب المصاريف المالية إلى نتيجة الاستغلال الاجمالية، وتكون مقبولة في حدود 0,4 وهذا ما يعكس الوضعية الجيدة للمؤسسة.

⁽¹⁾Farouk Bouyakoub, op-cit, P218.

الخلاصة:

لقد حاولنا من خلال هذا الفصل باعتباره لب الموضوع وجوهره، إبراز العلاقة بين المؤسسة المقترضة والبنك، من خلال ما يطلبه من معلومات مالية وغير مالية متعلقة بها يعمل على دراستها وتحليلها بكل دقة، ليتمكن من إصدار قرار الإقراض النهائي، وبذلك يؤدي وظيفته من جهة ويمكن المؤسسة من متابعة عملها وضمان استمرارها وبقائها.

وحتى يكون التقييم شاملا لكل الجوانب يبدأ البنك أو المكلف بعملية التقييم بتفحص ميزانيات المؤسسة التي تعطي صورة عن ثروتها ثم جداول حسابات النتائج، والتي تعطي صورة

عن نشاطها السنوي دون أن يغض النظر عن المعلومات غير المحاسبية باعتبارها تلك المعلومات المكملّة والمساعدة على بيان وضعية المؤسسة وإبراز الحقائق التي تخفيها الدقة الحسابية للأرقام فبعد تحديد الحاجيات التمويلية للمؤسسة يقوم البنك بتحليلها بتقدير الهيكل المالي كأول خطوة فيعتمد على مدخلين: المدخل الوظيفي والمدخل المالي ليساعده على قراءة الميزانية بطريقة أفقية وعمودية، ليتم تحديد رأس المال العام ثم الحاجة من رأس المال العامل، وفي الخطوة الثانية يقوم بقياس النشاط والنتائج المحققة من خلال ما يسمى بالأرصدة الوسيطة للتسيير، ثم يقيم مردودية المؤسسة بشتى أنواعها في الخطوة الثالثة دون أن يهمل قياس أثر الرفع المالي، وأخيرا يقوم في المرحلة النهائية بتحليل حركية التدفقات.

بعد تحليل الحاجيات التمويلية للمؤسسة يعمل البنكي على إبراز العناصر التي يركز عليها في تقييم كل من ملف قرض الاستغلال وملف قرض الاستثمار، والتي تمكنه من إصدار قرار الإقراض المناسب بشأن كل قرض، إضافة إلى استخدام النسب المالية التي تساعده في ذلك.

من خلال هذه الدراسة النظرية والتطرق لمختلف الخطوات والمراحل المتبعة من قبل البنكي في عملية التقييم، حاولنا إبراز وتوضيح هذه العملية في البنك الجزائري من خلال دراسة تقييم شركة الأشغال العامة والطرق من وجهة نظر بنك التنمية المحلية، من خلال الفصل الموالي.

الفصل الرابع:

دراسة حالة شركة الأشغال العامة والطرق

تمهيد:

بهدف محاولة الإجابة عن التساؤل الرئيسي وكذا مجموعة الأسئلة الفرعية المطروحة في بداية هذا البحث، وتدعيما لقسمه النظري نتناول خلال هذا الفصل دراسة تطبيقية تتعلق أساسا بكيفية تقييم البنك للمؤسسة الراغبة في الحصول على قرض استغلال وقرض استثمار بغية مزاولة نشاطها وتحقيق هدف التوسع الذي تصبو إليه، وسيتم عرض هذه الدراسة في ثلاثة مباحث، يتناول المبحث الأول المؤسسة موضوع البحث (شركة الأشغال العامة والطرقات SARL STPR) أما المبحث الثاني فيشتمل على البنك المشرف على التقييم ألا وهو بنك التنمية المحلية، وأخيرا نتعرض في المبحث الثالث إلى تقييم المؤسسة طالبة القرض من وجهة نظر البنك، وندرج التقييم الشخصي في نهاية المبحث بغية معرفة أوجه التشابه وأوجه الاختلاف مع تقييم بنك التنمية المحلية للمؤسسة المقترضة، وبذلك التمكن من التوصل إلى اتخاذ القرار المناسب وفق أطر سليمة ومنطقية تضمن للبنك استرداد أمواله في تواريخ استحقاقها.

المبحث الأول: المؤسسة المقترضة شركة الأشغال العامة والطرق (شركة ذات المسؤولية المحدودة)

تقدم المؤسسة ملفا كاملا يتضمن التعريف بنفسها، مشروعها، القرض المطلوب إلى غير ذلك من معلومات من شأنها إعطاء صورة عامة عنها أمام البنك، ليتمكن من تقييمها من وجهة نظره الخاصة، ومن ثمة يتسنى له اتخاذ قرار منح أو عدم منح القرض المطلوب، وتتمثل المعلومات المقدمة في النقاط التالية⁽¹⁾:

1- تقديم المؤسسة:

تعتبر شركة الأشغال العامة والطرق، شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL STPR) وهي مختصة في أشغال الطرق تأسست سنة 1989 برأس مال اجتماعي، يقدر بمبلغ 30.000 دج، وارتفع بعد ذلك إلى 500.000 دج، ثم إلى مبلغ 5.000.000 دج سنة 2003.

للمؤسسة خبرة واسعة في مجال أشغال الطرق وعُرف عنها الجدية والصرامة في مجال عملها. ويدخل مشروع التوسيع الذي تهدف إليه المؤسسة في إطار استراتيجية النمو المنتهجة من قبلها.

2- مشروع المؤسسة وهدفه:

تهدف المؤسسة من خلال طلب قرض بنكي إلى تحقيق مشروع التوسيع في مجال تجهيزات الإنتاج، فهذه العملية ترمي من ورائها المؤسسة إلى اقتناء آلة لإنتاج منتج خاص بتعبيد الطرق "الزفت" (Une station d'enrobé) ، أدوات ومعدات (MATERIEL DE

(1)-بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة إلى الوكالة.

(CHANTIER) خاصة بأشغال الطرق إضافة إلى معدات النقل، فتسمح كل هذه التجهيزات والمعدات بزيادة رقم أعمالها وبالتالي مردوديتها.

يسمح اقتناء آلة إنتاج الزفت بصنع هذه المادة بنفسها عوض شرائها من الآخرين لأنه ينتج عنها عوائد في الإنتاجية، وكذلك أرباح في القيمة المضافة. بالإضافة إلى ذلك فإن هذه الآلة تسمح بإشباع حاجيات المؤسسة ووضع منتج متاح ومصنّع ضمن الشروط التكنولوجية الجيدة في سوق الزفت وتتمثل التجهيزات الباقية المراد اقتناؤها في:

-Table de pose d'enrobé extensible

-Rouleau tandem vibrant.

-Un compacteur

كما تطلب المؤسسة بالموازاة قرض استغلال تحت شكل مكشوف بنكي بقيمة 12.000.000 دج تعمل من خلاله على تغطية الحاجيات من رأس المال العامل.

3- الدراسة التقنو-اقتصادية لمشروع التوسيع:

تقوم المؤسسة بدراسة تقنو-اقتصادية لمشروع توسيع الاستثمارات، فتقوم في المرحلة الأولى بما يلي:

المرحلة الأولى:

3-1- تقييم الاستثمارات:

من أجل تقدير حاجيات التوسيع فإن الاستثمار يتكون من آلة لإنتاج "الزفت" une station d'enrobé إضافة إلى معدات وأدوات تجهيز أخرى ووسائل النقل، تُقِيم وفقاً لما يلي:

3-1-1- آلة إنتاج الزفت: تتشكل هذه الآلة من المعدات الموضحة في الجدول الموالي:

جدول رقم (25): المعدات الخاصة بآلة إنتاج الزفت

المجموع	المصاريف المتنوعة	المبلغ بالدينار	المبلغ بالعملة الصعبة	تعيين المعدات والتجهيزات
90.662.800	6.805.444	83.857.356	911.493	معدات مركبة

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

تجدر الإشارة أن القيمة المقابلة للعملة الصعبة بالدينار تمّ حسابها وفقاً لـ: € = 92 دج.
3-1-2- وسائل العمل للقيام بالأشغال: تتكون وسائل العمل من العناصر التالية مبينة في الجدول الموالي:

جدول رقم (26): وسائل العمل (Matériel de chantier)

المجموع	المصاريف المتنوعة	المبلغ بالدينار	المبلغ بالعملة الصعبة	الوسائل
39.582.378	2.837.638	30.724.836	399.183	وسائل العمل

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

3-1-3- وسائل النقل: تم اقتناء وسائل النقل بواسطة الأموال الخاصة للمؤسسة سنة 2003، وهذا تبعا للدراسة الأولية الموضوعة في البنك والتي أجريت سنة 2002، والتي قدرت بالمبلغ التالي: 16.308.000 دج

وتتلخص البنود السابقة لمشروع التوسيع في الجدول التالي:

جدول رقم (27): تكلفة التجهيزات ووسائل العمل

المجموع	المبلغ بالدينار	مقابل المبلغ بالدينار	المبلغ بالعملة الصعبة	التعيين
90.662.800	6.805.444	83.857.356	911.493	منشآت مركبة
39.562.378	2.837.638	36.724.836	399.183	معدات وأدوات الإنتاج
130.225.178	9.643.032	120.582.192	1.310.676	المجموع

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

3-2- هيكـل تمويل الاستثمار:

3-2-1- هيكـل التمويل: يتوقع أن يكون هيكـل التمويل كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (28): هيكـل التمويل

التعيين	المجموع	التمويل الذاتي	قرض متوسط المدى
منشآت مركبة	90.662.800	27.662.800	63.000.000
معدات وأدوات الإنتاج	39.562.378	12.562.378	27.000.000
المجموع	130.225.178	40.225.178	90.000.000
	% 100	% 31	% 69

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

3-2-2- شروط القرض البنكي: يتضمن القرض البنكي المطلوب شروطا معينة تقترح

المؤسسة أن تكون: مدة تسديد القرض محددة في 6 سنوات بما فيها سنة كفترة سماح، معدل الفائدة المقترح يقدر بنسبة 6%، كما ترغب المؤسسة أن يطبق الاهتلاك الثابت.

ويقدم بذلك جدول تسديد القرض كما يلي:

جدول رقم (29): تسديد القرض

السنة	الفترة	رأس المال	الفوائد	الاهتلاك	الديون
2004	الفصل 1				
	الفصل 2				
	الفصل 3	90.000.000	1.350.000		90.000.000
	الفصل 4	90.000.000	1.350.000		90.000.000
			2.700.000	0	
2005	الفصل 1	90.000.000	1.350.000		90.000.000
	الفصل 2	90.000.000	1.350.000		90.000.000
	الفصل 3	90.000.000	1.350.000	4.500.000	85.500.000
	الفصل 4	85.500.000	1.282.500	4.500.000	81.000.000
			5.332.500	9.000.000	
2006	الفصل 1	81.000.000	1.215.000	4.500.000	76.500.000
	الفصل 2	76.500.000	1.147.500	4.500.000	72.000.000
	الفصل 3	72.000.000	1.080.000	4.500.000	67.500.000

63.000.000	4.500.000	1.012.500	67.500.000	الفصل 4	
	18.000.000	4.455.000			
58.500.000	4.500.000	945.000	63.000.000	الفصل 1	2007
54.000.000	4.500.000	877.500	58.500.000	الفصل 2	
49.500.000	4.500.000	810.000	54.000.000	الفصل 3	
45.000.000	4.500.000	742.500	49.500.000	الفصل 4	
	18.000.000	2.632.500			
40.500.000	4.500.000	675.000	45.000.000	الفصل 1	2008
36.000.000	4.500.000	667.500	40.500.000	الفصل 2	
31.500.000	4.500.000	540.000	36.000.000	الفصل 3	
27.000.000	4.500.000	472.500	31.500.000	الفصل 4	
	18.000.000	2.295.000			
22.500.000	4.500.000	465.000	27.000.000	الفصل 1	2009
18.000.000	4.500.000	337.500	22.500.000	الفصل 2	
13.500.000	4.500.000	270.000	18.000.000	الفصل 3	
9.000.000	4.500.000	202.500	13.500.000	الفصل 4	
	18.000.000	1.215.000			
4.500.000	4.500.000	135.000	9.000.000	الفصل 1	2010
0	4.500.000	67.500	4.500.000	الفصل 2	
	9.000.000	202.500			
	90.000.000	18.832.500			

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة

تم إعداد هذا الجدول تحت فرضية تحقق الحصول على القرض في بداية السداسي الثاني من سنة 2004.

3-3-تقييم عناصر الحساب:

تم تقييم عناصر الحساب بالرجوع إلى متغيرات الاستغلال الجاري للمؤسسة، مستخرجة تبعا لطاقت المعدادات والتجهيزات الجديدة، إضافة إلى الخبرة المكتسبة من طرف مسيري المؤسسة، وتتمثل هذه العناصر فيما يلي:

3-3-1-رقم الأعمال:

تتوقع المؤسسة زيادة رقم أعمالها بواسطة توسيع الاستثمار، ويتوضح تطور رقم الأعمال

كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
289.300.000	289.300.000	289.300.000	289.300.000	263.000.000	إنتاج مباع

3-3-2- مواد ولوازم مستهلكة:

تتطور المواد واللوازم المستهلكة بطريقة ملائمة، باعتبار أن الزفت سيتم صنعه على مستوى المؤسسة ذاتها، ويتمركز الربح على مستوى سعر تكلفة الزفت، وعلى مستوى مصاريف النقل، وتتطور المواد واللوازم المستهلكة كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
159.114.000	159.114.000	159.114.000	159.114.000	144.649.000	مواد ولوازم مستهلكة

3-3-3- الخدمات:

اقتناء وسائل النقل ومعدات الأشغال الإضافية سيكون لها أثر إيجابي على مبلغ الخدمات، حيث أن المعدل نسبة إلى رقم الأعمال سيخفض بشكل ملموس، ويتلخص تطور حساب الخدمات كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
43.395.000	43.395.000	43.395.000	43.395.000	39.450.000	الخدمات

3-3-4- مصاريف المستخدمين:

أخذا بعين الاعتبار عدد المستخدمين والبالغ 60 عاملا، ويتلخص تطور حساب مصاريف المستخدمين كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
15.939.540	15.939.540	15.939.540	15.939.540	15.627.000	مصاريف المستخدمين

3-3-5- ضرائب ورسوم:

يكون تطور حساب "ضرائب ورسوم" بالشكل التالي:

2008	2007	2006	2005	2004	
6.268.463	6.268.463	6.268.463	6.268.463	5.701.817	ضرائب ورسوم

3-3-6- مصاريف مالية:

يتأثر مبلغ المصاريف المالية بصفة شبيه كلية بالفوائد المنجزة عن القرض البنكي، ويضاف كتقدير جزافي إلى الفوائد مبلغ 50.000 دج كل سنة بالنسبة لكل المصاريف والعمولات البنكية.

فيكون تطور حساب "مصاريف مالية" كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
2.345.000	2.682.500	4.505.000	5.382.500	2.750.000	مصاريف مالية

3-3-7- مصاريف مختلفة:

يقدم تطور حساب "مصاريف مختلفة" كما يلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
615.000	615.000	615.000	615.000	513.000	مصاريف مختلفة

3-3-8- مخصصات الاهتلاكات:

تم تحديد مخصصات الاهتلاكات حسب المعدلات المعمول بها، قُدر معدل الاهتلاك بالنسبة لتجهيزات الإنتاج بنسبة 10%، ويقدم تطور هذا الحساب كمايلي:

2008	2007	2006	2005	2004	
27.141.534	27.141.534	27.141.534	27.141.534	17.753.332	تجهيزات الإنتاج
2.446.200	2.446.200	7.038.491	7.038.491	7.038.491	وسائل النقل
218.718	218.718	218.718	218.718	218.718	تجهيزات أخرى
29.806.452	29.806.452	34.398.743	34.398.743	25.010.541	المجموع

3-4- جدول حسابات النتائج:

يعمل جدول حسابات النتائج على إبراز نتائج الاستغلال التقديرية لمشروع التوسع، تسمح هذه النتائج بإعطاء نظرة عامة عن سير الاستثمار خلال قيام المؤسسة بنشاطها، ويقدم جدول حسابات النتائج التقديرية كما يلي:

رقم الحساب	الحساب	2004	2005	2006	2007	2008
71	إنتاج مباع	263.000.000	289.300.000	289.300.000	289.300.000	289.300.000
61	مواد ولوازم مستهلكة	144.649.000	159.114.000	159.114.000	159.114.000	159.114.000
62	الخدمات	39.450.000	43.395.000	43.395.000	43.395.000	43.395.000
81	القيمة المضافة	78.901.000	86.791.000	86.791.000	86.791.000	86.791.000
81	القيمة المضافة	78.901.000	86.791.000	86.791.000	86.791.000	86.791.000
63	مصاريف المستخدمين	15.627.000	15.939.540	15.939.540	15.939.540	15.939.540
64	ضرائب ورسوم	5.701.817	6.268.463	6.268.463	6.268.463	6.268.463
65	مصاريف مالية	2.750.000	5.382.500	4.505.000	2.682.500	2.345.000
66	مصاريف مختلفة	513.000	615.000	615.000	615.000	615.000
68	مخصصات الاهتلاكات	25.010.541	34.398.743	34.398.743	29.806.452	29.806.452
83	نتيجة الاستغلال	29.298.642	24.186.754	25.064.254	31.479.045	31.816.545
880	النتيجة الإجمالية للدورة	29.298.642	24.186.754	25.064.254	31.479.045	31.816.545
889	الضريبة على أرباح الشركات	4.394.796	7.256.026	7.519.276	9.443.714	9.544.964
880	النتيجة الصافية	24.903.846	16.930.728	17.544.978	22.035.332	22.271.582

تم استخلاص النتيجة من وراء الاستثمار من خلال جدول حسابات النتائج، فأبرز الكفاءة الجيدة لعملية التوسع، كما تسمح التدفقات النقدية المحققة ليس فقط بتسديد الديون متوسطة وطويلة الأجل، ولكن بالموازاة تحقق تجديدات في التجهيزات والمعدات، إضافة إلى مشاريع توسيع أخرى.

3-5- الميزانيات التقديرية:

الأصول	2004	2005	2006	2007	2008
2- الاستثمارات					
منشآت مركبة	126.508.570	126.508.570	126.508.570	126.508.570	126.508.570
معدات وأدوات الإنتاج	61.255.456	61.255.456	61.255.456	61.255.456	61.255.456
وسائل النقل	44.857.675	44.857.675	44.857.675	44.857.675	44.857.675
تجهيزات أخرى	1.538.560	1.538.560	1.538.560	1.538.560	1.538.560
الاهتلاكات	62.444.734	96.843.477	131.242.220	161.048.671	190.855.123
المجموع	171.715.526	137.316.784	102.918.041	73.111.590	43.305.138

98.541.586	96.477.190	80.793.273	76.690.638	45.771.957	3-المخزون مواد ولوازم
98.541.586	96.477.190	80.793.273	76.690.638	45.771.957	المجموع
10.016.780	9.820.373	9.627.817	9.257.516	11.571.920	4-الذمم حقوق على المخزون
13.893.955	13.359.573	12.845.743	12.005.367	11.433.683	تسبيقات الاستغلال
147.879.759	121.446.689	109.627.342	88.295.970	73.828.643	الزبائن
1.153.689	1.982.704	1.912.586	1.932.472	1.571.227	قيم جاهزة
172.944.184	146.519.389	134.013.487	111.491.325	98.405.473	المجموع
314.790.908	316.108.118	317.724.802	325.498.747	315.892.956	مجموع الأصول

2008	2007	2006	2005	2004	الخصوم
5.000.000	5.000.000	5.000.000	5.000.000	5.000.000	1-الأموال الخاصة رأس المال الاجتماعي
96.442.908	76.611.109	59.066.131	42.135.403	17.231.557	الاحتياطات
101.442.908	81.611.109	64.066.131	47.135.403	22.231.557	المجموع
27.000.000	45.000.000	63.000.000	81.000.000	90.000.000	5-الديون القروض
47.750.000	47.750.000	47.750.000	47.750.000	47.750.000	قروض أخرى
87.414.845	90.118.397	94.861.470	91.968.470	86.237.700	ديون المخزون
6.162.090	6.162.090	6.162.090	6.162.090	5.601.900	مبالغ محتفظ بها في الحساب
20.704.364	20.704.364	20.704.364	20.704.364	20.704.364	حسابات الشركاء الجارية

2.045.120	2.726.827	3.635.769	4.847.692	6.463.589	ديون الاستغلال
			9.000.000	12.000.000	تسيقات بنكية
191.076.419	212.461.677	236.113.693	261.432.616	268.757.553	المجموع
22.271.582	22.035.332	17.544.978	16.930.728	24.903.846	نتيجة الدورة
314.790.908	316.108.118	317.724.802	325.498.747	315.892.956	مجموع الخصوم

3-6- تقديم الفواتير الشكلية (Facture pro-format): (انظر الملحق رقم 1)

تقدم المؤسسة فواتير خاصة بالمعدات وأدوات التجهيز المرجو اقتناؤها من الخارج، فهي تعدّ فواتير تقديرية كمية وتقييمية للأشغال المراد إنجازها، وعليه تطلب المؤسسة من البنك فتح اعتماد لصالحها.

بعد تقديم كل الوثائق التقديرية يتضمن ملف القرض الوثائق الحقيقية يدمجها طالب القرض في آخر الملف، وتمثل في ميزانية المؤسسة وجدول حسابات النتائج للسنتين 2002، 2003 (انظر الملحق رقم 2).

المرحلة الثانية: تقديم شهادة أداء المستحقات وشهادة الإعفاء من الضريبة لا تتجاوز (03) أشهر تحمل ملاحظة لا شيء، فهي تمثل شهادة تبرئة، كما تقدم المؤسسة قانونها الأساسي ونسخة عن السجل التجاري، كما تقدم شهادة تبين فيها وضعيتها الجبائية.

المرحلة الثالثة: الامتيازات الممنوحة للمؤسسة من طرف وكالة ترقية ودعم الاستثمار بعد تقديم كل الوثائق الخاصة بالمؤسسة من ميزانيات حقيقية وتقديرية وجدول حسابات النتائج، فإن المؤسسة تقدم الامتيازات الممنوحة من طرف وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI) سابقا (ANDI) حالياً، حيث تستفيد المؤسسة في هذا الإطار من عدة مزايا فيما يخص مرحلة الإنجاز وفيما يخص الاستغلال، وأيضاً في حالة التصدير (انظر الملحق رقم 3).

*الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار⁽¹⁾ (ANDI): هي عبارة عن مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية، والاستقلال المالي، وهي مكلفة بعدة مهام نذكر منها:

- ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها،
 - استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم،
 - التأكد من احترام الإلتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.
- كما تُكفّ الوكالة بعمليات متابعة الاستثمارات وذلك من خلال:
- مساعدة المستثمر لدى الإدارات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار،
 - متابعة مدى تقدم المشاريع الاستثمارية،
 - التأكد من احترام القواعد والالتزامات المتبادلة المتفق عليها مع المستثمر مقابل المزايا الممنوحة له.

كما ينشأ لدى الوكالة شبك وحيد يضم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار، ويؤهل هذا الشباك قانونا لتوفير الخدمات الإدارية الضرورية لتحقيق الاستثمار.

المرحلة الرابعة: تقديم الضمانات التي من شأنها تغطية القرض المرغوب فيه، فيقترح المقرض على البنك بعض الضمانات التي يراها مناسبة وعلى البنك رؤية ما إذا كان يضيف إليها ضمانات أخرى.

المبحث الثاني: بنك التنمية المحلية

تمهيد:

تعتبر البنوك من أهم المؤسسات المالية والنقدية التي تساهم في إنعاش الاقتصاد الجزائري وهي على أنواع أبرزها البنك المركزي الذي يعتبر العنصر الأساسي للهيكل النقدي والمالي للدولة، فوجوده ضروري لتنفيذ السياسة النقدية والمالية وكذلك السياسة الاقتصادية، ولا تقل البنوك التجارية أهمية عن البنك المركزي، حيث تلعب دور الوسيط بين أولئك الذين لديهم أموال فائضة وبين الذين يحتاجون إليها، كما تساهم في تدعيم سيولة الاقتصاد الوطني وتمويله وذلك من خلال العمليات التي تمارسها والتي تتمثل في قبول الودائع وتقديم القروض مقابل سعر الفائدة، التعامل بالاعتمادات

(1)- المواد من 21 إلى 27 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادى الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 غشت سنة 2001، والمتعلق بتطوير الاستثمار.

المستندية والأوراق المالية والتجارية، إضافة إلى شراء وبيع العملات الأجنبية.

وقد قامت الجزائر بتدعيم قطاعها البنكي وذلك بإنشاء بنوك جديدة مختصة، وكذا تعديل نصوص القانون المنظمة للبنوك وقد تمخض عن إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات العمومية سنة 1983، ظهور بنك جديد ينشط على المستوى المحلي يسمى بنك التنمية المحلية.

1- نظرة عامة عن بنك التنمية المحلية:

1-1- تعريف بنك التنمية المحلية وتأسيسه:

يعتبر بنك التنمية المحلية مؤسسة مالية وطنية تهدف إلى المشاركة في تنمية الاقتصاد الجزائري، وهو أحدث البنوك في الجزائر، انبثق من القرض الشعبي الجزائري وقد تأسس هذا البنك بالمرسوم رقم 85/85 في 30 أفريل 1985، ويقدر رأسماله بـ 13.390.000.000 دج ومقره الرئيسي خارج العاصمة في سطوالي بولاية تيبازة، وهو بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والخواص، وهو بنك ذو شبكات متواجد من خلال وكالاته المتعددة، وعبر كافة ولايات الوطن، ومن أهم الخصائص التي يتميز بها عن غيره من البنوك مايلي⁽¹⁾:

* تمويل الاستثمارات المنتجة على المستوى المحلي؛

* عمليات الرهن؛

* منح القروض للقطاع العام والخاص، وخاصة تمويل مشاريع القطاع الخاص.

1-2- نشاطه:

يباشر بنك التنمية المحلية نشاطه أساسا بالإيداعات التي يودعها زبائنه مدة من الزمن، فيقوم بتقديم القروض وبالتالي يقوم بوظيفة مزدوجة تتمثل في تجميع الودائع وتوزيع القروض، تكون هذه القروض عموما قصيرة الأجل (سنة على الأكثر)، لأن موارد البنك أساسا مكونة من رؤوس أموال مودعة لفترات قصيرة. ويمكن للبنك أن يستثمر أمواله في منح قروض طويلة ومتوسطة الأجل، وذلك بالاعتماد على الأموال التي تودع لفترات طويلة، وقد حقق هذا البنك خلال بضع سنوات معظم الأهداف التي أنشئ من أجلها والتي تتمثل فيما يلي⁽²⁾:

(1)-Fascicule de crédit, Revue BDL, 2001, P3.

(2)-Fascicule de crédit, Revue BDL, 2004, PP.

*المساهمة في برامج تنمية المناطق المحلية، وسد الفراغ في أماكن لم تكن تتواجد فيها فروع لمصارف تجارية، حيث تمارس جميع العمليات المصرفية، وتوسع نشاطه في فترة قصيرة لتغطي شبكة فروع كفاة أنحاء البلاد، فهو متواجد من خلال وكالاته التي يبلغ عددها 153 وكالة، حيث أن تأطير هذه الوكالات تضمنه مديريات مجموعات الاستغلال التي يبلغ عددها 16، أما وكالات القروض بالرهن التي يبلغ عددها 6، فهي ملحقة بالمديرية المركزية لشبكة القروض بالرهن.

وبالتالي فإن البنك قام بعملتين أساسيتين تمثلت الأولى في دعم نشاط الدولة من أجل تنمية البلاد في غياب القطاع الخاص التي عوضته المؤسسات المحلية، أما المهمة الثانية فكانت تقديم الخدمات المصرفية للمواطنين، الأمر الذي أدى إلى تطوير علاقة البنك مع الأفراد وإلى نمو موارده من القطاع الخاص والخواص فبلغت 89% سنة 2004 من إجمالي الموارد.

وفي مجال التمويل يتحصل القطاع الخاص على النسبة الأكبر من قروض البنك، والتي وصلت إلى 56% سنة 2004، فيما ذهبت النسبة الباقية إلى المؤسسات العمومية والخواص، والمؤسسات المصغرة التي أصبحت تشكل واحدة من الركائز الأساسية للاقتصاد الجزائري، إضافة إلى زيادة منح قروض الرهن التي تعتبر النشاط الخصوصي لبنك التنمية المحلية.

ويستخدم البنك تقنيات حديثة ولديه مبنى الإدارة العامة الذي يعتبر من أحدث وأهم مباني إدارات البنوك في الجزائر، أما جهازه البشري، فقد ارتفع مستواه من 3590 عامل إلى 3953، ثم إلى 4073 سنة 2002، 2003، 2004 على التوالي، موزعين إلى إطارات (Cadres)، أعوان ضبط (Agents de maîtrise)، أعوان تنفيذ (Agents d'execution)، إضافة إلى العمال المتعاقدين (أعوان الأمن، أعوان التنظيف)، وتتميز مجموعة الإطارات مستوى تعليمي عالي معتبر كما تستفيد مجموعة أعوان الضبط والتنفيذ من تكوين في الاختصاص المصرفي، فلقد عرف التكوين الذي يعد أكبر إنشغالات المديرية العامة دفعا هاما، فقد خص 2218 عامل، حيث تابع 771 من بين العمال دروسا مختصة في البنوك توجت بشهادات، خصت التكوينات قصيرة المدى 1536 طالب تعلقت بالمواضيع البنكية التالية: تحصيل الديون، أخطار النقد وتقنية تغطية هذه الأخطار، التحليل المالي، تقييم المشاريع، القروض العقارية والرهن الرسمي، الأورو وتأثيره على الاقتصاد الجزائري، عمليات التجارة الخارجية، عمليات الصندوق وعمليات المحفظة.

وتخص التكوينات الداخلية أساسا الندوات قصيرة المدى التي تتم بإمكانات البنك الخاصة، حيث يشرف على ذلك أساتذة هم بدورهم إطارات البنك، ويتم كل هذا بغية مواكبة التطورات

المصرفية وتمكن بنك التنمية المحلية من دفع قدراته التنافسية بخدمات عصرية.

1-3- وظائف البنك:

يقوم بنك التنمية المحلية بعدة وظائف تتمثل فيما يلي⁽¹⁾:

- جمع الأموال واستثمارها في أوجه الأنشطة الاقتصادية المختلفة: في كثير من الأحيان لا يكون لمن معه أموال، المقدرة على استثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي ونظرا لافتقار أصحاب رؤوس الأموال القدرة على المبادرة والمخاطرة في استثمار أموالهم، تتدخل البنوك في هذا الشأن حيث تجمع المدخرات وتوجهها إلى المشروعات الصناعية والتجارية والزراعية، وبذلك يمكن اعتبارها أداة هامة تعمل على تحقيق التوازن بين موارد الادخار وأوجه الاستثمار.

- تسهيل أداء الديون ونقل الأموال: بظهور البنوك أصبح من السهل أداء الديون ونقل الأموال من مكان إلى آخر، وذلك باستعمال الأوراق التجارية مثل الكمبيالة، الشيك يسحبها المدين بعد أن يوقع عليها من الحساب الجاري لدى البنك وذلك لتبرئة ذمته المالية مع الغير كما يمكن أن يسحب المودع شيكات وتقوم البنوك بدفعها في المكان الذي يرغبه الدائن.

- إصدار النقود الوطنية والنقود المصرفية: تقوم البنوك بإقراض الأموال للمؤسسات الإنتاجية، وتقدم لها الخدمات التي تحتاجها والمتعلقة بالتجارة الخارجية، كما تقوم بإصدار الأوراق المالية للمؤسسات الجديدة وكذلك القديمة لزيادة رأس مالها كل هذه الأعمال التي يقوم بها البنك تعفي المشروعات من القيام بالأعمال التي تستغرق جزءا كبيرا من مجهوداتها لكي يتسنى لها التفرغ لشؤون إنتاج أخرى.

- مساعدة، إعلام وتوجيه الزبائن.

- تمويل المؤسسات الاقتصادية.

1-4- أهداف البنك:

كانت سنة 2001 ثرية بالأحداث سواء على الصعيد المؤسسي والمالي أو فيما يتعلق بالنشاط التجاري، فكان الحدث الأكثر أهمية هو الحصول على اعتماد بنك الجزائر، الاعتماد الذي يسمح لبنك التنمية المحلية بممارسة نشاطه طبقا للقانون الأساسي المتعلق بالنقد والقرض، وعليه قام البنك بوضع أهداف رئيسية يعمل جاهدا على تحقيقها نذكر أهمها²:

(1)-Fascicule de crédit, Revue BDL, 2002, P9.

(2)-Prospectus Activité BDL, Janvier 2004, P9.

-تطوير وإدخال تطبيقات معلوماتية في مجال القروض بالرهن والقروض والتجارة الخارجية.


-إعادة تنظيم عميقة لتسييره بوضع مخططات تنظيمية وإجراءات جديدة.
-تحسين نوعية وجودة الخدمات خاصة من جانب استقبال الزبائن التي تزداد مطالبتهم بالأحسن يوماً بعد يوم.


-تكثيف الجهود قصد تحقيق نتائج قياسية معتبرة ضمن مجال تنافسي حاد.
-المساهمة في تمويل الاستثمارات المنتجة.
-السهر على تحقيق التوازن بين الموارد والاستخدامات.
-العمل على توسيع حصة البنك في السوق.

1-5-تنظيم بنك التنمية المحلية:

يخضع تنظيم بنك التنمية المحلية للنصوص التنظيمية التي تحدد المخطط التنظيمي واختصاص كل هيكلها وعلى العموم يتقدم تنظيم البنك كالتالي:

شكل رقم (24): الهيكل التنظيمي لبنك التنمية المحلية





Prospectus activité BDL 2004

المصدر:

1-6- النشاط التجاري لبنك التنمية المحلية:

1-6-1- جمع الموارد:

عرفت الموارد التي تجمعها شبكة الاستغلال باختلاف أشكال النقد وأنواع الزبائن ارتفاعا مدعوما خلال السنوات المالية 2002، 2003، 2004، ويتوضح ذلك من خلال الجدول الموالي:

جدول رقم (30): موارد بنك التنمية المحلية


الوحدة: بملايين الدينار الجزائري

تطور 2003/2004		2004	2003	2002	
القيمة النسبية	القيمة المطلقة				
12,31	15.420	140.718	125.298	115.470	موارد الزبائن
					بما فيها:
11,29	12.671	124.876	112.205	104.451	الموارد بالدينار
		%88,74	%89,55	%90,46	الموارد بـ% من المجموع
21,00	2.749	15.842	13.093	11.019	الموارد بالعملة الصعبة
		%11,26	%10,45	%9,54	الموارد بـ% من المجموع

prospectus BDL, rapport annuel 2004, P11

المصدر:

شكل رقم (25): تطور الموارد



يتضح مما سبق أن حجم الموارد بالدينار يزداد إلى 124,8 مليار دينار في 2004/12/31، ويمثل ارتفاع بـ12,6 مليار دينار مقارنة بالسنة المالية السابقة. كما تسجل الموارد بالعملة الصعبة تزايداً بنسبة 21% لتصل إلى 15,8 مليار دينار إلى غاية 2004/12/31، مقابل 13,1 مليار دينار في 2003/12/31، وتمثل 11,26% من مجموع الموارد.

1-6-2-توظيفات الزبائن:

سجلت توظيفات الزبائن ارتفاعا قدر بنسبة 21,7% في سنة 2004، مقارنة بالسنة السابقة، حيث بلغت القروض المباشرة الممنوحة للزبائن 59.207 مليون دينار في 2004/12/31، فتكون الزيادة بـ12.848 مليون دينار.

أما فيما يخص القروض بالإمضاء فقد سجلت تزايدا بنسبة 58,29%، حيث انتقلت من 11.569 مليون دينار سنة 2003 لتصل إلى 18.313 مليون دينار سنة 2004، فتكون الزيادة في المجموع 6.744 مليون دينار.

وعليه تم تسجيل الزيادة بنسبة 27,68 في التوظيفات لتنتقل من 70.776 مليون دينار في 2003 لتصل إلى 90.368 مليون دينار سنة 2004، ومنه تقدر الزيادة بـ19.592 مليون دينار.

ويتضح تطور وتوزيع القروض إلى الزبائن حسب الجدول التالي:

جدول رقم (31): القروض الممنوحة للزبائن


الوحدة: بملايين الدينار الجزائري

تطور 2003/2004		2004	2003	2002	القروض الممنوحة للزبائن
القيمة المطلقة	القيمة النسبية				
12.848	21,70	72.055	59.207	47.218	قروض مباشرة
76.744	58,29	18.313	11.569	8.902	قروض بالإمضاء
19.592	27,68	90.368	70.776	56.120	المجموع

prospectus BDL, rapport annuel 2004, P15

المصدر:

شكل رقم (26): وضعية القروض الممنوحة للزبائن



يستفيد القطاع الخاص من القروض التي يمنحها بنك التنمية المحلية بصفة كبيرة، حيث ارتفعت هذه الأخيرة بـ 51.115 مليون دينار، أي ما يعادل 56% من مجموع القروض الممنوحة لكل الزبائن، من جهة أخرى انخفض حجم القروض الممنوحة للمؤسسات المصغرة ابتداء من سنة 2002، فقدّر بـ 4.623 مليون دينار في 2003/12/31، لينخفض بـ 212 مليون دينار في 2004/12/31، ويستقر عند 4.411 مليون دينار. وعليه سجلت نسبة الانخفاض بـ 4,59%، ويفسر ذلك بالسياسة الاحتياطية التي يتبعها البنك تجاه هذه الفئة من الزبائن.

أما القروض الممنوحة للخوادم والممثلة أساسا بالقروض العقارية والقروض الاستهلاكية، فقد ارتفعت بـ 45% وانتقلت من 8,8 مليار دينار سنة 2003 لتصل إلى 12,8 مليار دينار سنة 2004. حيث يسجل هذا التطور ضمن إطار استراتيجية البنك التي تهدف إلى الاستثمار بحزم ضمن هذه الفئة من الزبائن.

وباعتبار أن المؤسسات الخاصة تحظى بالقدر الأكبر من القروض مقارنة بالمؤسسات العمومية والخوادم، فإن الجدول التالي يوضح حجم هذه القروض الممنوحة في الثلاث السنوات الأخيرة 2002، 2003، 2004.

جدول رقم (32): القروض الممنوحة للمؤسسات الخاصة


الوحدة: بملايين الدينار الجزائري

القروض	تطور 2003/2004		2004	2003	2002
	القيمة المطلقة	القيمة النسبية			
قروض الاستغلال	6.281	24,56	31.850	25.569	20.705
-بما فيها: الكفالات والضمانات الاحتياطية	2.810	48,22	8.637	5.827	3.291
قروض الاستثمار	6.087	84.91	13.256	7.169	4.027
-بما فيها: القروض الخارجية	38-	100,00-	0	38	89
الاعتمادات المستندية	2.337	111,02	4.442	2.105	1.697
المجموع	14.705	42,20	49.548	34.843	26.429

prospectus BDL, rapport annuel 2004, P16

المصدر:

شكل رقم (27): القروض الممنوحة للمؤسسات الخاصة



من خلال ما سبق، يتضح أن قروض الاستغلال عرفت ارتفاعاً قويا خلال سنة 2004، فسجلت 24,56% وانتقلت من 25.569 مليون دينار في 2003/12/31 لتصل إلى 31.850 مليون دينار في 2004/12/31. وضمن قروض الاستغلال تم تسجيل زيادة بنسبة 48,22% خاصة بالكفالات والضمانات الاحتياطية، فانقلبت من 5.827 مليون دينار سنة 2003 لتصل إلى 8.637 مليون دينار في 2004/12/31.

كما عرف تمويل الاستثمار زيادة بنسبة 84,91% فتمثل هذه النسبة حوالي الضعف مقارنة بسنة 2003، وقدرت الزيادة بمبلغ 6.087 مليون دينار.

تبين هذه الزيادة في قروض الاستثمار الممنوحة للمؤسسات الخاصة ثقة البنك (BDL) في كفاءة وجدارة هذه المؤسسات لهذا النوع من القروض.

كما عرفت الاعتمادات المستندية أساساً تلك تحت الطلب زيادة بنسبة 111,02%، فانقلبت من 2.105 مليون دينار في 2003/12/31 لتصل إلى 4.442 مليون دينار في 2004/12/31، وعليه قدرت الزيادة بـ 2.337 مليون دينار.

1-7- السياسة الإقراضية لبنك التنمية المحلية:

تشكل وظيفة الإقراض الوظيفة الرئيسية في بنك التنمية المحلية، وهو شأن كل البنوك، حيث أن الإشكال الذي يكمن في العلاقة بين البنك والمؤسسة هو طريقة تقديم هذه الأخيرة للمعلومات الخاصة بها، والتي يأمل البنك أن تكون ذات مصداقية كبيرة تعكس الصورة الواضحة لها، فتسمح له بتقييمها تقييماً فعالاً عن طريق التحليل والتقصي حول وضعيتها لتتمكن من الحصول على القرض المرغوب فيه، ويتمكن البنك بدوره من استرداد أمواله وتقادي خطر هذا القرض، فيجب أن يمنح القرض بعد الدراسة الدقيقة لملفه المُشكّل قانونياً، ونظراً لزيادة التقلبات الاقتصادية وزيادة عدد المؤسسات العاجزة عن الوفاء بالتزاماتها في تواريخ الاستحقاق المحددة، مما يؤدي إلى إفلاسها لذلك اتخذ البنك احتياطات وإجراءات أوسع، فزاد من مستوى الاستعلام عن المقترضين ليتعدى الأمر جمع المعلومات المالية، إلى متابعة نشاطهم بصفة مستمرة، حيث أن هذه المعلومات يوفرها ملف القرض الخاص بالمقترض الذي يخفي بيان الحقائق الواقعية وقدرته الفعلية عن التسديد، ولهذا يلجأ البنك إلى معلومات أخرى مكملة من شأنها إبراز وتوضيح حقيقة الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة، كتقييم الموارد البشرية مثلاً عن طريق المقابلات مع رئيس المؤسسة الذي يعطي فكرة عن الإطار والكفاءات التي تعمل لديه، ويدعم البنك ذلك من خلال الزيارات

الميدانية الذي يقوم بها لمحاولة كشف حقيقة الأمر .

1-8- التقرير السنوي للرئيس المدير العام لبنك التنمية المحلية:

حسب تقرير الرئيس المدير العام لبنك التنمية المحلية لسنة 2004 فإن بنك التنمية المحلية وصل إلى تعزيز حصته السوقية وتدعيم نتائجه على كل مستويات النشاط البنكي.

وتم إثبات هذه الكفاءات بجمع مصادر بنسبة (+12 %) وبارتفاع معتبر كذلك في قروض الزبائن والتي تعدت نسبتها 27 % بالنسبة لسنة 2003. ويؤكد الرئيس المدير العام على مساهمة بنك التنمية المحلية في إنعاش الاقتصاد الوطني المسجلة في السنوات الأخيرة، وتضاعفت قروض الزبائن بصفة شبه كلية في الفترة ما بين 2001 و2004، حيث تنتقل من 47 مليار دينار في 2001 إلى 90 مليار دينار في نهاية 2004.

ووصلت القروض الممنوحة للمؤسسات الخاصة إلى أكثر من 51 مليار دينار في نهاية 2004 وبذلك قدر التطور بحوالي 45 % بالنسبة لسنة 2003، وتتقارب هذه النسبة مع نسبة زيادة القروض الممنوحة للخواص التي وصلت إلى 12,7 مليار دينار (+44 %).

وفي هذا المجال قدر تمويل السكن من طرف البنك (BDL) بمبلغ 11 مليار دينار وازدادت النسبة لتصل إلى 60 % في سنة 2004.

فكل هذه النتائج المتوصل إليها تمت بفضل ديناميكية وتنوع النشاطات الممارسة من قبل البنك، ولم تكن لتتحقق لو لا التدخل الكلي والمساهمة الفعالة لعمال البنك الذين يسعون لتحسين نوعية الخدمة المقدمة للزبائن، فهذا ما يشكل حصان المعركة "Le cheval de bataille"⁽¹⁾ لبنك اليوم والغد.

وتتقدم ميزانية بنك التنمية المحلية في 2004/12/31 في الملحق رقم (4) إضافة إلى الالتزامات خارج الميزانية وجدول حسابات النتائج لنفس الفترة في الملحق رقم (5).

2- وكالة بنك التنمية المحلية رقم (318) وكالة سي الحواس:

(1)- عن تقرير الرئيس المدير العام لبنك التنمية المحلية لسنة 2004.

2-1- التعريف بالوكالة:

لقد قام بنك التنمية المحلية بفتح وكالة سنة 1985، مقرها ساحة سي الحواس تحت رقم (318) ويشرف عليها المدير كمسؤول أول يساعده عدد من المسؤولين موزعين على الهيكل التنظيمي للوكالة كل حسب رتبته ووظيفته، ويتقدم هذا الهيكل التنظيمي بالشكل التالي:

2-2- القروض الممنوحة من طرف الوكالة:

تمنح الوكالة قروض لصنف واحد من المتعاملين الاقتصاديين ألا وهو المؤسسات، حيث أن هذه الأخيرة في الجزائر تتميز برأس مال ضعيف على العموم من جهة، ومن جهة أخرى وفي غياب السوق المالي فإنها لا تستطيع تغطية حاجياتها إلا بواسطة اللجوء إلى القروض البنكية، وتنقسم هذه القروض إلى قروض الصندوق وقروض بالإمضاء.

2-2-1- قروض الصندوق:

تنقسم قروض الصندوق إلى ثلاثة أقسام: قروض الخزينة؛ قروض الاستثمار وقروض موجهة لتمويل التجارة الخارجية.

2-2-1-1- قروض الخزينة:

وتسمى هذه القروض قروض الاستغلال أو القروض قصيرة الأجل توجه لتغطية اختلال مؤقت في الخزينة ناتج عن ازدياد مستوى التدفقات الخارجة عن مستوى تلك الداخلة في دورة الاستغلال، ويتعلق الأمر بإقراض المؤسسة أموال تستطيع تسديدها في مواعيد الاستحقاق المحددة من إيراداتها المستقبلية.

بها في السند التجاري، ويأخذ البنك هامش أمان إضافة إلى عمولة.

ج- تمويل الصفقات العمومية: يتحقق هذا التمويل بتسخير المبلغ في حساب الزبون، ويأخذ البنك هامش بنسبة 30% من الصفقة المنجزة.

2-2-1-1-2-1-2-2-قروض على بياض (Les crédits en blanc): على اختلاف النوع الأول من القروض، فإن القروض على بياض لا توجّه لتمويل أصل معين، ويكمن الهدف من ورائها في تغطية حاجيات الاستغلال، وينقسم هذا النوع من القروض إلى: القروض الموسمية؛ تسبيق الحساب الجاري وتسهيلات الصندوق.

أ- القروض الموسمية: توجه لتمويل الحاجيات المرتبطة بالنشاط الموسمي، فهذا ما يرتبط بفترة محددة مثل القطاع الزراعي وموسم الحصاد.

ب- تسبيق الحساب الجاري: مرهون أو غير مرهون بواسطة سندات، وكذلك المكشوف وتسهيله الصندوق اللذان يمولان حاجيات مرتبطة بالتموين، التصنيع، الإنتاج، التخزين وقرض الزبائن غير المجسد بالسندات.

ج- تسهيلة الصندوق: تعتبر كقرض يدمج التدفقات الداخلة والتدفقات الخارجة.

كما يضاف إلى هذا النوع من القروض المكشوف والتسيقات على السندات.

2-2-1-2-2-2-قروض الاستثمار: يوجه هذا النوع من القروض لتمويل العمليات التي ترتبط بدورة الاستثمار، وتكون متوسطة الأجل، فتوجه:

-لتطوير وسائل الإنتاج (معدات، أدوات، بنى تحتية...);

-لتمويل الصادرات؛

-لبناء عمارات للسكن في إطار التغطية العقارية.

وتحدد المادة 71 من قانون النقد والقرض 10-90 أنه لا يعاد خصم السندات الممثلة للقرض المتوسط الأجل إلا في فترة قصوى محددة بـ36 شهر على العموم، ويجب ألا يتعدى القرض متوسط الأجل سبع سنوات (لا يمنح بنك التنمية المحلية بحكم هيكل موارده قروض طويلة الأجل).

يمول قرض الاستثمار اقتناء وسائل الإنتاج التي تكون المؤسسة بحاجة إليها لاستمرار نشاطها. يعين تحقيق الاستثمار من طرف المؤسسة محاسبيا كإنتاج المؤسسة لحاجتها الخاصة والذي يدمج في مجموعة الاستثمارات (المجموعة 2)، وعليه فإن تمويل إنتاج المؤسسة بقروض

قصيرة الأجل يضع هذه الأخيرة في وضعية صعبة، وتقاس مدة القرض متوسط الأجل تبعا لمدة اهتلاك الأصول الثابتة ومردوديتها التقديرية.

في هذا الإطار، يعتمد بنك التنمية المحلية إلى تطوير القرض الإيجاري.

2-2-1-3-تمويل التجارة الخارجية: يمنح بنك التنمية المحلية قروضا توجه لتمويل

الاستيراد وقروضا توجه لتمويل الصادرات.

أ- تمويل الاستيراد: يأخذ شكلا من الشكلين التاليين: الاعتماد المستندي وقبول البنك.

1- الاعتماد المستندي: بفتح اعتماد مستندي (CREDOC) أو خطاب الاعتماد (Lettre

de crédit) من طرف المؤسسة (الزبون) يلتزم البنك بطريقة غير قابلة للإلغاء -في غالب الأحيان- بتسديد مبلغ السلعة الموجهة للمؤسسة لما يرسل المورد الأجنبي كامل الوثائق الدالة على عملية نقل السلعة من بلده إلى الجزائر بواسطة وسيلة نقل عادة ما تكون سفينة، وقد تكون أيضا طائرة أو حتى شاحنة، ويطلب المشتري تأكيد الاعتماد المستندي الذي يقوم به بنك البائع.

2- قبول البنك: يتم الغرض من خلال هذا القبول تمكين المستورد من بيع السلع المستوردة

بموجب الاعتماد قبل حلول أجل السداد، وبذلك يتجنب اللجوء إلى الاقتراض لتمويل عملية الاستيراد.

ب- تمويل الصادرات: يأخذ شكلا من الشكلين التاليين:

1- قرض المورد: في هذه التقنية يمنح المورد لزبونه الأجنبي مهلة سداد لا تتعدى 120

يوما، إلا إذا حصل على ترخيص خاص من بنك الجزائر، ويشتمل دعم البنك خصم السندات المكتتبة من طرف الزبون الأجنبي لصالح المصدر، وعليه تكون السندات مظهرة لصالح البنك وتسمى هذه التقنية تعبئة الديون الناشئة عن الخارج.

2- قرض المشتري: يمنح البنك في هذه التقنية تسهيلات السداد للمشتري الأجنبي، ويدفع

مبلغ التصدير لزبونه نقدا، وعليه تختلف هذه التقنية عن تعبئة الديون الناشئة عن الخارج.

تختلف مدة القروض الموجهة لتمويل الصادرات تبعا للسلع موضوع التمويل سواء كانت

سلعا استهلاكية، فهذه الأخيرة تمول لفترات قصيرة أو كانت تجهيزات ومعدات، فهي تمول على المدى المتوسط. وتتنج عن هذه القروض مخاطر عدم السداد أو عدم التحويل (خطر عدم تحويل السلع الممولة)، وعليه يتطلب ذلك تأميننا عليها من شركة CAGEX* لضمان سير العملية في

* -Compagnie Algérienne de Garantie des Exportations.

الإطار الحين وتجنب تحمل أية مخاطر .

2-2-2- القروض بالإمضاء:

على خلاف قروض الصندوق التي تتضمن خروج فعلي للأموال من طرف البنك لصالح زبائنه، وبالتالي تحمل المخاطر من ذلك اليوم وحتى تاريخ الاستحقاق، فإن القروض بالإمضاء تتجسد بإمضاء البنك على الموافقة بأن يلتزم بالتسديد في مكان زبونه في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزامات في التاريخ المحدد والمتفق عليه، وبذلك يتحمل البنك الخطر في هذا التاريخ بالتحديد وليس قبل ذلك، ويتخذ شكلا من الأشكال التالية* : الضمان الاحتياطي (L'aval)؛ الكفالة (Le cautionnement) والضمان (La garantie).

3- إعداد ملف القرض:

يختلف ملف القرض باختلاف نوع القرض المراد الحصول عليه، سواء كان قرض استغلال أم قرض استثمار، فتتمثل الوثائق المشكلة لملف قرض الاستغلال وملف قرض الاستثمار كما يلي:

3-1- تكوين ملف قرض الاستغلال: (انظر الملحق رقم6).

يتكون ملف قرض الاستغلال من وثائق مختلفة تتمثل فيما يلي:

1- الوثائق القانونية والإدارية: وتضم:

-طلب قرض ممضي من طرف ممثل المؤسسة مؤهل لذلك؛

-نسخة مصادق عليها عن السجل التجاري، إضافة إلى نسخة مصادق عليها عن القانون

الأساسي للمؤسسة، فهي بمثابة الوثائق القاعدية؛

-مداورات الشركاء التي تسمح لمسير المؤسسة بطلب قروض بنكية إذا لم يبين ذلك في

القانون الأساسي؛

الشركة الجزائرية لتأمين القرض عند التصدير هي شركة خاصة متكونة من مساهمات شركات التأمين والمصارف، وقد عمد عليها بمهمة تسيير تأمين القرض عند التصدير، وذلك بموجب الأمر رقم: 06-96 المؤرخ في 10 جانفي 1996.

*-تم التطرق لأشكال القروض بالإمضاء مفصلا في المبحث الثاني من الفصل الثاني.

-نسخة مصادق عليها عن النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (BOAL)؛
-نسخة مصادق عليها عن عقود الملكية أو عقود الإيجار، بحيث على البنكي أن يعرف إذا
كانت المحلات الصناعية والإدارية تعود ملكيتها للمؤسسة أم هي مستأجرة، في حالة الاستئجار
يجب أن يستعلم عن مدته وشروط تجديده.

2- الوثائق المحاسبية والمالية: وتضم:

أ-الميزانيات والملاحق للسنوات المالية الثلاث الأخيرة (ختامية) ممضية من طرف
المؤسسة:

-في حالة شركات الأموال: شركات الأسهم (SPA) والشركات ذات المسؤولية
المحدودة (SARL) يجب أن يرفق بالميزانيات، تقرير مراجع الحسابات وقرار
جمعية المساهمين؛

-في حالة شركات الأشخاص: الشركة ذات الاسم المشترك (SNC) يجب أن تكون
الميزانيات ممضية من طرف محاسب معتمد؛

-بالنسبة للمؤسسات التي تعتبر في طور الانطلاق يجب أن تقدم الميزانية الافتتاحية،
توقعات إغلاق السنة المالية والميزانية التقديرية للسنة المالية الموالية.

ب-تقديم الوضعية المحاسبية (أصول، خصوم، جداول حسابات النتائج)؛

ج-تقديم ميزانية تقديرية واحدة؛

د-مخطط الخزينة التقديري للسنة (N+1)، حيث تسمح هذه الوثيقة باستخراج الأرصدة
الشهرية أو الفصلية للخزينة بالفارق بين تقديرات النفقات والإيرادات، ويتم بواسطته تحديد حاجيات
المؤسسة المؤقتة للأموال.

3- الوثائق الجبائية وشبه الجبائية: تكون هذه الوثائق لمدة لا تزيد عن ثلاثة (03) أشهر
تثبت وضعية المؤسسة في حالة إذا كانت لها التزامات تجاه مصالح الضرائب (الإدارة الجبائية) أو
المصالح شبه الجبائية كصناديق الضمان الاجتماعي.

3-2- تكوين ملف قرض الاستثمار: (انظر الملحق رقم 7)

يختلف ملف قرض الاستثمار عن ذلك المتعلق بقرض الاستغلال، ويتكون من:

1- الوثائق الإدارية والقانونية: وتضم:

- طلب قرض ممضي من طرف ممثل المؤسسة مؤهل لذلك؛
- نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي بالنسبة للأشخاص المعنويين؛
- مداوالات الشركاء التي تسمح للمسير بطلب قروض بنكية إذا لم يبين ذلك في القانون الأساسي؛
- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري أو أي رخصة لممارسة النشاط؛
- نسخة مصادق عليها عن النشرة الرسمية للإعلانات القانونية (BOAL)؛
- نسخة مصادق عليها عن عقود الملكية أو عقود الإيجار؛
- مداوالات مجلس الإدارة التي تسمح بالاستثمار بالنسبة للمؤسسات العمومية الاقتصادية (EPE)؛
- نسخة مصادق عليها عن قرار منح الامتيازات من طرف وكالة ترقية ودعم الاستثمارات (APSI).

2- الوثائق المحاسبية والجبائية: وتضم:

- الميزانيات الختامية وجداول حسابات النتائج بما فيها الملاحق النظامية لثلاث (03) سنوات مالية الأخيرة ممضية من طرف الشخص المؤهل لذلك؛
- الميزانيات وجداول حسابات النتائج التقديرية ممضية للخمس (05) سنوات المقبلة؛
- الوثائق الجبائية وشبه الجبائية الحديثة (أقل من ثلاثة (03) أشهر) بالنسبة للمؤسسات التي تمارس نشاطها بصفة عادية، أما بالنسبة لتلك حديثة النشاط لابد عليها أن تقدم تصريح يثبت وجودها (Déclaration d'existence).
- مخطط التمويل، حيث يعلم هذا الأخير البنكي حول طبيعة تطور رأس المال العامل، والتطور المحتمل في الخزينة، ويسمح له بتقدير الحاجيات المستقبلية.

3- الوثائق الاقتصادية والمالية: وتضم:

- دراسة تقنية -اقتصادية للمشروع؛
- الفواتير و/أو العقود التجارية الحديثة والخاصة بحيازة التجهيزات؛
- وصف وتقدير الأعمال المنجزة مقدم من طرف مكتب معتمد للهندسة المعمارية؛
- كل الوثائق المبينة للمصاريف التي أنفقت في إطار المشروع؛
- بيان تقديري عن الأعمال المتبقية للإنجاز مقدم من طرف مكتب معتمد للهندسة المعمارية.

4- الوثائق التقنية: وتضم:

- رخصة البناء؛
- مخطط البناء يوضح وضعية المشروع المراد إنجازه؛
- مخطط هندسي يوضح هيكل بناء المشروع؛
- دراسة جيولوجية لموقع المشروع ورخصة خاصة بمشاريع المقالع مقدمة من طرف السلطة المختصة؛
- دراسة تحليلية لنوعية المقالع بالنسبة لمشاريع إنتاج مواد البناء وغيرها.

المبحث الثالث: تقييم المؤسسة من وجهة نظر البنك

لا تختلف بدرجة كبيرة العناصر التي يتطرق لها البنك في عملية التقييم عن تلك التي تناولتها المؤسسة في ملف القرض المطلوب، وفي الدراسة التقنو-اقتصادية للمشروع المراد إنجازه كتعريف المؤسسة ورئيسها، تقديم المشروع، موقع المؤسسة والغرض من القرض، غير أن البنك يضيف بعض العناصر للحكم على هيكلها ووضعيتها المالية، إضافة إلى ملاءتها ومردوديتها، فتم دراسة ملف القرض بصفة عامة في بنك التنمية المحلية باتباع خطوات محددة، تليها تحديد طبيعة القرض المطلوب حول ما إذا كان قرض استغلال أم قرض استثمار لتتم دراسة كل ملف على حدى وبطرق خاصة، ولما كانت وظيفة الإقراض ملازمة للخطر الذي من الممكن أن يتحقق فعلا، فإن

البنك يتبع منهجية معينة لدراسته، نتعرض لكل هذه النقاط من خلال مايلي:

1-دراسة ملف القرض في بنك التنمية المحلية BDL:

تتمثل دراسة ملف القرض في معالجة الملف المقدم من أجل الوصول إلى قرار سليم، دون وجود سياسة محددة في البنك تلزم المكلفين بالدراسة باتباع آليات معينة للإقراض، ويعتبر ذلك واحدا من أهم الانتقادات الموجهة في هذا المجال، حيث يتصرف المسؤول عن هذه العملية بخبرته الخاصة في عملية دراسة الملف، تمر عموما بتفحص كل الوثائق المقدمة في المجال القانوني، الاقتصادي، المالي، المحاسبي، الجبائي...، ومن ثمة القيام بتقييم الحاجيات الفعلية للتمويل ودراسة المؤشرات التي تعمل على قياس الخطر والاطلاع على ما إذا كانت الضمانات المقدمة من طرف المقترض تسمح بتغطية هذا الخطر ليتم التوصل في الختام إلى اتخاذ القرار الذي يسمح لطالب القرض بالحصول عليه أم يتلقى رفض البنك، لعدم استيفاء ما يجب توفره فعلا، ليضمن البنك استرداد أمواله من وراء هذه العملية، وتتلخص هذه الدراسة في النقاط التالية⁽¹⁾:

1-1-تفحص تقديم المؤسسة: (انظر الملحق رقم 8)

يتم تفحص تقديم المقترض من حيث الشكل القانوني فيما يخص رأس المال الاجتماعي، إضافة إلى تفحص مالك المؤسسة، خبرته، كفاءته، قطاع النشاط الممارس.

1-2-تفحص الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة:

ترتكز عملية طلب قرض استغلال أو قرض استثمار على وثائق عديدة ومختلفة*، تتضمن معلومات شاملة عن طالب القرض، فكلما كانت هذه المعلومات كاملة ودقيقة كلما كانت نسبة الحصول على قرار إيجابي فيما يخص قبول منح القرض أكبر، وبذلك يكون للمقترض الحظ الأوفر في ضمان التمويل المرغوب فيه.

⁽¹⁾-Fascicule de crédit, Revue BDL, 2002, PP9-10.

*-تم التطرق للوثائق المطلوبة في كل من ملف قرض الاستغلال وقرض الاستثمار بالتفصيل.

1-3- تفحص تقديم المشروع:

تتم هذه العملية من خلال التطلع على المشروع المراد تمويله والهدف منه، فيقدم للبنكي فكرة عامة عنه.

1-4- تفحص موقع المشروع:

(المنطقة والولاية) وتكلفته وأثره في تحقيق التكامل الاقتصادي الوطني وتحسين نوعية المنتجات ليتم وضعها في السوق المحلي عوض اللجوء لجلبها من الخارج من أسواق أجنبية.

1-5- هيكل التمويل:

لتوضيح هيكل التمويل المرتقب من أجل تحقيق المشروع، ينظر إلى نسبة التمويل الذاتي للمؤسسة ليتم التعرف على النسبة المرغوب فيها من التمويل وتقرن النسبة الأولى بالنسبة الثانية لقياس وزن الاستدانة في المؤسسة.

1-6- الاعتماد على التحليل المالي:

كما سبق وأشرنا في القسم النظري إلى أهمية وفائدة التحليل المالي فإن وكالة سي الحواس لبنك التنمية المحلية تعتمد عليه ولكن ليس بصفة معمقة نظرا لعدم اعتمادهم على الميزانيات الوظيفية التي تبين عناصر وخصوم المؤسسة حسب الوظائف الرئيسية والمتمثلة في وظيفة التمويل، الاستثمار والاستغلال، وهذا من الانتقادات الموجهة كذلك للبنوك ككل، نظرا لما تسهله الميزانيات الوظيفية من العمل في مجال استخراج كل المؤشرات التي تسمح باتخاذ القرار.

وهو كذلك، شأن الأرصدة الوسيطة للتسيير التي لا يعتمد عليها بصفة كلية، فقط يعتمد على البعض منها والتي عهد العمل بها سابقا، فيتم تحليل ميزانيات المؤسسة المحاسبية ليتم تحويلها إلى ميزانيات مالية كما رأينا طريقة التحويل في القسم النظري، ليتم تقدير الهيكل المالي، ثم يتم تحليل هذا الهيكل من خلال إعادة معالجة الميزانيات المحاسبية، تحليل رأس المال العامل والاحتياجات منه، ليتم القياس سيولة المؤسسة وملاءتها لمعرفة مدى قدرتها على مواجهة التزاماتها واستحقاقاتها، ثم تحليل النتائج المحققة والمردودية وخاصة المردودية المالية ومن ثمة أثر الرفع المالي.

1-7- طرق قياس المخاطر التي قد يتعرض لها البنك:

كما سبق وأن رأينا أنواع المخاطر التي يمكن أن يواجهها البنك في القسم النظري، فبنك

التنمية المحلية كسائر البنوك يمكن أن يتعرض لأخطار عديدة يتمثل الخطر الأكبر في عدم قدرة المؤسسة المقترضة على الوفاء بالتزاماتها في تواريخ الاستحقاق المتفق عليها، حيث تتمثل أسباب عجز المؤسسة عن الدفع خاصة في مجال قروض الاستغلال في أجلها القصير الذي لا يكفي لتتمكن المؤسسة لسداد ما عليها نظرا لمشاكل السيولة التي تعترضها وتقل المديونية الذي يواجهها.

ويكمن السبب الثاني في ضعف وضعيتها المالية الحقيقية، التي لا تعكسها بكل مصداقية ونزاهة، المعلومات والوثائق المالية المقدمة من طرفها، وبالتالي عدم ملاءمتها التي لا تمكنها من الاستعداد لمواجهة الاستحقاقات.

وعليه يبقى من الضروري دراسة ملف المؤسسة دراسة جيدة ومعقدة ولا يتم الاعتماد فقط على ما تقدمه من معلومات متمثلة في بياناتها وقوائمها المالية بل يجب الاستعلام عنها بكل الوسائل المتاحة واللجوء إلى مركزية المخاطر في بنك الجزائر باعتبارها واحدة من هيئات الرقابة في النظام البنكي الجزائري.

إضافة إلى ما سبق فقد يتعلق الخطر بالبنك في حد ذاته حيث لا يعتمد على سياسة توزيع القروض على عدد أكبر من الزبائن ليضمن بذلك تخفيض مستوى المخاطر، ففي بعض الأحيان تتعدى نسبة القروض الممنوحة لزبون واحد المستوى المحدد من طرف بنك الجزائر، وعليه يكون الخطر المصاحب للقرض شبه أكيد نظرا لعدم احترام القواعد الاحترازية المملاة من طرف بنك الجزائر والمتمثلة في مجموعة المؤشرات التي من خلالها يمكن الحكم على مدى ملاءة البنك وحجم الأخطار التي ترتبط بنشاطه⁽¹⁾.

ويُعتمد في تحليل الخطر على طرق كمية ونوعية، تتمثل الطرق الكمية في دراسة النسب المالية المتعلقة بالاستغلال والمتعلقة بالاستثمار بالتركيز على الهيكل المالي ليتم تقدير تطوره إضافة إلى تطور النشاط ومن ثم تقييم المردودية.

أما الطرق النوعية فتتمثل في تقييم كفاءة المؤسسة، خبرتها، قدراتها عن طريق الزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية التي يجريها البنكي مع مسؤولها، ليتوصل إلى تقدير شخصيته وكفاءته في مجال التسيير ومدى قدرته على تحقيق مردودية أكبر للمؤسسة لبلوغ الأهداف المرجو الوصول إليها وسياسته المتبعة في طريقة استرداد أموال البنك.

وبالرغم من كل هذا وذاك فتعتبر هذه الطرق غير فعالة في الوكالة لأسباب عدة، نذكر

(1)- لمزيد من المعلومات حول القواعد الاحترازية، أرجع إلى:

فيروز فيلالي، مذكرة ماجستير غير منشورة، مرجع سبق ذكره، ص ص 205-209.

منها:

- عدم توفر المعلومات الاقتصادية والمالية الخاصة بالمؤسسات التي تنشط في قطاع معين لتتم مقاربتها مع معلومات المؤسسة طالبة القرض، باعتبارها تنتمي إلى نفس القطاع.
- يتم تقدير النسب المالية في مجال التحليل المالي تبعا لتطور النسبة في حد ذاتها من سنة إلى أخرى، ولا تتوفر معايير يتم الاعتماد عليها للحكم على وضعية المؤسسة.
- عدم الاعتماد على التحليل التمييزي كتقنية حديثة للتوقع بخطر القرض حتى وإن أجريت ندوات خاصة في هذا المجال لزيادة كفاءة المكلفين بدراسة ملفات القروض فهي لم تستغل ولم تستخدم لحد الآن طريقة سكورينغ "Scoring" للكشف عن هذا الخطر.

1-8- الوسائل المتبعة للحد من المخاطر:

كما هو معروف فإن سائر البنوك لا تمنح قروضا دون ضمان، وهو حال بنك التنمية المحلية BDL باعتبار الخطر عنصرا ملازما للقرض ولا يمكن إلغاؤه بصفة نهائية أو استبعاد إمكانية حدوثه، ولذلك يطلب البنك ضمانات كافية تغطي قيمة القرض الممنوح في حالة عدم قدرة الزبون على تسديد التزاماته من جهة، ومن جهة أخرى تمثل هذه الضمانات تأكيد لجديته في سداد قيمة القرض وفوائده في تواريخ الاستحقاق المحددة، فبهاتين الوجهتين إذا لم يسدد الزبون في المواعيد المتفق عليها فإن البنك له كل الحق في التصرف في الضمان لاسترجاع أمواله كما أن هذا الحق الممنوح للبنك يكون على جزء من ممتلكات الزبون، وبالتالي فإن هذا الأخير سيتعامل و يتصرف بحذر، لعلمه أنه أي إخلال بشروط العقد سيدفع البنك إلى التصرف في الضمان المقدم .

من كل ما سبق، فمهما كانت الضمانات كواحق للقرض، وذلك بعد التشخيص الكامل والتقييم العام للمؤسسة، دون اللجوء إليها في البداية، فإنها ضرورية جدا وتختلف طبيعتها حسب نوع القرض المطلوب، فمنها الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية* .

كما يطلب البنك بالنسبة للقروض متوسطة وطويلة المدى، من الزبون أن يؤمن لصالحه ضد خطر عدم السداد لدى شركة تأمين، حيث أنه إذا لم يسدد في تاريخ الاستحقاق، فإن البنك له كل الحق في أن يحصل على التعويض المناسب من شركة التأمين المتعاقد معها.

كما تتبع خطوات معينة في دراسة كل من ملف قرض الاستغلال وملف قرض الاستثمار، ويتضح ذلك من خلال مايلي.

*- تم التطرق مفصلا إلى الضمانات وأنواعها في المبحث الثالث من الفصل الثاني.

2- الخطوات المتبعة في دراسة ملف قرض الاستغلال وملف قرض

الاستثمار:

للوصول إلى التقييم الكامل والصحيح للزبون الذي يود الحصول على قرض لابد من:
-تجميع كامل الوثائق** المشكلة لملف القرض وطلب القرض المقدم من طرف الزبون
سواء تعلق الأمر بقرض الاستغلال أو قرض الاستثمار، فالوثائق تختلف باختلاف طبيعة القرض المطلوب.

-ملأ كامل الأوراق (Les formulaires) التي يمنحها البنك للزبون.

2-1- قرض الاستغلال (قرض الخزينة)-حالة مؤسسة زبونة سبق وأن

تعاملت مع البنك -:

يتشكل ملف قرض الاستغلال من وثائق معينة تفيد البنكي في تقييم المؤسسة حسب هذا القرض المطلوب وتكون دراسة هذا الملف من طرف البنكي كما يلي: تاريخ المؤسسة، عوامل الإنتاج، النشاط، الهيكل المالي، الضمانات المقترحة، التقدير العام والقرار النهائي.

أ-تاريخ المؤسسة: يتم التطرق في هذه النقطة للعناصر التالية:

- تاريخ إنشاء المؤسسة.
 - الشكل القانوني لها.
 - النشاط المتبع في بداية الإنشاء.
 - تطور الشكل القانوني.
 - تطور الأنشطة.
 - التوزيع الابتدائي لرأس المال.
 - التوزيع الحالي لرأس المال.
 - الروابط التي تصل بين مالكي رأس المال.
 - فروع الشركة (انتماء إلى شركة أو عدة شركات).
 - التطور المحتمل والمقدر لرأس المال.
- *ويجب التقصي بالنسبة لإدارة الشركة حول:

**-تم التطرق بالتفصيل لمختلف هذه الوثائق.

- اسم المسير .
- المؤهلات والكفاءات .
- طريقة التسيير والإدارة .

ب- عوامل الإنتاج:

* وسائل الاستغلال: يتقيد البنكي بدراسة وسائل الاستغلال باتباع مؤشرات معينة كمعدات وتجهيزات الإنتاج للمؤسسة، العمر، التكنولوجيا، توزيع هذه المعدات (معدات الإنتاج ومعدات النقل...)، وبالنسبة للمحلات الإدارية والصناعية يجب أن يستعلم البنكي عما إذا كانت ملكيتها تعود للمؤسسة أو هي مستأجرة أم غير ذلك .

* العمال: يجب أن يستعلم البنكي عن عدد العمال في المؤسسة، تأهيلهم، كفاءاتهم، مهاراتهم وإخلاصهم في العمل .

ج- النشاط: يتم التطرق في دراسة النشاط إلى:

- طبيعة جملة المنتجات المصنعة .
- نوعية وتكيف هذه المنتجات مع حاجيات السوق .
- وضعيتها في السوق .
- درجة ارتباط المواد واللوازم المستوردة .
- درجة تكامل الإنتاج مقاسا بالنسبة التالية: القيمة المضافة / الإنتاج .
- تسويق وتوزيع المنتجات .

د- الهيكل المالي: تتم دراسة وتحليل الهيكل المالي من خلال المرور بملاءة وسيولة المؤسسة، فتعاد معالجة الميزانيات المحاسبية ويتم تحليل رأس المال العامل والحاجة من رأس المال العامل، ومن ثمة الحكم على سيولة وملاءة المؤسسة ومدى استعدادها لمواجهة التزاماتها واستحقاقاتها .

هـ- الضمانات المقترحة: يقوم البنكي بتفحص الضمانات المقترحة من طرف المؤسسة كما تقوم بتأمين القرض (IARD)*، فهذا ما يشكل ضمانا من نوع آخر في حالة الهلاك الكلي أو الجزئي لوسائل الإنتاج و/أو المخزون .

*-Incendit, Accidents, Risques Divers

يمكن أن يغطي هذا التأمين الحريق، الحوادث، ومختلف الأخطار بالنسبة للمؤسسات الصناعية .

و-التقدير العام والقرار النهائي: بعد المرور بكل الخطوات السابقة، يتمكن البنك من إصدار التقدير العام والقرار النهائي من خلال تقييمه للمؤسسة حول ما إذا كان يستدعي منحها القرض الذي ترغب في الحصول عليه، وبالتالي الحصول على التمويل اللازم أو العكس من ذلك.

وعليه يمكن القول أن قرض الاستغلال ما هو إلا مساهمة البنك للمؤسسة بغية متابعة نشاطها، فهو يغطي خلل مؤقت في الخزينة، وبالتالي تستطيع هذه المؤسسة بيع منتجاتها وتحصيل ثمنها، ويمكن استرداد هذا القرض وفوائده انطلاقاً من الإيرادات المحققة، فيمثل عامل الأقدمية في المؤسسة وخبرة مسيرتها إضافة إلى مهاراتهم وكفاءاتهم في مجال التسيير والإدارة عناصر الضمان للسير الحسن لهذا القرض بالمطابقة الجيدة مع المعطيات والمعلومات الحقيقية التي توفرها.

2-2- قرض الاستثمار - حالة مؤسسة زبونة سبق وأن تعاملت مع البنك :-

يتشكل ملف قرض الاستثمار من وثائق معينة تفيد البنك في تقييم المؤسسة حسب نوعية هذا القرض المطلوب، ويجب أن تتضمن دراسة هذا القرض إضافة إلى البنود الداخلة في تركيب قرض الاستغلال:

- تعيين المشروع بدقة.
- استخراج هيكل التمويل اللازم.
- تقييم مردوديته التقديرية.
- تفحص الضمانات المقدمة.
- التقدير العام لطلب القرض.

أ-تعيين المشروع: يجب تحديد إذا كان المشروع جديداً أو سيعاد تجديده بصفة كلية أو جزئية أو إذا كان هذا المشروع يهدف إلى توسيع الاستثمار وبصفة عامة يجب أن يكون عائد المشروع مضموناً منذ البداية، ويتطلب الأمر البحث عن:

- زيادة القدرات.
- ترشيد الإنتاج وبالتالي تحقيق هدف الإنتاجية.
- البحث عن التكامل والاندماج من خلال تطبيق النسبة التالية: القيمة المضافة / الإنتاج.
- تنويع الإنتاج.
- *ولتقدير فعالية المشروع لابد من تفحص:
- موقع المشروع
- التكنولوجية المستعملة (درجة التطور، مستوى الإنتاجية، الكفاءة النسبية...)

- التعرف على مدة حياة المعدات وأدوات الإنتاج.
- معرفة المحاسبة بين التكنولوجية والتنظيم العام لمختلف الوظائف التي تقوم بها المؤسسة (التمويل، المالية، الصيانة...).

ب- هيكل التمويل: يتم التطرق نظريا للعناصر الآتية:

- التمويل الذاتي.

- القروض طويلة الأجل الداخلية.

- القروض متوسطة الأجل الداخلية.

- القروض الخارجية.

يتم من خلال دراسة هيكل تمويل الاستثمار رؤية إذا كانت المؤسسة بإمكانها تجميع الموارد المالية الضرورية، وهي هذه الموارد تتطابق مع مدة حياة الاستثمار، تحقيق التجهيزات ومردودية المشروع والتوازن المالي الدائم للمؤسسة، وهذا يعني أن المؤسسة ستكون على استعداد في كل لحظة لمواجهة التزاماتها المالية، ويتوقف ذلك على تسديد القرض وفوائده في آجال الاستحقاق المحددة.

ج- مردودية الاستثمار: يكمن الخطر بالنسبة للبنك في توجيه قروض الاستغلال لتغطية

نشاط في مجال الاستثمار، وبالتالي ينتج هذا الخطر عن:

- عدم كفاية الموارد الهيكلية لتغطية الاستخدامات الهيكلية.

- الوزن المعبر للحاجة من رأس المال العامل.

وعليه، يكون الهامش الإجمالي وحده ذو طبيعة لضمان وحماية البنك من هذين الأثرين

المؤديان لزيادة حدة الحاجيات العامة للتمويل في المؤسسة.

ومنه، يجب أن يهتم البنك بالمردودية التي تلعب الدور الأكبر والأساسي في الكشف عن

الخطر المتعلق بقرض الاستثمار.

د- الضمانات: يوفر المستثمر ضمانات حقيقية كالرهن العقاري على الأراضي والمباني

التي يكون مالكا لها، ويشكل هذا الرهن الضمان الجيد الذي يضمن للبنك استيفاء حقه في حالة عدم

قدرة المستثمر على سداد ديونه، وكذلك نفس الشيء بالنسبة للرهن الحيازي على المنقولات

والمعدات.

ويشكل الالتزام أو التعهد الكافي للمستثمر بواسطة الأموال الخاصة وأحيانا الحساب الجاري

للشركاء الرهن المبين للنهاية الجيدة لقرض الاستثمار (Le gage de la bonne fin).

هـ- التقدير العام لطلب القرض: بعد التعرف على قدرات ممثل المؤسسة وكفاءته في وضع المشروع في الإطار الجيد لتحقيق العوائد المتوقعة والوصول إلى الأهداف المرسومة، فإن البنك لا يهمل نقطة مهمة جداً، ألا وهي تغير الأسعار، وبالتالي خطر الصرف، فإذا كان التضخم متزايد في الجزائر لابد من التعامل مع هذا العنصر بعناية وخاصة إذا كانت المؤسسة تستورد المعدات وأدوات الإنتاج من الخارج.

لا يكفي أن تتبع المؤسسة إنتاجها فقط، بل يجب إضافة إلى ذلك أن تكون القيمة المضافة كافية لتسديد عوامل الإنتاج وتحقيق الأرباح بالنسبة للملاك.

وبتحقيق مستوى كاف من الأرباح، يسمح ذلك للهامش الإجمالي للتمويل الذاتي بضمان موارد هيكلية للمؤسسة، وبالتالي مستوى معين من رأس المال العامل الصافي مقارنة مع الحاجة من رأس المال العامل.

يعتمد في دراسة قرض الاستثمار بالأساس على عنصر التوقع لتقدير كل ما يمكن تقديره مسبقاً كمصاريف المستخدمين، المصاريف المالية، وتكون المصاريف المالية المرتبطة بدورة الاستغلال تابعة للحاجات النهائية للتمويل ما دام الحاجة من رأس المال العامل أكبر من رأس المال العامل، وعليه يجب معرفة درجة الارتباط بين:

-الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي (MBA).

-تغير رأس المال العامل الصافي (FRN).

-الميزانيات التقديرية.

وحسب القاعدة العامة، يجب أن يكون هناك مساهمين يساهمون بالقدر اللازم من الأموال في المؤسسة لضمان مردودية المشروع المرضية سنة بعد سنة، كذلك التوافق والمطابقة بين رأس المال العامل الصافي المستخرج والحاجة من رأس المال العامل.

إضافة إلى كل ما سبق، يمكن للمستثمر أن يحصل على مزايا من وكالة دعم وترقية الاستثمارات APSI سابقاً (ANDI حالياً)، حيث أن هذه الوكالة تعطي للمؤسسة دعم من طرف الدولة فيما يخص الاستثمار.

ولتفادي الخطر الذي يمكن أن ينجر عن القرض الممنوح، فإن بنك التنمية المحلية وبالأخص وكالة سي الحواس، تتبع منهجية معينة لدراسة هذا الخطر.

3- منهجية دراسة الخطر الاقتصادي والمالي:

تتبع الوكالة منهجية خاصة في دراسة الخطر الاقتصادي والمالي مهما كان نوع القرض المطلوب من طرف الزبون، ويجب اتباع الخطوات الآتية، فقبل الخوض في علاقة مع زبون جديد لا بد من تحديد بطريقة دقيقة هوية المؤسسة والتأكد من قدرة ممثليها (مسؤوليها) وكفاءاتهم و ضمان أن المؤسسة ليس على عاتقها عوارض عدم الدفع تجاه وسيط مالي آخر.

3-1- تعيين الزبون (Identification du client):

تختلف عناصر التعيين باختلاف الشكل القانوني للزبون، والذي يبرز كما يلي:

أ- المؤسسة الفردية: يتم إثبات وجود مؤسسة فردية ذات طابع تجاري بتسجيل المالك في السجل التجاري، وعليه يطلب نسخة من هذا السجل، وبالنسبة لتلك ذات الطابع الحرفي، فيطلب نسخة من السجل الخاص بالحرف والمهن.

ب- الشركة ذات الاسم الجماعي (SNC): يتم تعيينها بواسطة:

* القانون الأساسي للشركة.

* المحضر القضائي (Procès verbal) لمداولات الجمعية العامة للشركاء التي يحدد فيها المسير وقدراته إذا لم ينص على ذلك في القانون الأساسي.

* نسخة من التسجيل في السجل التجاري.

* طلب الوثيقة التي تم فيها نشر العقد المشكل للشركة وقانونها الأساسي.

ج- الشركة بالأسهم (SPA): يجب طلب:

* القانون الأساسي للشركة.

* المحضر القضائي لمداولات الجمعية العامة للشركاء والمتعين فيها أعضاء الشركة (الجمعيات العامة، مجلس الإدارة، مجلس المراقبة، الرئيس المدير العام والمدير العام)، والمشار فيه إلى قدراتهم إذا لم ينص على ذلك في القانون الأساسي.

* الوثيقة التي تم فيها نشر العقد الحامل لإنشاء الشركة وقانونها الأساسي.

د- الشركة ذات المسؤولية المحدودة (SARL) وشركة التوصية البسيطة: يطلب في هذا

النوع من الشركات نفس الوثائق المطلوبة بالنسبة للشركة ذات الاسم الجماعي (SNC).

هـ- شركة التوصية بالأسهم: يطلب:

* القانون الأساسي.

* المحضر القضائي لمداورات الجمعية العامة للشركاء والمتعين فيها أعضاء الشركة (المسير ومجلس المراقبة)، والمشار فيها إلى قدراتهم إذا لم ينص على ذلك في القانون الأساسي.

* نسخة من السجل التجاري.

* نسخة عن الوثيقة التي تم فيها نشر العقد الحامل لإنشاء الشركة وقانونها الأساسي.

3-2- تفحص مركزية عوارض الدفع:

أنشئت هذه المركزية بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992، وقد فرض على كل الوسطاء الماليين (بنوك ومؤسسات مالية أخرى) التصريح بكل حوادث الدفع فيما يخص القروض الممنوحة ووسائل الدفع، وبالتالي تتمثل مهمة هذه المركزية في تجميع المعلومات الخاصة بحوادث عدم الدفع ووضعها في ملف خاص بكل متعامل اقتصادي ونشرها إلى كل الوسطاء الماليين بصفة دورية، فعندما يطلب زبون جديد فتح حساب جاري أو الحصول على دفتر شكات، لابد من:

- التأكد من هويته وعنوانه المسجل، سواء كان شخص طبيعي أو معنوي.

- تفحص الملف الخاص به في مركزية عوارض الدفع في بنك الجزائر.

ويتم تعيين الزبون بواسطة بطاقة التعريف الوطنية، أما بالنسبة للأشخاص المعنويين فيتم ذلك عن طريق القانون الأساسي.

3-3- تفحص مركزية المخاطر:

لا يمكن لأي بنك أو مؤسسة مالية إبرام عقد دون الحصول على معلومات خاصة بالزبائن الذين يودون الحصول على قروض - من مركزية المخاطر*، وفيما يخص الزبائن الجدد، فيمكن للمقرض (البنك) أن يستشير هذه المركزية بعد أخذ الموافقة الكتابية لهم، فهذه الأخيرة تسمح له بأن يطلب من بنك الجزائر كل المعلومات حول القروض المحصل عليها من طرف هؤلاء الزبائن

*- تم التطرق لهذه المركزية سابقا.

الجدد من مختلف المؤسسات المالية، إضافة إلى هذا فإن بنك الجزائر يقوم بتبليغ هيئات القرض بالمبلغ الإجمالي للقروض المسجلة باسم كل مدين لدى جميع مؤسسات القرض بصفة دورية، كما أن هذه الأخيرة ملزمة بالتصريح بالقروض -المفتوحة والممنوحة للعملاء سواء كانوا أشخاص معنويين أو طبيعيين من غير الأجراء، إضافة إلى مديري مؤسسات القرض - التي تفوق قيمتها 2 مليون دج كحد أدنى، أما الاستعمالات فيصرح بها دوريا كل شهرين⁽¹⁾ مهما كانت قيمتها.

3-4-زيارة الزبون:

بعد تجميع المعلومات السابقة عن الزبون، فإنها تتم بعملية زيارة ميدانية يتم من خلالها التعرف على وسائل عمل الزبون والتأكد من طبيعة نشاطه واستراتيجيته المتبعة في تسويق وبيع منتجاته والإعلان عنها وعرضها، ويتم من خلال هذه العملية التعرف عن قرب عن شخصيته ومدى قدراته وكفاءته في مجال التسيير والإدارة، فكل ملف قرض سواء كان سيتعامل معه البنك لأول مرة أو سبق له وأن تعامل مع صاحبه، فإنه سيرفق بتقرير يتضمن نتيجة الزيارة من قبل البنكي (un compte rendu de visite)، ويعتبر من بين الوثائق المشكلة لملف القرض.

4-تقييم شركة الأشغال العامة والطرق من طرف الوكالة:

وبتطبيق الخطوات السابقة التي يتبعها بنك التنمية المحلية، قامت الوكالة بالدراسة التالية لإجراء عملية التقييم، وتعتمد الوكالة على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة لتحديد العناصر التالية:

4-1-تكلفة المشروع:

تقدر تكلفة المشروع بمبلغ 130 225 000 دج موزعة كما يلي:

جدول رقم (33): تكلفة المشروع

المجموع	المبلغ دج	مقابل القيمة بـ(دج)	المبلغ بالعملة الصعبة	التعيين
90.662.800	6.805.444	83.857.356	911.493	منشآت مركبة
39.562.378	2.837.638	36.724.836	399.183	معدات وأدوات الإنتاج

(1)-المادة رقم 03 من التعليم رقم 92-70 المؤرخة في 24 نوفمبر 1992، والمتعلقة بتجميع المخاطر البنكية وعمليات القرض الإيجاري.

المجموع	1.310.676	120.582.192	9.643.082	130.225.178
---------	-----------	-------------	-----------	-------------

المصدر: معلومات محصلة على مستوى الوكالة

4-2- هيكل التمويل:

تم التوقع بهيكل التمويل الخاص بإنجاز المشروع كما يلي:

جدول رقم (34): هيكل التمويل

البنود	المبلغ	التمويل الذاتي	قرض متوسط الأجل
منشآت مركبة	90.662.800	27.662.800	63.000.000
معدات وأدوات الإنتاج	39.562.378	12.562.378	27.000.000
المجموع	130.225.178	40.225.178	90.000.000
	% 100	% 31	% 69

المصدر: معلومات محصلة على مستوى الوكالة

يتبين من خلال هذا الجدول أن التكلفة الإجمالية للاستثمار ترتفع إلى مبلغ 130 225 178 ففدّر مبلغ التمويل الذاتي بمبلغ 40 225 178 دج الذي يمثل نسبة 31% من التكلفة الإجمالية للمشروع، علما أن المؤسسة اقتنت وسائل النقل في سنة 2003 بأموالها الخاصة، وعليه يمكن اعتبار أن المساهمة الشخصية (40 225 178 دج) مهمة جدا، وبذلك قُدرت المساهمة البنكية بمبلغ 90 000 000 دج، والتي تمثل 69% من التكلفة الإجمالية للاستثمار.

4-3- التحليل المالي:

يعتمد البنكي على التحليل المالي لتقدير:

4-3-1- رقم الأعمال:

الوحدة: ألف دج

2008	2007	2006	2005	2004
289.300	289.300	289.300	289.300	263.000

يعتبر رقم الأعمال التقديري على خمس سنوات رصيذا هاما ومعتبرا، حيث يسجل زيادة صافية مقارنة برقم الأعمال في سنة 2003 ليصل إلى مبلغ 289 300 دج في السنة الثانية للاستغلال، ويتشكل من الإنتاج المباع.

4-3-2- مواد ولوازم مستهلكة:

الوحدة: ألف دج

السنة 1	السنة 2	السنة 3	السنة 4	السنة 5

159.114	159.114	159.114	159.114	144.649
---------	---------	---------	---------	---------

يعتبر تطور "مواد ولوازم مستهلكة" تطورا نسبيا مقارنة مع رقم الأعمال، فالمواد الأولية مصدرها داخلي (محلي).

4-3-3- الخدمات:

الوحدة: ألف دج

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1
43.395	43.395	43.395	43.395	39.450

يتطور مبلغ الخدمات بعد اقتناء وسائل النقل الجديدة.

4-3-4- تكاليف الاستغلال:

تتوزع تكاليف الاستغلال التقديرية على خمس سنوات في الجدول التالي:

جدول رقم (35): تكاليف الاستغلال

الوحدة: ألف دج

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	
15.940	15.940	15.940	15.940	15.627	مصاريف المستخدمين
6.268	6.268	6.268	6.268	5.702	ضرائب ورسوم
2.345	2.683	4.505	5.383	2.750	مصاريف مالية
615	615	615	615	513	مصاريف مختلفة
29.806	29.806	34.399	34.399	25.011	مخصصات الاهتلاكات

المصدر: معلومات محصلة على مستوى الوكالة

تمثل مصاريف المستخدمين مبلغا مهما بالنسبة لعدد العمال المتواجد في المؤسسة نظرا لحجمها لمعتبر، ويمثل نسبة 18% إلى 19% من القيمة المضافة خلال 5 سنوات.

وفيما يخص مخصصات الاهتلاكات والمؤونات فهي ثابتة نسبيا في 5 سنوات، وتسجل مبلغا مهما يرتفع إلى 34 999 ألف دج الناتج عن اهتلاك المبنى.

وتمثل المصاريف المالية 3% من القيمة المضافة سنة 2004 لتعرف بعد ذلك زيادة ملموسة سنة 2005 لتصل إلى نسبة 6%.

4-3-5- جدول تسديد القرض: (انظر الملحق رقم 9).

تم إعداد جدول تسديد القرض على أساس: مبلغ القرض: 80.000 ألف دج، طريقة

التسديد: فصلية (كل ثلاثة أشهر) ومعدل الفائدة: 6,25%.

4-3-6- معدل تغطية الدين بواسطة التدفق النقدي (Cash Flow): يتبين من

خلال الجدول التالي أن التدفقات النقدية المحققة تسمح وبكفاية لتغطية قرض الاستثمار في تواريخ الاستحقاق المحددة.

جدول رقم (36): التدفق النقدي

الوحدة: ألف دج

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	
51.841	51.944	51.330	49.915	41.070	التدفق النقدي
18.000	20.160	21.240	22.320	23.400	أقساط التسديد
+33.841	+31.784	+30.090	+27.595	+17.670	الفرق

المصدر: معلومات محصلة على مستوى الوكالة

4-3-7- مدة الاسترداد: تتوضح لنا مدة استرداد القرض في الجدول التالي:

جدول رقم (37): فترة الاسترداد

الوحدة: ألف دج

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	
51.841	51.944	51.330	49.915	41.070	التدفق النقدي
246.100	194.259	142.315	90.985	41.070	التدفق النقدي المتراكم
130.225	130.225	130.225	130.225	130.225	تكلفة الاستثمار

المصدر: معلومات محصلة على مستوى الوكالة.

يلاحظ من خلال هذا الجدول أنه يتم استرداد تكلفة الاستثمار بنسبة 100% خلال السنة

الثالثة.

* جدول حسابات النتائج التقديري:

الوحدة: ألف دج

السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	
22.035	17.545	16.931	24.904	17.083	النتيجة الصافية
29.806	34.399	34.399	25.011	23.987	مخصصات الاهتلاكات
51.841	51.944	51.330	49.915	41.070	التدفق النقدي الإجمالي

18.000	20.160	21.240	22.320	23.400	التسديد
33.841	31.784	30.090	27.595	17.670	التدفق النقدي الصافي

تعتبر النتائج التقديرية ايجابية وفي تزايد ثابت، تسمح بتحقيق قيمة مضافة جيدة، وبالتالي نتائج صافية مرضية، كما تسمح التدفقات النقدية المحققة بتسديد القرض البنكي في الأجل المنفق عليها.

***جرد الميزانية (DEPOUILLEMENT DE BILAN)**: يتوضح جرد الميزانية من خلال عملية تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية لإبراز المجاميع الكبرى والمتمثلة في الأموال الدائمة، رأس المال العامل، الحاجة من رأس المال العامل، والخزينة، إضافة إلى الأرصدة الوسيطة للتسيير.

الوحدة: الف دج

2007	2006	2005	2004	2003	الهيكل والنشاط
					الأموال الخاصة الصافية:
					- رأس المال الاجتماعي
5000	5000	5000	5000	5000	
76.611	59.066	42.135	17.232	2.711	- نتائج قيد التخصيص
22.035	17.545	16.931	24.904	14.521	- نتيجة السنة المالية
-	-	-	-	-	- حسابات الشركاء الجارية المجمدة
74.750	92.750	110.750	128.750	47.750	- ديون متوسطة وطويلة الأجل
-	-	-	-	-	- مكشوف مضمون بسندات الصندوق
178.396	174.361	174.816	175.886	69.982	أموال الدائمة
73.112	102.918	137.317	171.716	56.089	- الاستثمارات الصافية
-	-	-	-	-	- ديون الاستثمار
105.284	71.443	37.499	4.170	13.893	رأس المال العامل
96.477	80.793	76.691	45.772	13.308	مخزون وأشغال قيد التنفيذ
23.180	22.474	21.264	23.006	44.088	ديون تجارية
121.447	109.627	88.296	73.829	6.694	نم أخرى
137.712	143.362	141.682	128.008	51.286	ديون قصيرة الأجل
103.392	69.532	44.569	14.599	12.804	الحاجة من رأس المال العامل

1.893	1.913	1.932	1.571	1.089	نقديات
-	-	9.000	12.000	-	ديون بنكية
1.893	1.913	-7.068	-10.429	1.089	الخزينة
316.108	317.725	325.499	315.893	121.286	مجموع الميزانية
-	-	-	33.987	136.422	حركة الأموال
289.300	289.300	289.300	263.000	219.175	رقم الأعمال
-	-	-	-	-	الإنتاج
202.509	202.509	202.509	184.099	159.641	الاستهلاكات الوسيطة
86.791	86.791	86.791	78.901	59.535	القيمة المضافة
15.940	15.940	15.940	15.627	13.589	مصاريف المستخدمين
6.268	6.268	6.268	5.702	4.356	ضرائب ورسوم
2.683	4.505	5.383	2.750	110	مصاريف مالية
615	615	615	513	410	مصاريف مختلفة
29.806	34.399	34.399	25.011	23.987	مخصصات الاهتلاكات والمؤونات
31.479	25.064	24.187	29.298	17.083	نتيجة الاستغلال
-	-	-	-	-	نتيجة خارج الاستغلال
31.479	25.064	24.187	29.298	17.083	النتيجة الإجمالية
22.035	17.545	16.931	24.904	17.083	النتيجة الصافية
51.841	51.944	51.330	49.915	41.070	التدفق النقدي

نشير إلى أن حركة الأموال تتعلق بالإيرادات المولدة فقط بواسطة النشاط، وتم تسجيل القيمة الخاصة بسنة 2003 وقيمة 987.33 سجلت في 25/04/2004.

*النسب الرئيسية المستخدمة: تستخدم الوكالة نسب محددة في ثلاث سنوات متتالية لتستطيع الحكم على وضعية المؤسسة، هيكلها، سيولتها، ملاءتها، ومردوديتها، ويتوضح لنا ذلك من خلال الجدول التالي:

2006	2005	2004	النسب
------	------	------	-------

120 يوم	180 يوم	45 يوم	أ-نسب التسيير (بالأيام) مهلة دوران المخزون: رقم الأعمال (خارج الرسم) _____ المخزون المتوسط
116 يوم	93 يوم	86 يوم	مهلة دوران ديون الزبائن: (زبائن + سندات قيد التحرير + encours d'escompte) 360× _____ رقم الأعمال (متضمن الرسم)
168 يوم	163 يوم	46 يوم	مهلة دوران ديون الموردين: (موردون + أوراق الدفع) 360 x _____ مشتريات السنة المالية
88 يوم	46 يوم	5 أيام	ب-نسب الهيكل: (بالأيام) ر. م. ع 360 x _____ رقم الأعمال
86 يوم	55 يوم	19 يوم	الحاجة من ر. م. ع 360x _____ رقم الأعمال
1,5	1	1	ج-نسب السيولة الفورية: الأصول المتداولة + نقديات _____ (بالوحدات) إجمالي الديون قصيرة الأجل

51 841	51 330	49 915	التمويل الذاتي: (التدفق النقدي) الربح الصافي غير الموزع + مخصصات الاهتلاكات والمؤونات
--------	--------	--------	--

			ذات الطابع الاحتياطي (ألف دج)
1	1	1	د-نسبة الملاءة النهائية: (بالوحدات) ر.م.ع + سندات الصندوق المرهونة + حسابات الشركاء المجمدة
			إجمالي الديون
% 12	% 10	% 16	هـ-نسبة المردودية: (%) النتيجة الصافية x 100
			ر.م.ع + حسابات الشركاء + سندات الصندوق المرهونة
% 6	% 5	% 9	النتيجة الصافية x 100
			رقم الأعمال (خارج الرسم)

*نتيجة الدراسة:

من خلال الدراسة التحليلية التي قام بها البنك، فإنه توصل إلى ما يلي:

-بدأت علاقة مؤسسة الأشغال العمومية والطرق مع بنك التنمية المحلية BDL منذ عدة سنوات، فإنه تم تقدير حركة أعمالها بالمستوى الجيد.

-اقتنت المؤسسة وسائل النقل بوسائلها الخاصة (الأموال الخاصة)؛

-يشكل المبلغ الإجمالي للتمويل الذاتي 31% من التكلفة الإجمالية للمشروع المراد إنجازه؛

-تسمح التدفقات النقدية المستخرجة بتسديد القرض في الأجل المحددة.

وعليه تمت الموافقة المبدئية على منح قرض استغلال وقرض استثمار

*قرض الاستغلال: يتمثل في:

تسيقات على الصفحة المنجزة MDAP* بمبلغ 10.000.000 دج.

وهو نوع من أنواع القروض قصيرة المدى يقدم في شكل تسيقات على صفقات عمومية للإنجازات أو تقديم الخدمات وموضوع هذه التسيقات هو التمويل الكلي أو الجزئي على أساس فواتير أعمال منجزة طبقا لعقد صفقة أعمال أو بناء.

وفي ما يخص المؤسسة موضوع البحث فإنها تحصلت من البنك على تمويل بنسبة 70 %

* - Mobilisation de droit à payer .

من مبلغ الفاتورة المقدمة والتي تعكس الأعمال المنجزة من طرفها ويوقع فيها رئيس المؤسسة، إضافة إلى مهندس معماري ورئيس خلية المراقبة الخاصة باشغال السكن والممثل لولاية قسنطينة ولا تعتبر هذه الوثيقة صحيحة ومقبولة من طرف البنك لضمان التمويل اللازم إلا إذا تم التوقيع من قبل هذه الأطراف الثلاثة، وإلا سيرفض قبول منح هذا النوع من القروض.

يحدد السقف الأقصى المسموح به والمملى من قبل بنك الجزائر في هذا النوع من القروض بنسبة 80% من المبلغ الإجمالي في الفاتورة المقدمة، حيث لا يمكن لكل البنوك منح تمويل يتجاوز هذا الحد.

*قرض الاستثمار: يتمثل في:

-قرض متوسط الأجل CMT يسدد على 6 سنوات بما فيها سنة فترة سماح بمبلغ 80 000 ألف دينار جزائري.

واتفقت اللجنة المتكون أعضاؤها من مدير الوكالة نائب المدير المكلف بالاستغلال إضافة إلى المكلف بالدراسات على طلب الضمانات التالية:

-الرهن العقاري من الصف الأول (رهن الصفقات العمومية)

-الرهن الحيازي لسندات الصندوق بمبلغ 40 000 000 دج

-رهن حيازي للمعدات والأدوات.

-تأمين ضد مختلف الأخطار.

-كفالة تضامنية للشركاء CSA * إضافة إلى LCAC ** .

5-قرار القرض (ترخيص القرض): Autorisation de crédit

* -Caution des associés solidaires.

تسمح الكفالة التضامنية للشركاء للبنك بمتابعة تسديد القرض الممنوح للمقترض ففي حالة عدم تسديد المؤسسة لالتزاماتها في تاريخ الاستحقاق فإن البنك يمكنه استيفاء حقه من الثروة الشخصية للشركاء.

** -Lettre de Cession d'Antériorité de Créances.

يمثل هذا الخطاب الالتزام الذي يلتزم به الشركاء بتجميد رصيدهم "حساب الشركاء الجاري" لصالح البنك كضمان على القروض الممنوحة لمؤسستهم، ويكون الغرض من ذلك تعزيز وتقوية الأموال الخاصة لأن هذا الحساب بواسطة هذا الخطاب ينتقل من المجموعة الخامسة إلى المجموعة الأولى.

لا يمكن لأي قرض أن يبدأ الشروع في استعماله دون تجسيد القرار المتعلق به بواسطة "ترخيص القرض" الذي يوضع في الشروط المطبقة من قبل البنك على زبونه حين يوجد فيه رقم التسجيل في السجل التجاري أو المكتب الوطني للإحصائيات أو مصلحة الضريبة (يتم اختيار رقم من هذه الأرقام من طرف البنك، ويسح هذا الرقم بالإضافة إلى رقم الحساب بتبيان هوية الزبون بدون أي غموض).

وتلزم المادة رقم 04 من التعلية 95-77 الصادرة في 25 ديسمبر 1995 البنوك بتحديد الشروط الخاصة المتفاوض عليها مع الزبائن في العقود المبرمة معهم (انظر الملحق رقم 11).
بعد قرار القبول تم إعداد اتفاقية القرض (اتفاقية قرض الاستغلال واتفاقية قرض الاستثمار).

6- اتفاقية القرض:

هي عبارة عن عقد يحكم العلاقة القائمة بين المقرض والمقترض وهذا العقد هو الذي يحدد الشروط العامة والخاصة لموضوع القرض من جهة، ومن جهة أخرى يحدد كيفية منح القرض واستعماله وأسعار الفوائد وتاريخ استحقاق القرض.

ينجز من هذه الاتفاقية أربع نسخ يوضع عليها في كل صفحة طابع ذمغة (La quittance) ويقوم البنك المقرض بتسجيل هذه الاتفاقية لدى مديرية أملاك الدولة والضرائب للجهة التي يقع فيها البنك ثم القيام بقيدها في الغرفة التجارية لنفس الجهة.

6-1- مكونات اتفاقية القرض:

تتكون اتفاقية القرض من الشروط والمواد الآتية:

أ- تعيين أطراف اتفاقية القرض.

ب- الشروط الخاصة للقرض، ومن بنيتها: موضوع القرض، مبلغ القرض، مدة القرض، نسبة الفوائد، عمولة التسيير، الضمانات المطلوبة، قسط التأمين على القرض، نسبة مساهمة المقترض أو التمويل الذاتي، تخصيص رهن عقاري بموجب عقد رسمي أمام موثق أو على مستوى بنوك يذكر فيه: تعيين العقار، نوعيته، عنوانه ومواصفاته... الخ، تسديد مبلغ القرض وآجال استحقاقه شهرية أو ثلاثية مع تحديد كيفية حساب الفوائد على المبالغ الباقية.

ج- الشروط العامة: تعمل على تفصيل وشرح كل الشروط والمواد السابقة الذكر في الشروط الخاصة، زيادة على ذلك لا بد من إبراز مادة كيفية استعمال القرض، تعبئة الدين عن

طريق إمضاء المقترض لسندات أمر يبين فيها مبلغ القرض (الأصل)، إضافة إلى الفوائد والرسوم والقيم الأخرى. إضافة إلى مادة مهمة جدا تذكر في الاتفاقية وهي مادة الاستحقاق المسبق للقرض (التسديد المسبق)، وهناك مادة أخرى تسمى بالموطن المختار لهذه الاتفاقية والاختصاص القضائي في حالة خلق نزاع بين طرفي الاتفاقية، ويوجد مكان لكلا الطرفين مخصص لإمضاء الاتفاقية وتسجيلها وقيدها.

6-2- اتفاقية قرض الاستغلال: (انظر الملحق رقم 11)

تتضمن اتفاقية قرض الاستغلال اسم كل من البنك المقرض والمؤسسة المقترضة وتحتوي على مواد تتمثل فيما يلي:

المادة 1: موضوع الاتفاقية

يوافق البنك بموجب هذه الاتفاقية وفقا للشروط المنصوص عليها على وضع لفائدة المقترض قروض قصيرة المدى لتمويل عمليات الاستغلال فقط.

المادة 2: مبلغ وطبيعة القروض

إن مجموع مبلغ القروض موضوع هذه الاتفاقية هو 10.000.000 دج المبين حسب الأشكال التالية:

* أشكال القروض

قرض بواسطة الصندوق بمبلغ 10.000.000 دج.

المادة 3: شروط القرض

تمنح القروض وفقا لشروط المدة والمكافأة المذكورة أسفله.

المادة 3-1: شروط المدة

شكل القرض: قرض بواسطة الصندوق.

تاريخ الاستحقاق: سنة واحدة.

المادة 3-2: شروط نسبة الفائدة والعمولة

إن نسب الفائدة والعمولات التي تطبق هي تلك المعمول بها في وقت إمضاء هذه الاتفاقية ويمكن لها أن تتغير بالارتفاع أو الانخفاض حسب تطور الشروط العامة للبنك، وهي في الوقت الحالي بنسبة 9% والضرائب بنسبة 17%. وتكون الفوائد واجبة الأداء إلى غاية التسديد التام والفصلي للقرض من طرف المقترض.

المادة 04: الشروط والضمانات المطلوبة

وتغطية للقروض الممنوحة يلتزم المقترض بصفة قطعية بتسليم البنك الضمانات العينية و/أو الشخصية الصحيحة التالية:

- رهن السندات المالية بقيمة 40.000.000 د.ج.
 - رهن حيازي للمعدات والأدوات بقيمة 90.000.000 د.ج.
 - رهن الصفقات العمومية بقيمة 467.788.000 د.ج.
 - تأمين ضد مختلف الأخطار بقيمة 90.000.000 د.ج.
- وأداء الشروط التالية:
- معدل الفائدة والعملات حسب الشروط البنكية المعمول بها.
 - تركيز كلي لرقم الأعمال لدى البنك.
 - تحصيل الضمانات المطلوبة.

المادة 5: تخصيص القروض

يلتزم المقترض بتخصيص القروض للغرض الوحيد المعين في المادة الأولى.

من المادة 6 إلى المادة 15: (انظر الملحق رقم 10).

6-3- اتفاقية قرض الاستثمار (اتفاقية قرض متوسط المدى): (انظر الملحق رقم 12)

تتضمن كذلك اتفاقية قرض الاستثمار اسم كل من البنك المقرض والمؤسسة المقترضة ونفس ترتيب المواد كما هو حال اتفاقية قرض الاستغلال، وبذلك تكون المواد المقررة فيها كمايلي:

المادة 1: موضوع هذه الاتفاقية

بمقتضى هذه الاتفاقية ووفقا للشروط التي تنص عليها يوافق البنك على وضع لفائدة المقترض الذي يوافق قرض متوسط المدى موجه لتمويل العملية التالية: شراء معدلات وأدوات الإنتاج.

المادة 2: مبلغ القرض

يقدر مبلغ القرض موضوع هذه الاتفاقية بـ 80.000.000 د.ج.

المادة 3: شروط القرض

يمنح القرض وفقا لشروط المدة والفوائد التالية:

المادة 3-1: مدة القرض

يمنح القرض لمدة 5 سنوات مرفقة بفترة مؤجلة الدفع بـ12 شهر وبانقضاء الفترة المؤجلة هذه وإن لم يشرع في استهلاك القرض تصبح هذه الاتفاقية لاغية إلا في حالة ما يوافق البنك على تمديدها.

المادة 3-2: شروط النسبة، العمولات والرسوم

أ-نسبة الفائدة: تحدد نسبة الفائدة المطبقة على هذا القرض بـ6,25 % سنويا، وتراجع هذه النسبة بالارتفاع أو الانخفاض وفقا لتغير الشروط العامة للبنك.

في هذه الحالة تطبق النسبة الجديدة عند سريانها على الجزء من القرض المتبقي استعماله أو تسديده كما ستكون موضوع ملحق تعديلي على هذه الاتفاقية، ويتم إعلام المقترض حول اي تغيير في النسبة التي يوافق عليها دون تضيق أو تحفظ.

ب-العمولات: يدفع المقترض للبنك العمولات التالية:

*عمولة التسيير: تدفع مرة واحدة على المبلغ الإجمالي للقرض، وقبل الاستعمال الأول وتحدد بـ1%.

*عمولة الالتزام: تحصل كل 3 أشهر على المبلغ غير المستعمل بسعر الفائدة المقدر بـ0,5% سنويا.

ج-الرسوم: يتحمل المقترض الرسم على القيمة المضافة حسب النسبة الرسمية والسارية المفعول حين الدفع، مع أي رسم آخر قد يضاف وفقا للنصوص القانونية والتنظيمية.

المادة 4: الشروط والضمانات المطلوبة

لتغطية القرض الممنوح يلتزم المقترض بصفة لا رجعية بتسليم البنك الضمانات العينية و/أو الشخصية الحقيقية التالية:

-رهن سندات الصندوق بمبلغ 40.000.000د.ج.

-رهن حيازي للمعدات والأدوات بمبلغ 90.000.000د.ج.

-رهن الصفقات العمومية بمبلغ 467.788.000د.ج.

-تأمين ضد مختلف الأخطار بمبلغ 90.000.000د.ج.

مع الاستجابة للشروط التالية:

-معدل الفائدة والعملات حسب الشروط المعمول بها في البنك.

-القرض لمدة 5 سنوات + مدة إعفاء 12 شهر.

-تركيز كلي لرقم الأعمال لدى البنك.

المادة 5: تخصيص القرض

يلتزم المقرض بتخصيص القرض للموضوع المذكور في المادة الأولى من هذه الاتفاقية، ويمكن للبنك مراقبة في أي وقت، استخدام وتوجه المبالغ المعارة.
من المادة 6 إلى المادة 19: (انظر الملحق رقم 12).

-طلب استخدام المبلغ المتبقي من القرض متوسط الأجل بغية اقتناء وسائل نقل:

بعد استخدام القرض متوسط الأجل في اقتناء معدات وأدوات الإنتاج بقيت قيمة 12.000 ألف دج، ومن ثمة قامت المؤسسة بتقديم طلب إلى البنك لاستخدام هذا المبلغ في شراء وسائل النقل (Matériel roulant) نظرا لـ:

-انخفاض أسعار التجهيزات لحظة تسخير القرض في حساب المؤسسة فانخفضت من 911.493 أورو (حسب الفاتورة الأولى) إلى 831.253 أورو ومن 258.700 أورو (حسب الفاتورة الثانية) إلى 225.000 أورو (انظر الملحق رقم 13).

-انخفاض معدل الصرف من 92 إلى 89,5.

-اقتناء جزء من التجهيزات ومعدات الإنتاج بالوسائل الخاصة للمؤسسة قبل منح القرض.

وعليه، تم الحصول على الفارق المقدر بمبلغ 12.000 ألف دج وهو الفرق بين مبلغ القرض المسرح به 80.000 ألف دج، والمبلغ المستعمل والمقدر بقيمة 68.000 ألف دج.

ولاقتناء وسائل النقل (matériel Roulant) قدمت المؤسسة الفاتورة الشكلية (Facture pro-format) الخاصة بهذا الموضوع (انظر الملحق رقم 14).

*قرار البنك:

تقرر حسب اللجنة الخاصة والمتكون أعضاها من مدير الوكالة، نائب المدير، والمكلف بالدراسة ما يلي:

-نظرا لأهمية حركة أعمال المؤسسة سنة 2004، والتي وصلت إلى 265.702 ألف دج.

-نظرا للضمانات المقدمة والتي تغطي بكفاية القرض المتوسط الأجل.

فإن اقتناء وسائل النقل المرجوة من طرف المؤسسة ضرورية لنشاطها، وعليه حظيت

المؤسسة بقرار إيجابي والمتمثل في قبول تسخير باقي المبلغ وتوجيهه إلى شراء هذه الوسائل.

7-التقييم الشخصي:

تعتبر المؤسسة محل التقييم مؤسسة من القطاع الثاني حسب معيار النشاط الأساسي

الممارس وحسب معيار الملكية فهي مؤسسة خاصة تعود لأشخاص خواص إضافة إلى أنها تصنف ضمن المؤسسات المتوسطة.

تم التقييم من طرف البنك بالاعتماد على ميزانيتين محاسبتين لسنة 2002 و 2003 وهذا ما تم توجيهه كنقطة سلبية في هذا الصدد باعتبار أن التقييم لا بد أن يكون على ثلاث سنوات وبالتالي: اعتمدنا على ميزانية 2001 لتتم الدراسة بشكل أوسع وهذا لتقييم التطورات والتغيرات الحاصلة في كل بند من بنودها.

وعليه ولتحديد حاجيات التمويل في المؤسسة الراغبة في الحصول على قرض بنكي اعتمدنا على المعلومات المحاسبية والمتمثلة في الميزانيات إضافة إلى جداول حسابات النتائج، أما فيما يتعلق بالمعلومات غير المحاسبية فقد تم الحصول عليها من الوكالة سواء كانت كيفية أو كمية والتي تحصلت عليها بوسائلها الخاصة.

أ- المعلومات الكيفية:

الشخصية المعنوية تتمثل في المؤسسة والتي يملكها شخص طبيعي إضافة إلى شريك واحد باعتبارهما المساهمان الوحيدان في رأس مال الشركة.

أما فيما قيود البيئة فإن المؤسسة تنشط في قطاع تسوده المنافسة القوية في مجال أشغال الطرقات والمطارات وتعتمد المؤسسة على وسائل مادية معتبرة إضافة إلى مشروع توسيع الاستثمار الذي تهدف إليه من خلال رغبتها في شراء آلة إنتاج الزفت من الخارج وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على كفاءتها وقدرتها على التوسع والاستمرار في مجال عملها إضافة إلى الهدف الرئيسي والمتمثل في تصنيع الزفت وإنتاجه من طرف المؤسسة عوض شرائه مما يحقق للمؤسسة عوائد أكبر وإنتاجية أفضل وزيادة في القيمة المضافة زيادة على ذلك فإن الحصول على هذه الآلة يؤدي إلى إشباع حاجيات المؤسسة.

أما الوسائل البشرية فتعكس الأشخاص أو عمال المؤسسة فقد قام البنك بالتنقل إلى مقر المؤسسة وإجراء تشخيص اجتماعي يقيم مهارات وكفاءات وقدرات العمال.

ب- المعلومات الكمية:

تتمثل في المعلومات التقنية وقياس التغير والتطور الحاصل في رقم المبيعات من سنة إلى أخرى والذي تميز بالارتفاع المستمر وهذا ما يعكس زيادة نشاط المؤسسة وتحقيقها لرقم أعمال معتبر جدا مقارنة مع المؤسسات التي تنتمي على نفس القطاع، إضافة إلى المعلومات الاقتصادية فهي تتعلق بالموارد التي تضعها المؤسسة من أجل التمويل.

بعد النظرة الأولية التي أعطت صورة عن ثروة المؤسسة من خلال ميزانياتها ونشاطها من خلال جداول حسابات النتائج نقوم بتحليل حاجيات التمويل للمؤسسة.

7-1- تقدير الهيكل المالي:

قبل القيام بعملية تقدير الهيكل المالي لا بد من إجراء تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات وظيفية:

الوحدة: ألف دج

الميزانية الوظيفية لسنة 2001

دورة التمويل	موارد دائمة 7711	استخدامات ثابتة 38607 FR= -30896	دورة الاستثمار
دورة الاستغلال	موارد الاستغلال 82375	استخدامات الاستغلال 38646 BFR= -43729	
الخزينة	موارد الخزينة T=12833	استخدامات الخزينة 12833	

الوحدة: ألف دج

الميزانية الوظيفية لسنة 2002

دورة التمويل	موارد دائمة 14472	استخدامات ثابتة 53461 FR= -38989	دورة الاستثمار
دورة الاستغلال	موارد الاستغلال 113582	استخدامات الاستغلال 53461 BFR= -54636	
الخزينة	موارد الخزينة T=15647	استخدامات الخزينة 15647	

الوحدة: ألف دج

الميزانية الوظيفية لسنة 2003

دورة
الاستثمار

دورة التمويل	موارد ثابتة 72544 ----- FR= 16455	استخدامات دائمة 56089
دورة الاستغلال	موارد الاستغلال 48724 ----- BFR= 15366	استخدامات الاستغلال 64090
	موارد الخزينة 1089	استخدامات الخزينة T=1089

الخزينة

يتضح لنا من خلال الميزانية الوظيفية أن رأس المال العامل FR سالب في سنة 2001، و2002 بمعنى أن الموارد الدائمة لا تكفي لتغطية الاستخدامات الثابتة وبالتالي لا بد من زيادة FR ويكون ذلك إما بزيادة الموارد الدائمة عن طريق رفع رأس المال أو الاحتفاظ بالنتائج المحققة أو الاستدانة هذا من جهة أو من جهة أخرى الحفاظ على مستوى أمثل للاستخدامات الثابتة وهذا لتحقيق التوازن المالي، كما نلاحظ أن موارد الاستغلال أكبر من استخدامات الاستغلال وبالتالي فإن الحاجة من رأس مال العامل BFR تحولت إلى مورد التمويل للاستغلال، أما فيما يخص سنة 2003 فقد تحقق FR موجب وهذا يعني تغطية BFR لنتج لدينا خزينة موجبة.

*دراسة العوامل المؤدية إلى تغير BFRE : يتغير BFRE وفقا لـ:

أ- مستوى النشاط أو رقم الأعمال CA : إذا تطور نشاط المؤسسة يؤدي ذلك إلى تطور حجم المبيعات، ويتطور النشاط تظهر الحاجة من رأس المال العامل للاستغلال وتتغير هذه الأخيرة بتغير مستوى رقم الأعمال ويقاس بالعلاقة: BFRE/CAHTx360

2003	2002	2001
25 يوم	110- يوم	154- يوم

نلاحظ أن BFRE سلبية في سنة 2001، 2002 وهذا يفسر عدم ظهور حاجة للتمويل والتي ظهرت في سنة 2003.

ب- قطاع النشاط والمنتوج: تتم المقارنة بين المؤسسات التي تمارس نفس النشاط.

ج- مستوى القيمة المضافة: تتم المقارنة بين المؤسسات التي نفس حجم القيمة المضافة.

كما تقيم ثروة المؤسسة محاسبيا بواسطة صافي المركز المالي كما يلي:

صافي الأصول = الأصول المستحقة- الخصوم المستحقة

2003	2002	2001
7365	60121-	43768-

نلاحظ أن صافي الأصول سالب (actif net négatif) وبالتالي فإن المؤسسة في وضعية حرجية وهذا في غير صالحها بينما أصبح في سنة 2003 موجب مما يعيد للمؤسسة توازنها المالي.

قبل الاعتماد على المدخل المالي بغية تحليل حاجيات التمويل للمؤسسة لا بد من تحويل الميزانيات المحاسبية إلى ميزانيات مالية.

الوحدة: ألف دج

الميزانية المالية لسنة 2001

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
	<u>الأموال الدائمة</u>		<u>الأصول الثابتة</u>
	الأموال الخاصة		منشآت مركبة
500	رأس المال الاجتماعي	13540	معدات وأدوات
	احتياطات	24015	معدات النقل
4277	نتائج قيد التخصص	414	معدات أخرى
2934	نتيجة السنة المالية		قيم ثابتة مؤقتة

	ديون متوسطة وطويلة الأجل	638	ديون الاستثمارات
7711	مجموع الأموال الدائمة	38607	مجموع الاستثمارات
	<u>الخصوم المتداولة</u>		<u>الأصول المتداولة</u>
32728	حسابات الشركاء الجارية		قيم الاستغلال
33439	موردون		مخزون
2174	ضرائب والرسوم		قيم قابلة للتحويل
14034	ديون أخرى	14596	زبائن
		1697	حقوق المخزون
		22353	حقوق الاستغلال الأخرى
		38643	المجموع
		12833	نقديات
		12833	المجموع
82375	مجموع الخصوم المتداولة	51479	مجموع الأصول المتداولة
90086	مجموع الخصوم	90086	مجموع الأصول

الوحدة: ألف دج

الميزانية المالية لسنة 2002

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
	<u>الأموال الدائمة</u>		<u>الأصول الثابتة</u>
	الأموال الخاصة		منشآت مركبة
500	رأس المال الاجتماعي	13540	معدات وأدوات
	احتياطات	39507	معدات النقل

6917	نتائج قيد التخصص	414	معدات أخرى
7055	نتيجة السنة المالية		قيم ثابتة مؤقتة
	ديون متوسطة وطويلة الأجل		ديون الاستثمارات
14472	مجموع الأموال الدائمة	53461	مجموع الاستثمارات
	<u>الخصوم المتداولة</u>		<u>الأصول المتداولة</u>
49036	حسابات الشركاء الجارية		قيم الاستغلال
46090	موردون	5857	مخزون
2994	ضرائب والرسوم	5857	المجموع
15462	ديون أخرى		قيم قابلة للتحويل
		19945	زبائن
		2333	حقوق المخزون
		30811	حقوق الاستغلال الأخرى
		53089	المجموع
		15647	نقديات
		15647	المجموع
113582	مجموع الخصوم المتداولة	74593	مجموع الأصول المتداولة
128054	مجموع الخصوم	128054	مجموع الأصول

الوحدة: ألف دج

الميزانية المالية لسنة 2003

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
	<u>الأموال الدائمة</u>		<u>الأصول الثابتة</u>
	الأموال الخاصة	9999	منشآت مركبة

5000	رأس المال الاجتماعي	4049	معدات وأدوات
206	احتياطات	34448	معدات النقل
2505	نتائج قيد التخصص	1275	معدات أخرى
17083	نتيجة السنة المالية		قيم ثابتة مؤقتة
47750	ديون متوسطة وطويلة الأجل	6318	ديون الاستثمارات
72544	مجموع الأموال الدائمة	56089	مجموع الاستثمارات
	<u>الخصوم المتداولة</u>		<u>الأصول المتداولة</u>
	حسابات الشركاء الجارية		قيم الاستغلال
34841	موردون	13308	مخزون
5265	ضرائب ورسوم	13308	المجموع
8618	ديون أخرى		قيم قابلة للتحويل
		38651	زبائن
		5437	حقوق المخزون
		6694	حقوق الاستغلال الأخرى
		50782	المجموع
		1089	نقديات
		1089	المجموع
48724	مجموع الخصوم المتداولة	65179	مجموع الأصول المتداولة
121268	مجموع الخصوم	121268	مجموع الأصول

الوحدة: ألف دج

الميزانية المالية المختصرة لسنة 2001

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
---------	--------	---------	--------

7711	<u>الأموال الدائمة</u> أموال خاصة ديون متوسطة وطويلة الأجل	38607	<u>الأصول الثابتة</u> أصول ثابتة قيم ثابتة مؤقتة
7711	المجموع	38607	المجموع
82375	<u>الخصوم المتداولة</u> ديون قصيرة الأجل	38646 12833	<u>الأصول المتداولة</u> قيم الاستغلال قيم قابل للتحويل قيم جاهزة (نقديات)
82375	مجموع الخصوم المتداولة	51479	مجموع الأصول المتداولة
90086	مجموع الخصوم	90086	مجموع الأصول

الميزانية المالية المختصرة لسنة 2002 الوحدة: ألف دج

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
14472	<u>الأموال الدائمة</u> أموال خاصة ديون متوسطة وطويلة الأجل	53461	<u>الأصول الثابتة</u> أصول ثابتة قيم ثابتة مؤقتة
14472	المجموع	53461	المجموع
113582	<u>الخصوم المتداولة</u> ديون قصيرة الأجل	5857 53089 15647	<u>الأصول المتداولة</u> قيم الاستغلال قيم قابل للتحويل قيم جاهزة (نقديات)
113582	مجموع الخصوم المتداولة	74593	مجموع الأصول المتداولة
128054	مجموع الخصوم	128054	مجموع الأصول

الميزانية المالية المختصرة لسنة 2003 الوحدة: ألف دج

المبالغ	الخصوم	المبالغ	الأصول
	<u>الأموال الدائمة</u>		<u>الأصول الثابتة</u>
24794	أموال خاصة	49771	أصول ثابتة
47750	ديون متوسطة وطويلة الأجل	6318	قيم ثابتة مؤقتة
72544	المجموع	56089	المجموع
	<u>الخصوم المتداولة</u>		<u>الأصول المتداولة</u>
48724	ديون قصيرة الأجل	13308	قيم الاستغلال
		50782	قيم قابل للتحويل
		1089	قيم جاهزة (نقديات)
48724	مجموع الخصوم المتداولة	65179	مجموع الأصول المتداولة
121268	مجموع الخصوم	121268	مجموع الأصول

الميزانية المالية الأشد اختصاراً لسنة 2001 الوحدة: ألف دج

%	المبالغ	الخصوم	%	المبالغ	الأصول
8,56	7711	أموال دائمة	42,86	38607	أصول ثابتة
91,44	82375	خصوم متداولة	57,14	51479	أصول متداولة
100	90086	المجموع	100	90086	المجموع

الميزانية المالية الأشد اختصاراً لسنة 2002 الوحدة: ألف دج

%	المبالغ	الخصوم	%	المبالغ	الأصول
11,30	14472	أموال دائمة	41,75	53461	أصول ثابتة
88,70	113582	خصوم متداولة	58,25	74593	أصول متداولة
100	128054	المجموع	100	128054	المجموع

الوحدة: ألف دج

الميزانية المالية الأشد اختصاراً لسنة 2003

الأصول	المبالغ	%	الخصوم	المبالغ	%
أصول ثابتة	56089	46,25	أموال دائمة	72544	59,82
أصول متداولة	65179	53,75	خصوم متداولة	48724	40,18
المجموع	121268	100	المجموع	121268	100

* حساب أنواع رأس المال العامل FR:

أ- طريقة أعلى الميزانية: FR = الموارد الدائمة - الأصول الثابتة

ب- طريقة أسفل الميزانية: FR = الأصول المتداولة - الخصوم المتداولة

الوحدة: ألف دج

2003	2002	2001	
72544	14472	7711	الموارد الدائمة
56089	53461	38607	الأصول الثابتة
16455	-38989	-30896	FR

الوحدة: ألف دج

2003	2002	2001	
65179	74593	51479	الأصول المتداولة
48724	113582	82375	الخصوم المتداولة
16455	-38989	-30896	FR

نلاحظ أن FR سالب في سنة 2001 و 2002 وهذا ما يدل أن الموارد الدائمة لم تغط الأصول الثابتة، وبالتالي حدث تدفق كبير في الاستثمارات ممول عن طريق الديون قصيرة الأجل، بينما حققت المؤسسة هامش ضمان معتبر في سنة 2003، وهذا ما يجعلها في وضعية مريحة أكثر.

* حساب الحاجة من رأس المال العامل BFR:

تحسب الحاجة من رأس المال العامل للسنوات الثلاث على التوالي بطريقتين:

BFR = قيم الاستغلال + قيم محققة - الديون قصيرة الأجل (خارج الخزينة)

BFR = trésorerie actif - trésorerie passif

الوحدة: ألف دج

15366	-54636	-43729	BFR
-------	--------	--------	------------

تظهر في سنة 2001 و 2002 الحاجة من رأس المال العامل سالبة، وهذا يفسر بأن الحاجة تحولت إلى مورد للتمويل، بينما في سنة 2003 ظهرت حاجة فعلية للتمويل والتي قدرت بمبلغ 15366 ألف دج.

سننظرق لتحليل الهيكل المالي بواسطة النسب المالية لاحقاً.

7-2- قياس النشاط والنتائج (SIG):

من خلال المؤشرات الدالة على النشاط نلاحظ تزايد في رقم أعمال المؤسسة في السنوات الثلاث، كما أن حجم القيمة المضافة يتزايد بالتوازي مع حجم المبيعات.

أما فيما يخص المؤشرات الدالة على النتائج، فيمكن حساب:

أ- الفائض الإجمالي للاستغلال EBE:

EBE = القيمة المضافة + مؤونات الاستغلال - ضرائب ورسوم - تكاليف المستخدمين

الوحدة: ألف دج

41590	24146	3092	EBE
-------	-------	------	------------

ب- نتيجة الاستغلال REx:

REx = EBE + الاسترجاعات من الاهتلاكات (RAP) - مخصصات الاهتلاكات والمؤونات (DAP)

الوحدة: ألف دج

17083	7055	2934	REx
-------	------	------	------------

ج- القدرة على التمويل الذاتي CAF:

CAF = النتيجة المحاسبية الصافية + DAP

الوحدة: ألف دج

41070	23983	2934	CAF
-------	-------	------	------------

وبما أنه لا توجد أرباح الأسهم باعتبار رصيد التمويل الذاتي هو القدرة على التمويل الذاتي

بعد سداد هذه الأرباح، فإن الرصدين متساويين، يعني:

القدرة على التمويل الذاتي CAF = التمويل الذاتي (Autofinancement)

7-3- تقييم المردودية:

أ- مردودية الاستغلال = نتيجة الاستغلال / رقم الأعمال

وتنتج لدينا هذه المردودية للسنوات الثلاث: 2,88%، 3,95%، 7,80%، كما يمكن حساب هذه المردودية بإسناد نتيجة الاستغلال إلى القيمة المضافة وتنتج لدينا بالنسب التالي للسنوات الثلاث: 17,42%، 20,60%، 28,69%، وهذا ما يفسر إيجابية المردودية وأنها في تزايد مستمر وهذا في صالح المؤسسة.

ونظرا لطابع نشاط المؤسسة، فإن عتبة المردودية تحسب بالنسبة للمؤسسات الصناعية (الإنتاجية) ونفس الشيء ينطبق على معامل الرفع الاستغلالي.

ب- المردودية الاقتصادية = نتيجة الاستغلال / مجموع الميزانية

وبالتالي تكون المردودية الاقتصادية للسنوات الثلاث 3,26%، 5,50%، 14,09%، فنلاحظ تزايد مستمر من سنة إلى أخرى وأكبر زيادة ملحوظة كانت في سنة 2003، وهذا لزيادة القدرة الإنتاجية للوسائل الاقتصادية التي تستعملها المؤسسة، وبالتالي فإن كل ادج يحقق ربح يقدر بـ 3,26 ادج، 5,50 ادج، 14,09 ادج. وعليه فقد حققت المؤسسة ربح اقتصادي معتبر.

ج- المردودية المالية = النتيجة المحاسبية الصافية / الأموال الخاصة

وتكون المردودية المالية للسنوات الثلاث 38,05%، 48,75%، 68,90%، نلاحظ أن المردودية المالية في سنتي 2001 و 2002 هي نفسها مردودية الاستغلال لنفس الفترة، وهذا لعدم لجوء المؤسسة إلى الأموال الأجنبية، وتقدر المردودية المعيارية بنسبة 50%، وعليه فلما قامت المؤسسة برفع رأس مالها الاجتماعي أدى ذلك إلى زيادة معتبرة في المردودية، والتي تعدت النسبة القياسية.

بعد تحليل حاجيات التمويل للمؤسسة تسمح لنا قراءة الميزانيات المالية بوضع حكم عام حول السياسة المالية لها، ولهذا أجرينا حوصلة الدراسة السابقة في الجدول الموالي.

جدول رقم (38): مقارنة بين نتائج السنوات الثلاث

الفروقات	2003	2002	2001	
↑ +	72544	14472	7711	الأموال الدائمة
+	56089	53461	38607	الاستثمارات الصافية
+ -	-16455	-38989	-30896	رأس المال العامل
+ -	15366	-54636	-43729	BFR
- +	1089	15647	12833	نقديات
- +	1089	15647	12833	الخزينة
- +	121268	128054	90086	مجموع الميزانية
+	219175	178490	101965	رقم الأعمال
↑ +	59535	342448	16842	القيمة المضافة
↑ +	17083	7055	2934	نتيجة الاستغلال
↑ +	17083	7055	2934	نتيجة السنة الإجمالية
↑ +	17083	7055	2934	نتيجة السنة الصافية
+	47750	-	-	ديون طويلة الأجل
↓- +	48724	113582	82375	ديون قصيرة الأجل
- +	41070	23983	2934	CAF

7-4 تقييم ملف قرض الاستغلال بواسطة النسب المالية:

بما أن المنطق الرئيسي لدراسة قرض الاستغلال هو ملاءة المؤسسة، فهذه الأخيرة تتحدد من خلال قدرتها على تسديد ديونها في تاريخ الاستحقاق، وعليه تقيم الملاءة من خلال قوة الهيكل المالي بتخصيص الموارد الدائمة لتغطية الأصول الثابتة، والحفاظ على أصول متداولة أكبر من مستوى الديون قصيرة الأجل، وبالتالي يتضح لنا من خلال ما سبق ضعف الهيكل المالي للمؤسسة في سنة 2001 و2002، وهذا ما نتج عنه FR سالب لعدم كفاية الموارد الدائمة، كما أن مستوى الديون قصيرة الأجل أكبر من مستوى الأصول المتداولة، وهذا ما يجعل المؤسسة في وضعية حرجة، أما فيما يخص سنة 2003، فإن هيكل المؤسسة المالي يجعل المؤسسة ذات ملاءة لتسديد ديونها في تاريخ الاستحقاق، وذلك راجع لزيادة رأس المال الاجتماعي إضافة إلى الاستدانة على

المدى الطويل.

7-4-1 نسب الهيكل:

تكشف نسب الهيكل والممثلة في FR و BFR إضافة إلى نسب أخرى وضعية الهيكل المالي بصفة معمقة.

أ- تقدير رأس المال العامل:

يتم تقدير FR من خلال إسناده إلى المخزون أو إلى قيم الاستغلال والقيم المحققة، فيكون لدينا FR سالب في سنة 2002، أما في سنة 2003 فيساوي 1,24، بينما لا يمكن حسابه في سنة 2001 لعدم وجود المخزون، وتقدر القيمة المعيارية بـ1، ولهذا فإن FR في سنة 2003 يشكل هامش الضمان بالنسبة للمؤسسة. كما تعتبر قيمته تابعة للسياسة الاستثمارية للمؤسسة.

ب- سياسة تمويل الاستثمارات:

تحدد الصيغة التالية سياسة المديونية = الأموال الخاصة/ديون متوسطة وطويلة الأجل وتحدد القيمة المعيارية بـ1، وباعتبار الاستدانة لأجل معدومة في سنة 2001، 2002 فهي تساوي في تقدر في سنة 2003 بـ0,51، فمهما كانت هذه القيمة أقل من 1 فلا يمكن الحكم عليها في سنة واحدة.

كما تحدد الأموال الخاصة/مجموعة الميزانية أهمية الأموال الخاصة مقارنة بمجموع الأموال الموجودة في المؤسسة، والتي قدرت بـ8,56%، 11,30%، 20,45%، وهذا في سنة 2001، 2002، 2003 على التوالي، ما يعكس لنا أهمية الأموال الخاصة ووزنها بالنسبة لمجموع الأموال من سنة إلى أخرى، وهذا في صالح المؤسسة.

ج- نتيجة تحليل رأس المال العامل:

يتم الحكم عليه من خلال معدل تغطية الحاجة من رأس المال العامل بواسطة رأس المال العامل وفق الصيغة BFR/FR، فتقدر بـ70,65% سنة 2001، 71,36% سنة 2002، و107,09% سنة 2003، وكل زيادة تفسر بأن خزينة المؤسسة في حالة جيدة ويعتبر معدل التغطية كافي إذا كان أكبر من 100%، وعليه يغطي FR، BFR وينتج فائض يشكل الخزينة.

د- حساب الخزينة الصافية:

قدرت الخزينة بمبلغ 12833 ألف دج سنة 2001، 15647 ألف دج سنة 2002، و1089 ألف دج سنة 2003.

فمن خلال الخزينة في السنتين الأولتين كانت مرتفعة مقارنة بسنة 2003، والسبب في ذلك يرجع لظهور الحاجة من رأس المال العامل التي تمت تغطيتها كليا بواسطة FR، وهذا ما يعكس التوازن المالي المرضي ببروز خزينة موجبة، وهو ما يعكس حسن تسيير الأموال.

7-4-2 نسب النشاط (نسب الدوران):

معدل دوران الأصول = رقم الأعمال/مجموع الأصول

قدر معدل دوران الأصول في السنوات الثلاث بـ: 1,13، 1,39، 1,81 ويكون المعدل المعياري أكبر من 1، وعليه يعكس لنا حسن تسيير الموارد المتاحة.

معدل دوران الأصول الثابتة = رقم الأعمال/الأصول الثابتة، قدر هذا المعدل بـ 2,64، 3,34، 3,91، ويكون المعدل المعياري أكبر من 1، وعليه فإن كل ادج من الأصول الثابتة يحقق 2,64 من رقم الأعمال، 3,34، 3,91 وهذا في سنة 2001، 2002، 2003.

معدل دوران الأصول المتداولة = رقم الأعمال/الأصول المتداولة قدر هذا المعدل بـ 1,98، 2,39، 3,36، وعليه فإن كل ادج مستثمر من الأصول المتداولة يحقق 1,98، 2,39، 3,36 كمبيعات صافية.

7-4-3 نسبة الملاءة:

تقاس هذه النسبة بالصيغة الأموال الخاصة/الاستدانة الإجمالية، وقدرت بـ 9,36%، 12,74%، 25,70%، تعكس هذه النسبة ضآلة الأموال الخاصة بالنسبة للأموال المستحقة.

7-4-4 -نسبة السيولة العامة:

تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها الجارية عندما يحين أجل استحقاقها، بمعنى أن الأصول تتحول بسهولة إلى نقدية تستخدم في سداد الالتزامات قصيرة الأجل، بالاعتماد على الصيغة: الأصول المتداولة/الديون قصيرة الأجل، والتي قدرت بـ 0,62، 0,66، 1,34 خلال السنوات 2001، 2002، 2003 على التوالي. والنسبة المعيارية يجب أن تكون أكبر من الواحد، وهذا ما حققته المؤسسة في سنة 2003.

7-4-5 نسبة الخزينة العامة:

تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة المؤسسة على مواجهة الديون قصيرة الأجل بواسطة القيم المحققة والنقديات وقدرت بـ 0,62، 0,61، 1,06 والنسبة المعيارية تكون في حدود 0.5 وعليه فإن خزينة المؤسسة في وضعية جيدة.

7-4-6-نسبة الخزينة الحالية:

وتقيس مدى قدرة النقديات دون القيم غير الجاهزة على تغطية الديون قصيرة الأجل، وقد قدرت للسنوات الثلاث بـ0,16، 0,14، 0,02، وبما أن النسبة المعيارية تكون في حدود 30%، فإن الخزينة الحالية للمؤسسة في وضعية غير جيدة.

7-4-7-نسبة المردودية:

وإن كان تقييم القرض الموجه لنشاط الاستغلال فإن نسبة المردودية لا بد من قياسها بالصيغة: نتيجة السنة الصافية/الأموال الدائمة، والتي قدرت بـ38,05%، 48,75%، 23,55%، والنسبة المعيارية تقدر بـ5%، وعليه فإن المؤسسة حققت مردودية معتبرة تسمح لها بالحصول على قرار إيجابي.

7-5-تقييم ملف قرض الاستثمار باستعمال النسب المالية:

نعتد في تقييم الملف على الوثائق المالية والمحاسبية والميزانيات التقديرية لنتمكن من تحديد الوضعية المالية للمؤسسة، باعتبارها ليست حديثة النشأة وتطلب قرض بغية مشروع توسيع الاستثمار.

7-5-1-تحليل النشاط:

يتبين لنا من خلال تحليل رقم الأعمال والقيمة المضافة في السنوات 2001، 2002، 2003 أن المؤسسة حققت مبيعات كبيرة وقيمة مضافة إيجابية، مما يعكس السير الحسن لنشاطها.

7-5-2-تحليل المردودية:

من خلال ما سبق، حققت المؤسسة مردودية جيدة سواء كانت مردودية الاستغلال أو المردودية الاقتصادية أو المردودية المالية، فمن هذه الناحية فالمؤسسة تحقق أرباح معتبرة.

7-5-3-نسب التسيير المالي:

أ-نسبة الاستقلالية المالية: وتقاس هذه النسبة بالأموال الدائمة/الاستدانة لأجل والتي لا يمكن تحديدها في سنة 2001، 2002، وقررت في سنة 2003 بـ0,52، والتي لم تصل إلى مستوى النسبة المعيارية المحددة بـ1، وكذلك لن يتم الحكم عليها في سنة واحدة فقط، بل يجب قياس تطورها في الزمن.

ب-نسبة القدرة على تسديد الديون: تقيس هذه النسبة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها اعتماداً على قدرتها الذاتية من خلال الصيغة: قدرة التمويل الذاتي/الاستدانة لأجل، والتي قدرت في سنة 2003 بـ0,86، ويصعب تقييمها في سنة واحدة وهذا راجع إلى أن الاستدانة لأجل معدومة في سنة 2001 و2002، وبما أن النسبة المعيارية تكون في حدود 0,3 فإنها معتبرة جداً في سنة 2003، وهذا في صالح المؤسسة.

ج-نسبة القدرة على التمويل الذاتي: وتقاس بالقدرة على التمويل الذاتي إلى رقم الأعمال خارج الرسم، وقد قدرت للسنوات الثلاث بـ2,88%، و13,44%، و33,86% مما يعكس أن القدرة على التمويل الذاتي للمؤسسة في تزايد من سنة إلى أخرى وهذا في صالحها.

إضافة إلى تقدير نصيب المصاريف المالية إلى نتيجة الاستغلال، وقد حددت النسبة المعيارية بـ0,4، وكلما كانت صغيرة كلما كانت المؤسسة في حالة جيدة، وقد قدرت للسنوات الثلاث بـ0,03، 0,01، 0,006، وهذا ما يعكس الوضع الجيد للمؤسسة وإمكانية تغطية المصاريف المالية كلية بواسطة نتيجة الاستغلال الإجمالية.

*نتيجة الدراسة:

يعتبر تقييم المؤسسة ودراساتها من جوانب عديدة المرتكز الأساسي الذي يقوم به البنك قبل منح القروض، سواء كانت قروض استغلال أو قروض استثمار، وذلك من خلال تقييم ثروتها عن طريق هيكلها المالي، إضافة إلى النتائج المحققة، فهي بمثابة محصلة لنشاطها والتي تبرز وضعيتها المالية، وكلما كانت هذه الأخيرة جيدة يعطي ذلك للبنك ثقة أكبر في المؤسسة، وزيادة على ذلك فإنه بالنسبة للقروض طويلة الأجل يطلب البنك من المؤسسة ميزانيات تقديرية تسمح له بتقييم المشروع محل التمويل.

وبغرض دفع عجلة الاقتصاد نحو الاستمرار النمو والتطور، وتشجيع الاستثمار في الجزائر، واعتباراً كذلك للوزن النسبي للمؤسسة ونجاحها في مجال أشغال الطرقات يكون القرار المتخذ بالنسبة لقرض الاستغلال إيجابياً، أما فيما يخص قرض الاستثمار وإضافة إلى تقييم المؤسسة بالخطوات السابقة، فإنه يضاف إليها التقييم الذي قام به البنك والمتمثل في تقييم المشروع بحد ذاته، حيث تم التوصل إلى أن التدفق النقدي المتراكم يغطي تكلفة الاستثمار كلية، وهذا خلال السنة الثالثة (2006)، كما أن النتائج التقديرية المستخرجة من الميزانيات التقديرية تسمح بتحقيق قيمة مضافة مرتفعة ومرضية، كما أن التدفقات النقدية التقديرية تسمح بتسديد القرض وفوائده، وبالتالي يكون قرار منح قرض الاستثمار أيضاً إيجابياً وهو نفس قرار البنك.

خلاصة

إن تقييم المؤسسة التي تود الحصول على قرض بنكي من وجهة نظرا لبنك يتطلب حصول هذا الأخير على معلومات دقيقة ليتمكن من تحديد الحاجيات التمويلية الفعلية لها، وما توصلنا إليه من خلال الدراسة التطبيقية، أن مصادر الاستعلام التي يعتمد عليها البنك في عملية تقييمه للمؤسسة المقترضة، تكون داخلية، بمعنى أنها تتوقف أساسا على مختلف الوثائق التي توفرها المؤسسة عند إعدادها لملف القرض، أما مصادر الاستعلام الخارجية فهو لا يعتمد عليها لعدم توفرها من الأساس، ونعني بذلك تلك الهيئات والمنظمات الاقتصادية التي تختص بتوفير كل المعلومات حول المؤسسة المقترضة محل التقييم. فلا يمكن للبنك المقيم سوى الاعتماد على ملف القرض الذي توفره المؤسسة، إضافة إلى اللجوء إلى مركزيات بنك الجزائر، والتمثلة في مركزية المخاطر بالدرجة الأولى، ومركزية المبالغ غير المدفوعة ومركزية الميزانيات، فالمركزيتين الأخيرتين لا يتم الاستفسار عن طالبي القروض بواسطتهما، وكل هذا الاستعلام يقوم به المكلف بالدراسات نظرا لغياب مصلحة خاصة مؤهلة لجمع المعلومات، وبذلك القيام بالاستعلام الشامل بمصدره الداخلي والخارجي، كما أن دراسة ملف القرض تقوم أساسا على التحليل المالي والاعتماد على نسب مالية محددة، فالتحليل المالي بواسطة النسب له أهمية كبرى في إعطاء البنك رؤية واضحة عن ماضي المؤسسة، حاضرها، ومستقبلها، ومع تكرار حساب هذه النسب من مؤسسة إلى أخرى أدى هذا إلى سهولة العمل بها، والحكم عليها من خلال تطورها في الزمن، ولهذا لا يجب على البنك أن يغض النظر عن التأكد من صحة الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة طالبة القرض، فقد تقوم هذه الأخيرة بتزويرها لغرضين إما تخفيض التكاليف لتهدف من وراء ذلك إلى الحصول على قرار إيجابي فيما يخص القرض الذي تود الحصول عليه، أو زيادة هذه التكاليف لتخفيض الوعاء الضريبي.

فبعد التحقق الفعلي من المعلومات الموفرة من قبلها يمكن أن تعبر النسب المالية عن الوضعية الواقعية للمؤسسة، وتكون بذلك ذات مصداقية عالية لتعكس الحقيقة التي هي عليها، وإلا فسيكون الخطر المصاحب لمنح القرض شبه أكيد بصفة مبدئية، لذا يجب على البنك تطوير وسائله الخاصة التي تعمل على إبراز وضعية وحقيقة المقترضين.

الخاتمة

حاولت هذه الدراسة الكشف عن حقيقة التقييم البنكي للمؤسسات التي تود الحصول على قروض بنكية في ظل التحايل الذي تلجأ إليه هذه المؤسسات والتي تهدف من خلاله إما لزيادة فرصة الحصول على القرض، أو لتخفيض الوعاء الضريبي من خلال رفع التكاليف، فكل الغرضين يتماشيان مع مبتغاها واحتياجاتها، كما أن الحقيقة التي نقف عليها هي أن البنك لا يمنح قروضا إلا للزبائن الذين سبق له التعامل معهم وأصبح يضع كل ثقته فيهم، عدا ذلك فالطلب مرفوض مسبقا دون أية رؤية مبدئية عنه، وهذا إذا لم تكن المؤسسة ذات وزن اقتصادي معتبر ومربح يتيح لها الفرصة أمام البنك بالحصول على هذا القرض. وبالرجوع إلى فرضيات البحث، فقد نجدها قامت على:

-ترتكز عناصر تقييم الحاجيات التمويلية للمؤسسة على حسابات الثروة وحسابات النتائج.

-يرتبط تقييم هذه الحاجيات بالمعلومات أو المتغيرات غير المحاسبية.

-قام البنك بتقييم المؤسسة بغرض منحها للقرض المطلوب، أي تمويلها وليس تصفيتها.

-طلب المؤسسة لقرض بنكي (قرض استغلال + قرض استثمار) بغية مواجهة احتياجاتها وتحقيق أهداف مشروع توسيع الاستثمار الذي تصبو إليه.

وقد تطلب اختبار هذه الفرضيات، والتأكد من صحتها جمع المعلومات والبيانات عن الشركة ذات المسؤولية المحدودة وتقييمها من وجهة نظر بنك التنمية المحلية ودراسة هذه الحالة من خلال طلب هذه المؤسسة لقرض الاستغلال وقرض الاستثمار.

وقد تم إثبات الفرضيات وتأكيدهما، حيث:

-يرتكز بنك التنمية المحلية كسائر البنوك على حسابات الثروة للمؤسسة، والمتمثلة في ميزانياتها المحاسبية باعتبارها تعكس صورة عن ثروتها، إضافة إلى حسابات النتائج والتي تعطي صورة عن نشاطها، وبالتالي لتقييم الحاجيات التمويلية للمؤسسة لا بد من الارتكاز على هذه

العناصر المحاسبية.

-يرتبط تقييم هذه الحاجيات بمتغيرات تعتبر غير محاسبية، فهي بمثابة المعلومات المكملية لعملية التقييم متمثلة في الزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية مع رئيس المؤسسة للتقصي حول العوامل البشرية والوسائل المادية التي تستخدمها للقيام بنشاطها، فكل هذه العوامل من شأنها بيان الحقائق المخفية بواسطة الأرقام.

-يقم البنك المؤسسة بغية تمويلها، فبعد عملية التقييم تمت الموافقة على منح قرض استغلال والمتمثل في تسبيقات على الصفة المنجزة (MDAP) لتغطية العجز لديها. إضافة إلى قرار قبول منح قرض استثمار والمتمثل في قرض متوسط الأجل (CMT) لتحقيق مشروع توسيع الاستثمار.

-طلب المؤسسة للنوعين من القروض تم استردادهما بالفعل، فبالنسبة لقرض الاستغلال تحقق استرداده على فترة قدرت بسنة واحدة، أما بالنسبة لقرض الاستثمار فتحقق استرداده على دفعات حسب جدول التسديد الموضوع من طرف البنك والذي تم احترام آجال التسديد فيه من طرف المؤسسة.

وبدأت خطة الدراسة بالإلمام بجانبَي البحث ألا وهما المؤسسة الاقتصادية والبنك، إضافة إلى العلاقة التي تربطهما من خلال جوهر الموضوع وهو تقييم هذه المؤسسة من وجهة نظر البنك. حيث تناولنا كل الجوانب النظرية للمؤسسة الاقتصادية وما يدور حولها من مفاهيم عامة، ثم تعرضنا بالموازاة مع الفصل الأول إلى البنك التجاري وهذا في الفصل الثاني، وتطرقنا لكل ما يخص البنك من مفاهيم عامة أيضا، وتعرضنا لنقطة الارتكاز التي يقدم المقترض من أجلها الملف ألا وهي القروض المصرفية، فتناولنا قروض الاستغلال وقروض الاستثمار وهذا حسب معيار النشاط الممول، إضافة إلى عامل الربط بين البنك والمؤسسة وهو ملف القرض مع التطرق لكيفية إعداده وطريقة دراسته.

وقصد إبراز العلاقة المكملية بين الطرفين، والتي لا يمكن لأحدهما النمو والاستمرار دون الاعتماد على الآخر، تناولنا في الفصل الثالث عملية تقييم المؤسسة الاقتصادية من طرف البنك، ثم اتجهت الدراسة إلى بحث الجوانب التطبيقية للموضوع من خلال إسقاط الجزء النظري للبحث على واقع عمليات التقييم في الجزائر، حيث تم تطبيق الدراسة في بنك التنمية المحلية (وكالة سي الحواس)، الذي قيم شركة الأشغال العامة والطرق باعتبارها مؤسسة اقتصادية تطلب قرض

استغلال وقرض استثمار بغية مواجهة احتياجاتها التمويلية قصيرة المدى، وتحقيق مشروع التوسيع الذي تصبو إليه، ولقد خلصت الدراسة النظرية إلى النتائج التالية:

-يعتبر رأس المال العامل FR معيار ملاءة المؤسسة.

- عند تقدير الهيكل المالي للمؤسسة يعتبر BFRE العنصر المركزي للمدخل الوظيفي الذي يقوم بتحليل الموارد والاستخدامات حسب الوظائف الرئيسية الثلاث: التمويل، الاستثمار والاستغلال.

-يستثنى المدخل الوظيفي Pool de fonds المبدأ القائم على تخصيص الموارد الدائمة لتمويل الاستخدامات الثابتة، ويسمح بتجزئتها باستخدامات تبعا للمؤشرات المستعملة في حساب النتائج، فتتم مقارنة النتيجة المحققة مع الوسائل المستعملة للحصول عليها، وهذا لتقييم المردودية مثلا.

-تساعد الأرصدة الوسيطة للتسيير (SIG) بفهم كيفية تشكيل النتيجة الصافية في المؤسسة وقياس مردودية نشاطها.

-يهدف المدخل المالي إلى تشخيص خطر الإفلاس وخطر عدم كفاية السيولة، وعدم الملاءة على المدى القصير.

-تقيس مردودية الاستغلال درجة كفاية النتائج المحققة بالنسبة للنشاط، بينما تقيس المردودية الاقتصادية درجة كفايتها بالنسبة لوسيلة العمل على خلاف المردودية المالية التي تقارنها مع الأموال الخاصة.

-تحدد ملاءة المؤسسة المنطلق الرئيسي لدراسة قرض الاستغلال، بينما تعتبر حياة ومردودية المشروع المنطلق الرئيسي لدراسة قرض الاستثمار.

-يصطدم مفهوم القدرة على التمويل الذاتي بمفهوم التدفق النقدي، حيث يعتبر البعض أنهما مفهوم واحد بينما هناك اختلاف واضح بين التمويل الذاتي (Autofinancement) والقدرة على التمويل الذاتي والذي يسمى الهامش الإجمالي للتمويل الذاتي (CAF, MBA)، والتدفق النقدي (CASH FLOW).

هذا، فيما يخص النتائج النظرية، أما ما تم استنتاجه على مستوى التطبيق:

-عدم توفر تقنيات واضحة في مجال تقييم المؤسسات طالبة القروض، وبذلك عدم التحديد الدقيق لدرجة الخطر التي تنجر عنها، وهذا لأن دراسة ملفات القروض تتم حسب طريقة كل مكلف بالدراسة، والتي تختلف من شخص إلى آخر حسب الخبرة المكتسبة في هذا المجال من خلال

تكرار هذه العملية، أضف إلى ذلك الاعتماد بالدرجة الأكبر على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة كمصدر أساسي للمعلومات، وبذلك غياب الهيئة المؤهلة لجمع المعلومات والتي تقوم بتقديمها للاستفادة منها.

-الاعتماد بصفة شبه كلية على الضمانات التي يطلبها البنك من المقترض، فرغم أن البنك يعتمد بالدرجة الأولى على النشاط الأساسي للمؤسسة في حد ذاتها، إلا أن الضمانات تكاد أن تكون الركيزة الأساسية التي يتم من خلالها اتخاذ قرار منح أو رفض منح القرض، وهذا ما يشكل الخطر الأكبر باعتبار أن هذه الضمانات في حد ذاتها تتعرض للخطر.

-عدم التفريق بين التدفق النقدي والقدرة على التمويل الذاتي، والعمل بهما كمفهوم واحد.

-الاعتماد على ميزانيتين محاسبيتين للسنتين الأخيرتين لنشاط المؤسسة.

وعلى ضوء النتائج المتوصل إليها فإننا سننهي هذه الدراسة بتقديم جملة من الاقتراحات والتوصيات، نوجزها فيمايلي:

-ضرورة وجود طريقة واضحة بخطوات دقيقة يتبعها المكلفون بالدراسة في عملية التقييم قبل إصدار القرار النهائي.

-عدم الاكتفاء بميزانيات محاسبية لسنتين فقط، بل يستلزم الأمر ثلاث ميزانيات لثلاث سنوات الأخيرة لنشاط المؤسسة لتعكس ثروتها بشكل موسع.

-عدم الاعتماد فقط على الوثائق المقدمة من طرف المؤسسة المقترضة، بل يستلزم الأمر أن يستعلم البنك عن طالبي القروض من خلال اللجوء إلى مركزية المخاطر في بنك الجزائر، كما يجب تفعيل مركزية المبالغ غير المدفوعة ومركزية عوارض الدفع اللتان لا تشتغلان إلى حد يومنا هذا.

-التركيز على العنصر البشري من الوجهتين، سواء ذلك المتواجد في البنك من خلال إجراء تكوين عالي ودورات تدريبية باستمرار لمواكبة التطورات المصرفية الحاصلة، وبالتالي دفع القدرات التنافسية للبنك بخدمات عصرية، أو ذلك المتقدم بطلب القرض في حد ذاته، إذ انه على خلاف كل العناصر المقدمة والتي من بينها الضمانات التي لا تخلو من المخاطر، فإن العنصر البشري وبتقييمه تقييما فعالا يضمن للبنك استرداد أمواله من خلال قياس الملاءة الفعلية للمقترض وحقيقة قدرته على الوفاء بالتزاماته في الأجل المحددة.

-الاعتماد على الميزانيات الوظيفية نظرا للاعتماد الدائم للبنك على الميزانيات المالية،

باعتبار أن الميزانية الوظيفية تجمع الأصول والخصوم حسب وظيفة التمويل، الاستثمار، الاستغلال.

-الاعتماد على مخطط التمويل لما لهذا الجدول من وظائف أساسية والتي تتمثل في:

- وصف حركة الموارد والاستخدامات الثابتة (أعلى الميزانية)؛
- تحليل نتائج تغير رأس المال العامل الصافي الإجمالي على أصول وخصوم أسفل الميزانية.

-الاعتماد بصفة معمقة أكثر فأكثر على الأرصدة الوسيطة للتسيير (SIG)، حيث تسمح

دراسة هذه الأرصدة بفهم كيفية تشكيل النتيجة الصافية، متابعة تطور كفاءة المؤسسة ومردودية نشاطها، وهذا نظرا لاستعمال البنك لبعض هذه الأرصدة دون التطرق لها كلها.

-الاعتماد على تكنولوجيا الإعلام الآلي ونظم المعلومات، إضافة إلى الاستفادة من خدمات

.Excel

-التمييز والتفريق بين مفهوم التدفق النقدي والقدرة على التمويل الذاتي، باعتبارهما

مفهومين مختلفين عن بعضهما البعض.

وأخيرا، يبقى موضوع الدراسة التي قمنا بها واحدا من أهم المواضيع التي لو تمت بعناية ووضوح كافيين فإن البنك سيحقق ما يصبو إليه، محققا بذلك جل أهدافه، وبالأخص زيادة العائد على حقوق الملكية، أما بالنسبة للمؤسسة المقترضة فلا يمكن لها البقاء، الاستمرار والتطور دون الاعتماد على المصادر الخارجية للتمويل والمتمثلة في التمويل البنكي بالدرجة الأولى، وعليه تنبثق العلاقة الوثيقة والمكاملة بين الطرفين والتي يقوم عليها أساس الاقتصاد الجزائري، ويبقى هذا الموضوع قابلا للدراسة بوسائل عصرية حديثة يكون الهدف من ورائها السرعة في معالجة ملفات القروض بطريقة محكمة ومنهجية، إضافة إلى استخدام الخدمات المتطورة والمتنوعة للإعلام الآلي في مجال التقييم والتحليل الدقيق (Les logiciels).

ملخص:

يتسبب قصور الموارد المالية المتاحة لدى المؤسسة الاقتصادية في ظهور حاجيات تمويلية لها، وذلك في حالة تجاوز النفقات مستوى الإيرادات المحققة، وقد تكون هذه الحاجيات قصيرة الأجل، تتعلق بدورة الاستغلال كما قد تكون طويلة الأجل وتتعلق بدورة الاستثمار، وعليه لا بد على هذه الوحدة الاقتصادية البحث عن كيفية تغطية هذه الحاجيات، فتعتمد على مصادر خارجية باعتبار أن تلك المصادر الذاتية لم تعد قادرة على تغطية العجز ومن هنا تلجأ المؤسسة إما إلى البنوك أو إلى البورصة، ونظرا لغياب الدور الفعال لهذه الأخيرة فإن تمويل المؤسسات يقتصر على المصدر الأول ألا وهو التمويل عن طريق البنوك، ولكن قبل التطرق لهذه الخطوة لا بد على البنك أن يقيم المؤسسة الراغبة في التمويل بتقييم حاجياتها التمويلية من خلال الميزانيات وجدول حسابات النتائج التي توفرها فيعتمد على أساليب التحليل المتنوعة، وعلى رأسها التحليل المالي، الذي يسمح بتقييم كفاءة المؤسسة كما أنه يهدف إلى تشخيصها ليتمكن من اتخاذ القرار، فيعمل على تقدير هيكلها المالي بتقييم المطابقة الجيدة بين الوسائل الاقتصادية والموارد المالية وكذلك الاستقلالية المالية والملاءة، وباستعمال الوسائل المالية تصل المؤسسة إلى مستوى نشاط معين يسمح لها بتحقيق نتائج يتم تقييمها عن طريق تحليل حساب النتائج، ونظرا لكون هذا الأخير ينتهج التقديم المحاسبي فعلى البنك دراسة الأرصدة الوسيطة للتسيير، التي تسمح بفهم كيفية تشكيل النتيجة الصافية ليصل إلى تقييم المردودية، كما أن منهجية التشخيص تقترح بعض التقنيات التي تساعد اتخاذ القرار ومنها التحليل التمييزي، الذي يعمل على تشخيص الصعوبات التي تواجه المؤسسة.

بعد رصد عملية التقييم بطريقة شاملة، يتسنى للبنك اتخاذ قرار التمويل الذي يعتبر من القرارات الصارمة والحاسمة بالموازاة مع درجة الخطر الملازمة له، وعليه تكون ملاءة المؤسسة المنطلق الرئيسي لتقييم قرض الاستغلال، أما حياة ومردودية المشروع فتكون المنطلق الرئيسي لتقييم قرض الاستثمار، فهي بمثابة الحوافز التي يركز عليها البنك المقيم لاتخاذ القرار، كما تلعب أرصدة المؤسسة لدى البنك دورا هاما في كسب الحظ الأوفر في الحصول على قرار إيجابي.

الكلمات المفتاحية:

الحاجيات التمويلية للمؤسسة، قروض الاستغلال، قروض الاستثمار، التحليل المالي، التقييم البنكي، الأرصدة الوسيطة للتسيير، التحليل التمييزي.

Résumé

L'insuffisance des ressources financières subvenues dans l'entreprise fait apparaître des besoins de financement, lorsque les dépenses dépassent le niveau des recettes, ces besoins sont classés à deux niveaux soit à un court terme reliant au cycle d'exploitation, où bien à un long terme reliant au cycle d'investissement, alors il faut que cette entité économique cherche des ressources qu'elle peut mettre en œuvre pour les combler, dans ce cas l'entreprise se relie à des ressources extérieures parce que les ressources intérieures deviennent insuffisantes. Il convient donc que l'entreprise se voit dans l'obligation d'aller vers la banque ou la bourse mais vu l'absence d'un rôle efficace de cette dernière, le financement de l'entreprise est limité à la première source, avant de procéder à cette étape le banquier doit évaluer l'entreprise par l'évaluation de ses besoins de financement à travers ses bilans et ses tableaux de compte des résultats, qu'elle les fournit, il s'appuie donc sur des différentes méthodes d'analyse, l'analyse financière en premier lieu, qui permet d'évaluer les performances de l'entreprise, de diagnostiquer pour décider à partir l'appréciation de sa structure financière qui permet d'évaluer la bonne adéquation entre moyens économiques et ressources financières mais aussi l'indépendance financière et la solvabilité. Utiliser ces moyens financiers permet d'atteindre un niveau d'activité qui permet de dégager des résultats, l'appréciation de ce dernier se fait à travers l'analyse du compte de résultat, et comme la présentation comptable de celui-ci ne permet pas d'en tirer des indicateurs intéressantes, il serait pertinent d'étudier les soldes intermédiaires de gestion (SIG) qui permet de comprendre la formation du résultat net, ensuite il atteint à l'évaluation de la rentabilité, aussi la méthodologie du diagnostic propose quelques techniques d'aide à la décision, parmi eux l'analyse discriminante qui a pour objet de diagnostiquer les difficultés de l'entreprise. Après une évaluation complète la banque pourrait décider sur l'octroi de crédit qui est considéré comme une décision rigoureuse en équivalence au degré du risque. En conclusion la solvabilité de l'entreprise est le point de départ dans l'évaluation du crédit d'exploitation, par contre la viabilité et la rentabilité du projet : fil conducteur d'une étude de crédit d'investissement. Donc se sont les critères de base pour l'octroi de crédit, en plus les mouvements confiés de l'entreprise à la banque renforcent la chance d'avoir une décision positive.

Les mots clés :

Besoins de financement de l'entreprise, Crédits d'exploitation, Crédits d'investissement, Analyse financière, Evaluation bancaire, Soldes Intermédiaires de Gestion, Analyse discriminante.

Synthesis :

The inadequacy of financial resources provided in the economic firm leads to the emergence of financial needs to it, when the expenditures surpasses that of incomes, this needs may be of short term type directed to financing exploitation or of the long term type directed to financing investment. It necessary for this economic entity to search a way for covering this needs, it will then resort to foreign sources as its own resources are no longer able to meet needs, this in turn will bad the firm to seek help from banks or the stock exchange, but because of the ineffectiveness of this latter the financing of the firm relies on banks. Prior to dealing with this matter, the bank must evaluate the firm by evaluating financial needs through its assess and accounting results. The banker rely on different analysis methods among them the financial analysis, it allow evaluating firm's efficiency , its aim is diagnose for deciding by the appreciation of its financial structure which allow to evaluate the good suitable between economic abilities and financial resources but also the financial independence and fulfillment (be solvent). Using financial resources allow arriving to an activity level which allow to give results, the appreciation of this latter will done by the analysis of accounting results, and because it leads an accounting presentation it must relay on study of management intermediaries assets helping to understand the formation of net result next affecting the evaluation of profitability, also he use some techniques proposed by the diagnose which help to decide, among them distinctive analysis it diagnose difficulties of the firm.

After a complete evaluation the bank will take the decision which considered very strict with regard to the risk it entails. So, the firm's fulfillment is the basic start in other to evaluate the exploitation's credit and the project's viability and income are the fundamental beginning for evaluating the investment's credit, in addition the firm's assets at the bank help to get a positive decision.

Key Words :

Firm's financing needs, Exploitation credits, Investment credits, Financial analysis, Banking evaluation, Management Intermediary Assets, Distinctive analysis.